

سَلِّمْتُكُمْ
وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُلُوا

الْبُرُورُ السَّافِرَةُ
فِي تَفْنِي اِنْتِسَابٍ

ابْنُ حِرَقِيلِ الْأَشْنَاعِيَّةِ

تألِيفُ
أُبْيَا سَامَةَ الْأُمَّارِيِّ
جَمَّالُ بْنُ نَهْضَرِ عَبْرِ السَّدَارِ



النشر والتوزيع

خُرُق الطَّبْعِ محفوظة للمُحْفَظَ

الطبعة الأولى

م ١٤٣٠ - ٢٠٠٩ هـ

٢٠٠٩ / ١١١٨٣	رقم الإيداع
--------------	-------------

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا ، وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا يُضْلِلُ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ .
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتُقُوَّا اللَّهَ حَقَّ تَقْالِيدِكُمْ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)

[سورة آل عمران : ١٠٢]

**(يَا أَيُّهَا النَّاسُ آتُقُوَّا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْوِينَ وَبِطْءٍ وَظَاهِقٍ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَيْتُهَا
وَجَاهًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَآتُقُوَّا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ يَدِهِ . وَالْأَزْعَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَبِّكُمْ**)
[سورة النساء : ١]

**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتُقُوَّا اللَّهَ وَفُولُوا فَلَا سَرِيدُكُمْ ﴿٦﴾ يُصْلِعُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ هُوَ أَعْظَمُهُمْ)**
[سورة الأحزاب : ٧٠ - ٧١]

أَمَا بَعْدُ :

فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدَىٰ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُخْدَنَاتُهَا ، وَكُلُّ مُخْدَنَةٍ بِذَنْعَةٍ ، وَكُلُّ بِذَنْعَةٍ ضَلَالٌ .

هذا هو الكتاب الثاني من سلسلة : «إِنَّا قَاتَلْنَا فَاعْدُلُوا»^(١) نعرض فيه بالعدل
والإنصاف لمسألة انتساب الحافظ ابن حجر - رَبِّكُمْ - للأشاعرة والتي دندين

(١) * والكتاب الأول كان في نفي انتساب ابن حزم إلى الجهمية ، وكان اسمه : «إعلام البرة ببني انتساب ابن حزم إلى الجهمية» وهو من مطبوعات دار العقيدة - مصر - .

حولها الكثيرون تأصيلاً وتلمسياً، حتى قال فائتهم :

(يبغي أن يدرك كُل مسلم على وجه الأرض أن الشادة الأشاعرة يمثلون علماء وأئمة المسلمين على مرّ القصور والدهور طوال فترة مائتين وألف سنة تقريباً، وهم أعلام أئمة الهدى الذين عن جمِع العقيدة الإسلامية الصحيحة، والفقه الإسلامي وحياض الكتاب والشَّة المظيرة، وهم جماهير الحفاظ والمحدثين وشرح الصَّحاحين والشِّنون وعلى رأسهم الإمام الحافظ التُّوزي لكتابه شارح « صحيح مسلم »، والإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني لكتابه « شارح صحيح البخاري » وغيرهم كثير وكتير) . اهـ

وهذا الكلام فيه نظر عريض سوف أتي به في ثنايا هذا الكتاب عند تحرير من هُم الأشاعرة وهل هُم أهل الشَّة .

وسيلحظ القارئ حرصي على الإنفاق ، وعرض المسألة بتأصيل علمي يحتاج إليه في عصرنا حيث افتقدت كتابات كثيرة إلى الموضوعية ، وسادت فيها الحرية والعصبية المذمومة ، وامتلاط بالشَّة والشِّنون ، فزادت كُل متعصّب تعصباً لما هو عليه .

والله أسأل أن يوفقني إلى الصواب ، فما كان من خطأ فملي ومن الشيطان ،
وما كان من صواب فمن الله ، وما توفيقي إلا بالله .

أبو أسامة الأثري

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

القاهرة في ٢٦ / رمضان سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠٠٨ م

خطة البحث

تؤمّنُ البحث إلى مقدمة ، وفصلين ، وخاتمة :

* المقدمة :

تتكوّن من عدّة مباحث :

- المبحث الأول : ترجمة الحافظ ابن حجر .

- المبحث الثاني : التعريف بالأشاعرة .

- المبحث الثالث : هل الأشاعرة من أهل السنة .

- المبحث الرابع : سبب نسبة كثير من العلماء للأشاعرة .

- المبحث الخامس : بيان مساحة الاختلاف والاتفاق بين الأشاعرة وأهل السنة .

- المبحث السادس : أسباب انتشار المذهب الأشعري

* الفصل الأول :

نفي انتساب الحافظ ابن حجر إلى الأشاعرة .

* الفصل الثاني :

المسائل التي خالف فيها الحافظ ابن حجر أهل السنة .

* خاتمة :

وفيها مجمل الكتاب .

* * *

المقدمة :

المبحث الأول :

ترجمة الحافظ ابن حجر

هو: أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد ابن أحمد، الإمام الحافظ الشهاب أبو الفضل الكناني العشقلاني البصري؛ ثم القاهري الشافعى.

ويعرف به: « ابن حجر » وهو لقب لبعض آبائه.

ولد في ثانى عشري شعبان سنة ثلث وسبعين وسبعيناً بمصر، ونشأ بها يتيمًا في كف أحد أوصيائه: الرَّسْكِيُّ الْخَرْوَبِيُّ، فحفظ القرآن، وهو ابن تسع عند الصدر الشفطى شارح « مختصر التبريزى »، وصلى به على العادة بمقهٰ حيث كان مع وصيه بها؛ و« العمدة »، و« أفقية ابن العراقي »، و« الحاوي الصغير »، و« مختصر ابن الحاجب » الأصلى، و« الملحقة » وغيرها.

وبعد في صغره - وهو بمقهٰ - « العمدة » على أبي حامد محمد بن ظهير، ثم قرأ على الصدر الإنتشيلطي بالقاهرة شيئاً من العلم، وبعد بلوغه لازم أحد أوصيائه الشمس بن القطان في الفقه والمرية والحساب وغيرها، وقرأ عليه جانباً كبيراً من الحاوي، وكذا لازم في الفقه والمرية التور الأذمي، وتلقى به: « الإنساني »، بحث عليه في « المنهاج » وغيره، وأكثر من ملازمته أيضاً لاحتساصه بأبيه، وبـ: « الثلقيني » لازمه مدة، وحضر دروسه الفقهية، وقرأ عليه الكثير من « الروضة »، ومن كلامه على حواشيه، وسمع عليه بقراءة « الشمس البرماوى » في « مختصر المعزنى »، وبـ: « ابن المعلق » قرأ عليه قطعة كبيرة من شرحه الكبير على « المنهاج »، ولازم العز بن جماعة في غالب العلوم التي كان يقرئها دهراً.

وما أخذه عنه في شرح «المنهاج» الأصلي، وفي «جمع الجوامع»، وشرحه للعز، وفي المختصر الأصلي والنصف الأول من شرحه لـ«العهد»، وفي المطول، وعلق عنه بخطه أكثر من شرح «جمع الجوامع»، وحضر دروس الهمام الحمواري، ومن قبله دروس قنطرة العجمي، وأخذ أيضاً عن البدر بن الطنبدي، وابن الصاحب، والشهاب أحمد بن عبد الله التوصيري، وعن الجمال المارداني الموقت الحاسب، ولللغة عن المجد صاحب «القاموس»، والعربية عن العماري والمحب ابن هشام، والأدب والعرض ونحوهما عن البدر البشكي، والكتابة عن أبي علي الرقةاوي، والثور البدماسي، والقراءات عن الشوخي فرأى عليه المحافل وخطب من ديوانه على المتأثرين لبيان نظمه ونشره.

وقد صنف معجماً لشيخوخة قسمهم فيه إلى قسمين: القسم الأول: من حمل عنه عن طريق الرواية، والقسم الثاني: من حمل عنهم عن طريق الدراسة.
وتقسمهم من حيث علو السند إلى خمس طبقات.
ثم رئيسهم كُلُّ في طبقته على حروف المعجم، وذكر في ترجمة كُلِّ واحد منهم ما سمعه منه.

وسماه: «المعجم المؤسس بالمعجم المفهوس».

وكان مصمماً على عدمدخوله في القضايا حتى إنَّه لم يُواافق الصدر المتأowi
لما عرض عليه التباهي عنه عليها؛ ثمَّ قدرَ أنَّ المؤيد ولاه الحكم في بعض القضايا،
ولزم من ذلك التباهي، ولكنه لم يتوجه إليها، ولا اشتبك لها إلى أنَّ عرض عليه
الاستقلال به، وأنَّم من أجابه بقبوله فقبل، واستقر في المحروم سنة سبع وعشرين
بعد أنْ كان عرض عليه في أيام المؤيد فمن دونه وهو يأبى، وتزايد ندمه على القبول
لعدم فرق أرباب الدولة بين العلماء وغيرهم، وبالغتهم في اللوم لرد إشاراتهم، وإنْ
لم تكن على وفق الحق؛ بل يعادون على ذلك، واحتياجه لمداراة كبيرهم

وصحبهم بحيث لا يمكنه مع ذلك القيام بكل ما يرمونه على وجه العدل وصرح بالله جندي على نفسه بقلد أمرهم، وأن بعضهم ارتحل للقائه وبلغه في أثناء توجهه تلبسه بوظيفة القضاء فرجع، ولم يلبث أن صرف ثم أعيد، ولا زال كذلك إلى أن أخلص في الإفلاع عنه عقب صرفه في جمادى الثانية سنة التسعين وخمسين بعد زيادة مدد قضائه على إحدى وعشرين سنة، وزهد في القضاء رهداً تاماً لكثره ما توالى عليه من الأنكاد والمحن بسببه وصرح بالله لم تبق في بدنها شرة قبل اسمه.

ودرس العلوم الشرعية في أماكن ثانية :

- درس التفسير بـ « الحسينية »، و « المنصورية »، والحديث بـ « البشريوية »، و « الجمالية المستجدة » و « الحسينية »، و « الزينية »، و « الشیخونیة »، و « جامع طولون »، و « القبة المنصورية » .
- والإسماع بـ « المحمودية » .

- والفقه بـ « الخروبة البدوية » بمصر، و « الشرفية الفخرية » ، و « الشیخونیة »، و « الصالحية النجمية »، و « الصلاحية » المجاورة للشافعى، و « المؤيدية » .

وولي مشيخة « البشريوية »، ونظرها والإفتاء بدار العدل والخطابة بـ « جامع الأزهر »، ثم بـ « جامع عمرو »، وحزن الكتب بال محمودية وأشياء غير ذلك مما لم يجمع له في آن واحد .

وأملى ما ينفع على ألف مجلس من حفظه، واشتهر ذكره وبعد صيته، وارتحل الأئمة إليه، وتجمع الأعيان بالوفود عليه، وكثرت طلبه حتى كان رؤوس العلماء من كل مذهب من تلامذته، وأخذ الناس عنه طبقة بعد أخرى، وألحق الأبناء بالآباء والأحفاد بل وأبنائهم بالأجداد ولم يجتمع عند أحد مجموعهم، وقهرهم بذلكاته وتفوق تصويره، وشرعه إدراكه، واتساع نظره، ووفر أدابه؛

وامتدحه الكبار وتبخّح فُحول الشُّعراً بِمُطْلَرْجَتِهِ ، وطارت فتواءُ الْتِي لا يمكن دخولها تحت الحصر في الآفاق ، وحدَث بأكْثَر مروياته خصوصاً المُطَوَّلات منها ، كل ذلك مع شدَّة تواضعه وحلمه وبهائه وتحرره في مأكْله ومشربه وملبسه وصيامه وفي أيامه وبذله وحسن عشرته ومربيه مداراته ؛ ولذِيذ مُحاضراته ، وزَرِضى أخلاقه وميله لأهل الفضائل وإنصافه في البحث ورجوعه إلى الحق وخصاله الْتِي لم تجتمع لأحد من أهل عصره ؛ وقد شهد له القدماء بالحفظ والثقة والأمانة والمعرفة الثامة والذهب الوفاد ، والآباء المُفْرط ، وسعة العلم في فنونٍ شتى .

قال شمس الدين الشخاوي :

(ومحسنه جمة وما عسى أن أقول في هذا المختصر ، أو من أنا حتّى يعرّف بمثله خصوصاً وقد ترجمه من الأعيان في التصانيف المتناولة بالأبدي التّقى الفاسي في « ذيل التقى » ، والدر البشتكى في طبقاته للشُّعرا ، والتّقى المقرري في كتابه « العقود الفريدة » ، والعلاء بن خطيب التّاصرية في « ذيل تاريخ حلب » ، والشّمس بن ناصر الدين في « توضيح المشتبه » ، والتّقى بن قاضي شهبة في تاريخه ، والبرهان الحلي في بعض مجاميعه ، والتّقى بن فهد المكي في « ذيل الإصر » ، وكفى بذلك فخرًا ، وتجاسرت فأوردته في : معجمي ، والوقفات ، وذيل القضاة ؛ بل وأفردت له ترجمة حافلة لا تغطي بعض أحواله في مجلدٍ ضخم أو مجلدين ، كتبها الأئمة عنّي وانتشرت نسخها وحدَثت بها الأكابر غير مرّة بكلٍّ من مكة والمّقاهة ، وأرجو - كما شهد به غير واحد - أن تكون غاية في بابها سميتها : « الجوهر والدر » .

وقد قرأت عليه الكثير جداً من تصانيفه ومروياته بحيث لا أعلم من شاركتني في مجموعها ، وكان - بكلمة - يُؤْدِنِي كثيراً وينهَا بذكرى في غيتي مع صغر سنّي

حتى قال : ليس في جماعتي مثله .
وكتب لي على عدّة من تصانيفي وأذن لي في الإقراء والإفادة بخطه ، وأمرني
بتخريج حديث ثم أملأه .

ولم يزل على جلالته وعظمته في التقوس ، ومداومته على أنواع الخيرات إلى
أن توفي في أواخر ذي الحجة سنة اثنين وخمسين وثلاثمائة) . اهـ
وذلك أنه حصل له إسهال مع رمي دم ، واستمر به ذلك إلى أن وفاه حمامه
بعد صلاة العشاء الأخيرة من ليلة الثبت المسيرة عن اليوم الثامن والعشرين من ذي
الحجّة الحرام .

وكان له مشهد لم ير من حضره من الشيوخ فضلاً عَمِّ دونهم مثله ، وشهد
أمير المؤمنين والسلطان فمن دونهما الصلاة عليه ، وقدم السلطان الخليفة للصلاة ؛
وُدُفِنَ تجاه ثُربة « الدُّبْلِعِي » بالقرافة ، وتراحم الأُمَّاء والأُكَابِر على حمل نعشة ،
ومشي إلى ثُربته من لم يمش نصف مسافتها فقط .
ولم يخلف بعده في مجموعه مثله .

ورثاه غير واحد بما مقامه أجل منه كثُلْفَة وإيانا .

وكان يحسننظم الشعر ، بل ويُفَيِّض شعره بالحكمة ، ومن شعره :
خليلي ولّي العمر مثا ولم شب وندوي فعال الصالحات ولكننا
فحنّى متى نبني بيوتنا مُشيدة وأعمارنا مثا تُهدم وما ثُبَّى
وقوله :

لقد آنَّ أَنْ تُقْيِي خالقا إِلَيْهِ الْمَأْبُ وَمِنْ النُّشُور
فَنَحْنُ لِصِرْفِ الرُّدُّ مَا لَنَا جَمِيعاً مِّنَ الْمَوْتِ وَاقِ نَصِير
وقوله :

سِرُّوا بِنَا لَهَابَ إِنَّ الزَّمَانَ يَسِيرُ
إِنَّ الدُّلُّ الْبَلَاءَ مَا لَنَا مُجِيرٌ نَضِيرٌ

وقوله :

أَنْتَ لَا تُسُوفُ بِالْمَتَابِ فَقَدْ أَنْتَ نَذِيرٌ مُشَبِّبٌ لَا يُفَارِقُهُ الْهَمُ
وَبَقِيَ لِي أَنْ أُنَوِّهَ بِشَيْءٍ مِنْ حُسْنِ خَلْقِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، وَنَقْدِيرِهِ
لِمُخَالَفِيهِ، وَأَنَّ الْخَلَافَ عِنْهُ لَا يُفَسِّدُ لِلْوَدْ قَضِيَّةً، وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يُطَالِعُ رَدِودَ
الْعُلَمَاءِ قَلِيلٌ.

قال ابن عبد الهادي في «الرياض البانعة» :

(كان محبًا للشيخ تقى الدين ابن تيمية ممعظة له ، جاريا في أصول الدين على
قاعدة المحدثين ، ولهذه العلة كثير من الشافعية يتقصى حقه ، ولا يبلغ به في
التعظيم منزلته ، كفعلهم ذلك مع ابن ناصر الدين) . اهـ

* ثناء العلماء عليه :

- شهد له الحافظ العراقي بأنه أعلم أصحابه في الحديث ، ولما سُئل : من
تختلف بعذك ؟ ، قال : ابن حجر ، ثم أبي زرعة ، ثم الهيثمي .

- قال ابن تغري بردي في «المنهل الصافي» :

(كان - رحمه الله - حافظ العصر ، حافظ المشرق والمغارب ، أمير المؤمنين في
الحديث ، انتهت إليه رئاسة علم الحديث من أيام شبيه بلا مدافعة) . اهـ

- وقال ابن فهد المكي في «لحظ الألحاظ» :

(كان في حالة طله للعلم مفيداً في زي مستفيد ، إلى أن الفرد في شبابه بين
علماء زمانه بمعرفة فنون الحديث ، لا سيما رجاله ، وما يتعلق بهم) . اهـ

وقال أيضاً :

(كان حسن الأخلاق ، لطيف العناشرة ، حسن التعبير ، عديم النظير ، لم تر
العيون مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه) . اهـ

وقال كل من تقى القاسمي ، والبرهان الحلبي : « ما رأينا مثله » .

قال شهاب الدين المنصوري :

بكاك الدهر حتى النحو أضحمي
مع التصريف بعدهك في جدال
وقد أضحمي البديع بلا بيان
وقال عنه ابن طولون :

هبهات أن يأتي الزمان بمثله لبخيل
إن الزمان بما يلده شبيه
عقم النساء فيما يلدن شبيهه
إن النساء بمثله لعقيم

* مؤلفات الحافظ :

خلف الحافظ - تخلقه - عدداً كبيراً من المؤلفات ، منها :

- «فتح الباري» شرح صحيح البخاري » .

وهو أشهر كتب الحافظ ، وأجلها ، وهو من أجمع شروح « صحيح البخاري »
وأنفعها . حتى قال الشوكاني - تخلقه - لقائنا سُئلَ أن يشرح « صحيح البخاري » : لا
هجرة بعد الفتح .

- « هدي الشاري » .

وهو عبارة عن مقدمة تشتمل على جميع مقاصد الشرح .

وهذه المقدمة نفيسة جداً ، ورغم أن الحافظ وضعها لبيان مسائل في الشرح
إلا أنها تفيد طالب الحديث عامة حيث اشتملت على حملة كبيرة من القواعد
والتطبيقات التي تُعين طالب العلم عند البحث والمذاكرة .

- تغليق التعليق .

وصل فيه الحافظ مُعلّقات البخاري في صحيحه ، ولم يفته من ذلك إلا
القليل . وهو مما لم يسبق إليه . والتأثر فيه بعلم سعة اطلاع الحافظ ، وقوّة حفظه .
وقد اختصره الحافظ وسماه : « الششوقي إلى وصل المهم من التعليق » .
ثم اختصره واقتصر فيه على ذكر الأحاديث التي لم تقع في الأصل إلا معلقة ،
ووصلت في غير الصحيح ، وسماه : « التوفيق بتعليق الصحيح » .

- « تهذيب التهذيب » .

وقد هذب فيه الحافظ كتاب « تهذيب الكمال » للحافظ الميزري ، فحذف منه ما ظنَّ أَنَّه من الإطالة ، وتعقبه حيناً ، وزاد عليه حيناً آخر ، وهو من أفعع كُتب الرجال ، ولا يستغني عنه طالب علم .

- « تغريب التهذيب » .

بناء الحافظ على كتابه « تهذيب التهذيب » ، فذكر فيه رواة أصحاب الكُتب الشائعة ، ممن رووا لهم فيها أو في غيرها من مؤلفاتهم ، واكتفى بذكر حكم نجميل في كُلِّ راوٍ ، لِمَا رأى كثيراً من النَّاس لا يستطيعون الجمع بين أقوال الأئمَّة في الرواية ، وذكر طبقة كُلِّ راوٍ ، وسنة وفاته ، وما يُميِّزه عن غيره في حال تشابه الأسماء .

ورغم كثرة استدراكات القلماء على هذا الكتاب ، ونقدتهم لبعض أحكامه إلا أنَّ له منزلة عندهم ، وأكاد أجزم أَنَّ ما من باحث في أحوال رجال الكُتب الشائعة إلا ولابدُّ له أنْ يرجع إلى هذا الكتاب .

- « الإصابة في تمييز الصحابة » .

هو كتاب نافع جامع في معرفة الصحابة ، ربُّهم فيه على محروف المعجم ، ثمَّ ربَّ كُلِّ حرف فيه إلى أربعة أقسام .

- « التحف المهرة بأطراف العشرة » .

يعني : الموطأ ، ومُسند الشافعي ، ومُسند أحمد ، ومُسند الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة ، والمُنتقى لابن الجارود ، وصحيح ابن حبان ، والمستخرج لأبي عوانة ، والمستدرك للحاكم ، وشرح معاني الآثار للطحاوي ، والشنن للدارقطني . وقد زاد العدد واحداً : لأنَّه لم يَعُدْ « صحيح ابن خزيمة » فيها ؛ لأنَّه لم يصله منه إلَّا زُبده .

وقد اجترئ منها أطراط « مُسند أحمد » وأفرده ، وسئاه : « المُسند المعتلي بأطراط المسند الحنبلي » .

- « المطالب العالية في زواائد الشعانية » .

وهي : مُسند الطيالسي ، ومُسند مُسدد ، ومُسند الحميدي ، ومُسند إسحاق بن راهويه ، ومُسند ابن أبي عمر العدنى ، ومُسند ابن أبي شيبة ، ومُسند أحمد بن منيع ، ومُسند عبد بن حميد ، ومُسند العمارث بن أبي أسماء ، ومُسند أبي يعلى الموصلي .

وزاد في العدد التين ؛ لأن مُسند إسحاق بن راهويه لا يوجد منه إلا النصف ، ومُسند أبي يعلى لم يخرج منها إلا رواية ابن المقرئ ، وأماماً رواية ابن حمдан فقد أفرد زوايدها الحافظ نور الدين الهيثمي في : « المقصد العلي في زواائد أبي يعلى الموصلي » .

- « لسان الميزان » .

أشبه على كتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ شمس الدين الذهبي ، أورد فيه رجال الميزان وتعقب الذهبي في مواضع كبيرة ، وزاد عليه عدداً كبيراً من الرواية الذين فات الذهبي بإرادتهم في مصنفه ، وإن كان أكثرهم من الشيعة المتأخرین ، أو الذين لم يرد ذكرهم في كتب أهل السنة ، أو قليلي الرواية في كتب أهل السنة ، وكذا أورد عدداً من الشعراء ، أو مئن لا رواية لهم .

وهذا لا يقلل من شأن الكتاب ، بل لو جمع تهذيب التهذيب ، وتقریب التهذيب ، ولسان الميزان وكلها للحافظ وأضيف إليها المعني لحصل الطالب أنغلب رواة الحديث ، والله أعلم .

- « تبصیر المتنبه بتحرير المشتبه » .

وهو من أجمع الكتب في بابه .

- « إنباء العُمر بأنباء العُمر » .

وهو كتاب له في التاريخ .

- « نُخبة الفِيْكَر في مُصطلح أهْل الْأَثَر » .

وهذا المؤلف على صغر حجمه ، وقلة لفظه ، يُعدُّ من أهم كُتب المصطلح ، حيث انتهج الحافظ فيه نهجاً جديداً في عرض مسائل المصطلح لم يكن مألوفاً قبله .

- « نُزهَة النَّظر في توضيح نُخبة الفِيْكَر » .

وهو شرح لطيف على كتاب النُّخبة الذي ذكرته آنفاً .

- « المعجم المؤسس بالشَّعْجَم المُفَهَّرَس » .

- « تعجِيل المُنْفَعَة بِزوائد رِجَال الْأَئِمَّة الْأَرْبَعَة » .

يعني : من لم يُخْرِجْ لِهِمْ أَصْحَابَ الْكُتُبِ الشَّائِعةَ فِي كُثُبِهِمْ .

والمقصود بـ : « الْأَئِمَّة الْأَرْبَعَة » : أبو حنيفة ، مالك بن أنس ، الشافعي ،
أحمد بن حنبل - رحمهم الله - .

- « الدُّرُر الكامنة في أعيان العائدة الثائمة » .

- « نُزهَة الألَيَّاب في الأنْقَاب » .

- « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتلذيس » .

- « القول المُسَدَّد في الدُّلُب عن مُسند الإمام أحمد » .

- « الْكُتُك على ابن الصلاح » .

- « المُقْتَرِب في المُضطرب » .

- « الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقف » .

- « تسديد القوس على مُسند الفردوس » .

- « الدُّرَايَة في تخريج أحاديث الْهَدَايَة » .

- « التلخيص العجيز في تحرير أحاديث الرافعي الكبير » .

- « ردع الشجرم عن سب المسلم » .

وغير ذلك من المؤلفات الكثيرة ، وقد تبعه د. شاكر محمود عبد المنعم ، مصنفات ابن حجر ، في رسالته العلمية ، والتي عنوانها : « ابن حجر العسقلاني ، ودراسات مصنفاته ومنهجه وموارده في كتاب الإصابة » ، فبلغت : الثمين وثمانين وما تبقى مصنف .

ولم يرض الحافظ عن معظمها ، حيث إنه قد كتبها في مقتبل عمره .

قال الشخاوي : سمعت ابن حجر يقول : لست راضياً عن شيء من تصانيفي ؛ لأنني عملتها في ابتداء الأمر ؛ ثم لم يتهيأ لي من تحريرها سوى : شرح البخاري ومقدمة ، المشتبه ، والتهذيب ، ولسان الميزان . بل كان يقول : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أتقيد بالذهبي ، ولجعلته كتاباً مبتكرما . بل رأيه في مواضع أثني على شرح البخاري ، والتعليق ، والتحفة .

* * *

المبحث الثاني

التعريف بالأشاعرة

الأشاعرة مذهب عقدي ينسب إلى أبي الحسن الأشعري الذي خرج على المعتزلة بعدما كان علماً من أعلامها، لما اكتشف بطلان ما هم عليه، فأراد أن ينشئ مذهبًا وسطًا بين المعتزلة المغالين في الاستدلال بالعقل، وبين أهل السنة المتصيّكين بالأثر.

وقد أتَّخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في مُحاججة خصومها من المعتزلة وال فلاسفة وغيرهم، لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية على طريقة ابن كلام.

* التأسيس :

أسس هذا المذهب أبو الحسن الأشعري، هو أبو الحسن علي بن إسماعيل، ولد بالبصرة سنة ٢٧٠هـ، ومررت حياته الفكرية بثلاث مراحل :

- **المرحلة الأولى :** عاش فيها في كنف أبي علي الجعفري شيخ المعتزلة في عصره، وكان الجعفري متزوجاً من أمّه، فتلقى علومه حتى صار نائبه وموضع ثقته . ولم يزل أبو الحسن يتزعم المعتزلة أربعين سنة .

- **المرحلة الثانية :** ثار فيها على مذهب الاعتزال الذي كان ينافع عنه ، بعد أن اعتكف في بيته خمسة عشر يوماً ، يُفكّر ويدرس ويستخير الله تعالى حتى اطمأنّت نفسه ، وأعلن البراءة من الاعتزال وخطّ لنفسه منهاجاً جديداً يلجمّ فيه إلى تأويل الصّوص بما ظلّ الله يتفق مع أحكام العقل وفيها أثبت طريقة عبد الله بن سعيد ابن كلاب في إثبات الصّفات الشّيّع عن طريق العقل ، وهي : الحياة والعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ، أمّا الصّفات الخبرية كالوجه واليديين والقدم والشّاق فتأولها على ما ظلّ أنها تتفق مع أحكام العقل وهذه هي المرحلة

التي ما زال الأشاعرة عليها.

المرحلة الثالثة : إثبات الصفات جميعها لله تعالى من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تحريف ولا تبديل ولا تمثيل ، وفي هذه المرحلة كتب كتاب « الإبانة عن أصول الديانة » الذي عَرَفَ فيه عن تفضيله لعقيدة السلف ومنهجهم والذي كان حاملاً لواه الإمام أحمد بن حنبل . ولم يقتصر على ذلك بل خلف مكتبة كبيرة في الدفاع عن الشنة وشرح العقيدة ثُقُور بثمانية وستين مؤلِّفاً ، تُوفِيَ سنة ٣٢٤ هـ ، ودُفِنَ ببغداد وتُوادي على جنازته : اليوم مات ناصر الشنة .

وقد نازع أكثر الأشاعرة في صحة كتاب « الإبانة » المنسوب إلى إمامهم ، لأنَّ إثبات توبة أبي الحسن وأوبته إلى منهج السلف فيه تدمير ما هُم عليه من الفساد والخذلان ، إلَّا أنَّ عدداً كبيراً من المؤرخين وأهل العلم قد أكَّدوا هذا التوْرِيَّة ، وأثبتوا هذه الأُدُّوة ، ومنهم :

- الحافظ ابن عساكر - رَحْمَةُ اللَّهِ - حيث إنَّ له مُصْنَّعاً قام فيه بالدفاع عن أبي الحسن الأشعري وعقيدته ، وزيف كل ما قيل في عقيدته ، وأثبت رجوعه - رَحْمَةُ اللَّهِ - عن الاعتزال ، وكذا رجوعه عن المذهب الذي يُنْسَبُ إليه حالياً .

- أبو العباس بن خلukan : المُتَوَفِّي سنة ٦٨١ هـ ، في كتابه : « وَقَاتُ الْأَعْيَان » .

- الحافظ ابن كثير : المُتَوَفِّي سنة ٧٧٤ هـ ، في كتابه : « البداية والنهayah » .

- الحافظ الذهبي : في كتاب : « العلو للعلوي الغفار » .

وبعد وفاة أبي الحسن الأشعري ، وعلى يد أئمة المذهب وواضعه أصوله وأركانه ، أخذ المذهب الأشعري أكثر من طور ، تعددت فيها اتجهاداتهم ومناهجهم في أصول المذهب وعقائده ، من أبرز مظاهر ذلك التَّطَوُّر :

- القُرب من أهل الكلام والاعتزال .

- الدُّخُول في التصويف ، والتتصاق المذهب الأشعري به .

- الدخول في الفلسفة وجعلها جزءاً من المذهب . فجئنوا عن قصد إمامهم الذي قصد إقامة مذهب وسط بين أهل الاعتزال ، وأهل الشنة .

قال محب الدين الخطيب في تعليقه على كتاب : «المُفتَنِق»^(٢) :

(إنما «الأشعرية » اسم المذهب المنسوب إلى أبي الحسن الأشعري في علم الكلام ، فكما أنه لا يُمثل الأشعري ما كان عليه في طور اعتزاله فإنه ليس من الإنصاف أن تُلخص به الأشعرية بعد أن رجع إلى عقيدة السلف التي أراد أن يلقى الله بها ، بل إن المذهب الأشعري المنسوب إليه إنما يُنسب إلى ما كان عليه ابن كلام البصري المُتوفى سنة ٢٤٠ هـ كما أوضح ذلك نفي الدين ابن تيمية في كتابه : «العقل والتَّنَقُّل» ٢ / ٥ - طبعة الشيخ حامد الفقي رحمه الله - ثُمَّ عدل أبو الحسن في آخر حياته عن كثير من التأویلات ، وأثبتها دون تشبيه على ما كان عليه السلف الصالح من الصَّحابة والتابعين ، وهكذا ختم الله له بالحسنى) . اهـ

* أبرز أئمة المذهب الأشعري :

- القاضي أبو بكر الباقلاني : (٣٢٨ - ٤٠٢ هـ) ، (٩٥٠ - ١٣٠ هـ) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر ، من كبار علماء الكلام ، هذب بحوث الأشعري ، وتكلم في مقدّمات البراهين العقلية للثُّوحيد ، وغالبًا فيها كثيرة إذ لم ترد هذه المقدّمات في كتاب ولا سُنة ، ثُمَّ انتهى إلى مذهب السلف وأثبت جميع الصفات كالوجه واليدين على الحقيقة ، وأبطل أصناف التأویلات التي يستعملها المؤولة ، وذلك في كتابه : «تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل» .

ولد في البصرة وسكن بغداد وتوّفي فيها . وجّهه عضد الدولة سفيرًا عنه إلى ملك الروم ، فجرت له في القُسطنطينية مناظرات مع علماء النصرانية بين يدي ملوكها .

(٢) * وهو مُختصر كتاب : « منهاج الشّرفة النبوة » لشيخ الإسلام ابن تيمية . اختصره الحافظ شمس الدين الذهبي رحمه الله .

- أبو إسحاق الشيرازي : (٢٩٣-٤٧٦هـ) ، (١٠٠٣-١٠٨٣م) . وهو إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي ، بنى له الوزير نظام الملك : المدرسة النظامية على شاطئ دجلة ، فكان يدرس فيها ويندرها .

- أبو حامد الغزالى : (٤٥٠-٥٥٠هـ) ، (١٠٥٨-١١١١م) وهو محمد بن محمد بن محمد الغزالى الطوسي ، لم يسلك الغزالى مسلك الباقلانى ، بل خالف الأشعري في بعض الآراء ، وخاصة فيما يتعلق بالمقادمات المقلالية في الاستدلال ، وذم علم الكلام وبين أن أدلة لا تفيد اليقين كما في كتبه : «المُنْقَدِّدُ من الصَّلَالِ» ، وكتاب : «التَّفْرِقَةُ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالرِّتْدَقَةِ» ، وحررم الخوض فيه فقال : «لو تركنا المداهنة لصرعنا بآن الخوض في هذا العلم حرام». واتجه نحو التصوف ، واعتقد أنه الطريق الوحيد للمعرفة . وعاد في آخر حياته إلى الشلة فمات وكتاب البخاري على صدره .

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - تربته وأوبته في «مجموع الفتاوى»

٤ / ٧٢، فقال :

(وهذا أبو حامد الغزالى مع فرط ذكائه وتألهه ومعرفته بالكلام والفلسفة ، وسلوكه طريق الرشد والرواية والتصوف ، ينتهي في هذه المسائل إلى الوقف والخيرة ، ويحيل في آخر أمره على طريقة أهل الكشف ، وإن كان بعد ذلك رجع إلى طريقة أهل الحديث ، وصنف : «إلحاد العوام عن علم الكلام»). اهـ

- أبو إسحاق الإسفرايني : المتوفى سنة : ٥٤١٨هـ ، ١٠٢٧م .

وهو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران .

- إمام الحرمين أبو المعالي الحموي :

المولود سنة : ٤١٩هـ ، ١٠٢٨م .

المتوفى سنة : ٤٧٨هـ ، ١٠٨٥م .

وهو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني ، دافع عن الأشعرية فشاع ذكره في الآفاق ، إلأّا أنه في نهاية حياته رجع إلى مذهب الشلف .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجمع الفتاوى » ٤ / ٧٣ :

(وهذا إمام الحرمين ترك ما كان ينتحله ويقرره ، واختار مذهب الشلف ، وكان يقول : يا أصحابنا لا تشغلو بالكلام ، فلو أتي عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به .

وقال عند موته : لقد خضت البحر العظيم ، وخللت أهل الإسلام وعلومهم ، ودخلت فيما نهونني عنه ، والآن إنْ لم يتداركني ربِّي برحمته فالويل لابن الجوني ، وها أنا ذا أموت على عقيدة أمي .

أو قال : على دين عجائز نيسابور) . اهـ

وقد قال في رسالته الناظمة :

(والذي نرتضيه رأينا وندين الله به عقيدة أتباع سلف الأئمة للدليل القاطع على أنَّ إجماع الأئمة محجة .) . اهـ

بل نصَّ فيه على أصول معتقده الجديد فقال :

(اختلفت مسالك العلماء في الظواهر التي وردت في الكتاب والشَّرِف ، وامتنع على أهل الحق فحواها ، فرأى بعضهم تأويلاً لها ، والتزم ذلك في القرآن ، وما يصح من الشُّذوذ ، وذهب أئمة الشلف إلى الانكفاء عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردها ، وتفرض معانيها إلى الربِّ تعالى ، والذي نرتضيه رأينا ، وندين به عقداً أتباع سلف الأئمة ، فال الأولى الاتباع ، والدليل الشععي القاطع في ذلك أنَّ إجماع الأئمة محجة مثبتة ، وهو مستند معظم الشرعية ، وقد درج صحب رسول الله ﷺ على ترك التعرض لمعانيها ، ودرك ما فيها ، وهم صفوة الإسلام المستقلون بأعباء الشرعية ، وكانوا لا يألون جهداً في ضبط قواعد الملة والتواضي بحفظها ، وتعليم

الناس ما يحتاجون إليه منها ، فلو كان تأويل هذا مسؤعاً أو محظوظاً لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة ، فإذا تضيئ عصرهم وعصر التائبين عن الإضرار عن التأويل ، كان ذلك قاطعاً بأنه الوجه المتبني ، فحقق على ذي الدين أن يعتقد تنزيه الباري عن صفات المحدثين ، ولا يخوض في تأويل المشكلات ، ويكلل معناها إلى الله) . اهـ

ويقصد ذلك ما ذهب إليه في كتابه « غياث الأُمّ » فالرغم من أنَّ الكتاب مخصوص لعرض الفقه السياسي الإسلامي فقد قال فيه :

(والذي أذكره الآن لأنَّا بمقصود هذا الكتاب ، أنَّ الذي يحرص الإمام عليه جمع عامة الخلق على مذاهب الشلف الشابقين ، قبل أنْ نبغت الأهواء وزانحت الآراء وكانوا رضي الله عنهم ينهون عن التعرض للغواص والشعم في المشكلات .) . اهـ

ونقل القرطبي في شرح مسلم أنَّ الجوني كان يقول لأصحابه : يا أصحابنا لا تشغلا بالكلام ، فلو عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي ما يبلغ ما تشاغلت به .

وقد ثُوُقَ في بنисابور وكان تلامذته يومئذ أربعمائة .

- الفخر الرازمي : المولود في سنة : ٥٤٤ هـ - ١١٥٠ م ، المتوفى سنة :

٦٦٦ هـ - ١٢١٠ م :

هو أبو عبد الله محمد بن عمر الحسن بن الحسين الشيعي الطبرشتاني الرازمي المولود ، المعتبر عن المذهب الأشعري في مرحلته الأخيرة حيث خلط الكلام بالفلسفة ، بالإضافة إلى أنه صاحب القاعدة الكلية التي انتصر فيها للعقل وقدمه على الأدلة الشرعية .

وقد كان له تشكيكات على الشيعة على غاية من الوهن ، إلا أنه أدرك عجز العقل ، فأوصى وصيَّة تدل على حسن اعتقاده ، فقد نبه في أواخر عمره إلى

ضرورة اتباع منهاج السلف ، وأعلن أنه أسلم المناهج بعد أن دار دورته في طريق علم الكلام فقال :

(لقد تأثّرت الطُّرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، رأيتها لا تشفى علیّاً ، ولا تروي غلیّاً ، ورأيت أقرب الطُّرق ، طريقة القرآن ، أقرباً في الإثبات : ﴿إِنَّ الرَّحْمَنَ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي﴾ [سورة طه ٥] . و : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمَرُ الظَّبَابُ وَالْعَمَلُ الصَّلِيلُ يُرْفَعُ﴾ [سورة فاطر ١٠] ، وأقرباً في التّقىي : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى ١١] . و : ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [سورة طه ١١٠] . ثُمَّ قال في حسرة وندامة : « ومن جرّب تجربتي عرف معرفتي ») .^(٣)
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » ٤ / ٧٢ :

(وكان يمثل كثيراً :

نهايَةُ إِقدامِ العَقُولِ عَقَالُ
وَأَكْثَرُ سَفَرِ الْعَالَمِينَ ضَلَالُ
وَأَرَواهُنَا فِي وَخْشَيَّةِ مِنْ جَسُومِنَا
وَلَمْ تَشْتَقِدْ مِنْ بَحْثَنَا طَوْلَ عَمَرِنَا^(٤)

وسيأتي الكلام في المبحث الخامس على أصولهم التي خالفوا فيها أهل السنة ، أو تلك التي وافقوا فيها أهل السنة تفصيلاً إن شاء الله .

(٣) * راجع كلام المحافظ ابن حجر في لسان الميزان : (٤ / ٤٢٦ - ٤٢٩) ، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى : (٤ / ٧٢ - ٧٣) ، وفي الفتوى العمومية الكبرى لابن تيمية .

(٤) * انظر عزيزي القوارى إلى ما مرّ من الكلام عن توبه أبي الحسن الأشعري ، وتوبه أبي المعالي الجوني ، وتوبه الغزالى ، وتوبه الرمازى وغيرهم ، واعتنم أنّ فيه فائدين : الفائدة الأولى : فساد ما كانوا عليه ، والفائدة الثانية : ثبات منهاج أهل السنة ، حيث لم يُنقل عن أنتمهم هذا الوجوع ، أو نحوه . والعجيب أنّ أتباع المذهب الأشعري لا يعودون لمذهب الحق (مذهب أهل السنة) كما عاد أنتمهم ، بل يتبعون على ما هم عليه ، ويدعون إليه ، ويفسرون المدارس والمعاهد لنشره . فإلى الله المشتكي .

المبحث الثالث

هل الأشاعرة من أهل السنة؟

قال الشفاري في «لوامع الأنوار» ٧٣/١ :

(أهل السنة والجماعة ثلاثة فرق : الأئرية، وإمامهم أحمد بن حنبل رحمه الله ، والأشاعرة، وإمامهم أبو الحسن الأشعري رحمه الله ، والماتيريدية، وإمامهم أبو منصور الماتيريدي ، أمّا فرق الضلال فكثيرة جداً) . اهـ

وهذا القول متفق عليه ، تعقبه الشيخ عبد الله باطرين ، كما في هامش «لوامع

الأنوار» ٧٣/١ ، حيث قال :

(تقسيم أهل السنة إلى ثلاثة إلى ثلاثة فرق فيه نظر ، فالحق الذي لا ريب فيه أنَّ أهل السنة فرقة واحدة ، وهي الفرقة الناجية التي ينتها الشَّيْء يُنْتَهِيهِ حين شئ عنها بقوله : « هي الجماعة ». وفي رواية : « من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي ، أو من كان على ما أنا عليه وأصحابي » .

وبهذا عرف أنهم المجتمعون على ما كان عليه الشَّيْء يُنْتَهِيهِ وأصحابه ، ولا يكونون سوى فرقة واحدة ، والمؤلف نفسه يرحمه الله لما ذكر في المقدمة هذا الحديث قال في النَّظم :

وليس هذا النَّصْ جزماً يُغَيَّبُ في فرقية إلا على أهل الأئرية
يعني بذلك الأئرية ، وبهذا عرف أنَّ أهل السنة والجماعة هُم فرقة واحدة
الأئرية) . اهـ

قال ابن عثيمين - رحمه الله - في «شرح العقيدة الواسطية» ٢ / ٣٣٨ :

(فإذا سئلنا : من أهل السنة والجماعة؟ فنقول : هُم الّذين يمسكون بالإسلام
المحسن الخالص عن الشُّوب) .

وهذا التعريف من شيخ الإسلام ابن تيمية يقتضي أنَّ الأشاعرة والماتيريدية

ونحوهم ليسوا من أهل السنة والجماعة؛ لأنَّ تمسكهم مشوب بما دخلوا فيه من البدع.

وهذا هو الصَّحيح؛ أنَّه لا يُعدُّ الأشاعرة، والماتريديَّة فيما ذهبوا إليه في أسماء الله وصفاته من أهل السنة والجماعة.

وكيف يُعدُّون من أهل السنة والجماعة في ذلك مع مخالفتهم لأهل السنة والجماعة؟!

لأنَّه يقال: إنما أن يكون الحق فيما ذهب إليه هؤلاء الأشاعرة والماتريديَّة، أو الحق فيما ذهب إليه السلف. ومن المعلوم أنَّ الحق فيما ذهب إليه السلف؛ لأنَّ السلف هُنَّمُ الصحابة والتابعون وأئمَّةُ الْهُدَى من بعدهم. فإذا كان الحق فيما ذهب إليه السلف، وهو لاءٌ يخالفونهم؛ صاروا ليسوا من أهل السنة والجماعة في ذلك.) اهـ

وقال الشَّيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالي - حفظه الله - في «منهج الأشاعرة في العقيدة» ص ٩ - ١٣:

(إنَّ مُصطلح أهل السنة والجماعة يُطلق ويُراد به معنيان:

أ- المعنى الأعم: وهو ما يُقابل الشِّيعة، فيقال: المستحبون للإسلام قسمان: أهل السنة والشِّيعة، مثلما عثُرنا على شيخ الإسلام كتابه في الرِّد على الزَّاغضي: «منهاج السنة» وفيه يبين هذين المعنين^(٥)، وصرَّح أنَّ ما ذهبت إليه الطُّوائف المُبتدعة من أهل السنة بالمعنى الأخص.

وهذا المعنى يدخل فيه كُلُّ من سوى الشِّيعة كالأشاعرة، لاسيما والأشاعرة فيما يتعلق بموضوع الصحابة، والخلفاء مُتَّقون مع أهل السنة، وهي نقطة الانفاق المنهجية الوحيدة كما سبأني.

ب- المعنى الأخص: وهو ما يُقابل المُبتدعة وأهل الأهواء، وهو الأكثر

(٥) * ج ٢ ص ١٦٣ تحقيق محمد رشاد سالم.

استعمالاً في كُتب الجرح والتعديل ، فإذا قالوا عن الرجل : إنَّ صاحب شِّرْتَة ، أو كان شِّنَّيَا ، أو من أهل الشِّرْتَة ونحوها ، فالمراد أنَّه ليس من إحدى الطوائف البدعية ؛ كالخوارج والمُعتزلة والشيعة ، وليس صاحب كلام وهو .

وهذا المعنى لا يدخل فيه الأشاعرة أبداً ، بل هم خارجون عنه ، وقد نصَّ الإمام أحمد وابن القِيمِي على أنَّ من خاض في شيءٍ من علم الكلام لا يُعتبر من أهل الشِّرْتَة ، وإنْ أصاب بكلامه الشِّرْتَة ، حتَّى يدع الجدل ، ويسُلِّمُ للتصوُّص ، فلم يشترطوا موافقة الشِّرْتَة فحسب ، بل التَّلْقَيُ والاستمداد منها^(٦) ، فمن تلقَّى من الشِّرْتَة فهو من أهلها وإنْ أخطأ ، ومن تلقَّى من غيرها فقد أخطأ ، وإنْ وافقها في الشِّرْتَة . والأشاعرة - كما سترى - تلقَّوا واستمدوا من غير الشِّرْتَة ، ولم يوافقوها في

النتائج فكيف يكونون من أهلها^(٧) ؟

وستأتي بحكمهم عند أئمة المذاهب الأربع من الفقهاء بما باللَّك بأئمة الجرح والتعديل من أصحاب الحديث :

١ - عند المالكية :

روى حافظ المغرب وعلَّمُها الفَدْدُ ابن عبد البر بسنده عن فقيه المالكية بالشرق ابن خويز منداد أنَّه قال في كتاب الشهادات مشرحاً لقول مالك : لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء . وقال : أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هُم أهل الكلام ، فكلُّ متكلِّمٍ فهو من أهل الأهواء والبدع ؛ أشعاراً كان أو غير أشعري ، ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبداً ، ويُهُنَّجُ ويُؤَذَّبُ على بدعته ، فإنْ تمادي عليها استثباب منها^(٨) . اهـ

(٦) * انظر : شرح أصول اعتقاد أهل الشِّرْتَة والجماعَة ، اللاذكي ، تحقيق الأخ أحمد بن سعد بن حمدان : (١٥٧/١ ، ١٦٥).

(٧) * جامِع بيان العلم وفضله ٢ / ١١٧ تحقيق عثمان محمد عثمان ، وهو في ٢ / ٩٦ من الصيحة الشيرية .

وروى ابن عبد البر نفسه في الانتقاء عن الأئمة الثلاثة : « مالك وأبي حبيفة والشافعى » نهياهم عن الكلام ورجم أصحابه وتبديعهم وتغزيرهم ، ومثله ابن القيم في : « اجتماع الجيوش الإسلامية » فماذا يكون الأشاعرة إذ لم يكونوا أصحاب كلام^(١) ؟

٢- عند الشافعية :

قال الإمام أبو العباس بن سرطاج الملقّب بالشافعى الثانى ، وقد كان معاصرًا للأشعري : (لا تقول بتأويل المعتزلة والأشعرية والجهمية والمحمدية والمجسمة والمشبهة والكرامية والمكثفية ، بل نقلها بلا تأويل ، ونؤمن بها بلا تمثيل) . اهـ^(٨)

قال الإمام أبو الحسن الك ZX جي من علماء القرن الخامس الشافعية ما نصه : (لم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستنكفون أن ينتسبوا إلى الأشعري ، ويتبرأون مما بني الأشعري مذهبة عليه ، وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحرم حواليه على ما سمعت من عدة من المشايخ والأئمة) ، وضرب مثالاً بشيخ الشافعية في عصره الإمام أبو حامد الإسپرائيني الملقّب « الشافعى الثالث » قائلاً : « وعلمون شدة الشيخ على أصحاب الكلام حتى ميز أصول فقه الشافعى من أصول الأشعري ، وعلق عنه أبو بكر الرادقانى وهو عندي ، وبه اقتدى الشيخ أبو إسحاق الشيرازى فى كتابيه : « اللمع » ، « والتبيصة » حتى لو وافق قول الأشعري وجهاً لأصحابنا ميزه وقال : « هو قول بعض أصحابنا ، وبه اقتدى الشيخ أبو إسحاق الشيرازى فى كتابيه ، استنكفوا منهم ومن مذهبهم في أصول الفقه فضلاً عن أصول الدين) . اهـ^(٩)

(٨) * ثوّفي ابن سريح سنة ٣٠٦: انظر : تاريخ بغداد ٤ / ٢٩٠، ٢٠١ / ١٤، وسير أعلام التّلّاه ٢٠١ / ٣٣٠ على الظاهر أنه ثوّفي قبل رجوع الأشعري لمذهب الشّافعى ، والأشعري ثوّفي سنة ٣٢٤ أو ٣٢٥ على قولين . وانظر عقيدة ابن سريح في : « اجتماع الجيوش الإسلامية » ص ٦٢ .

(٩) * الشّيّبية : ٢٣٨ - ٢٣٩ وانظر شرح الأصفهانية : ٣١ من ج ٥ من الفتاوی الكبيرى نفسها =

وبنحو قوله بل أشد منه قال شيخ الإسلام الهروي الأنصاري^(١٠) .

٣- الحنفية :

معلوم أنَّ واضع الطحاویة وشارحها كلاهما حنفیان ، وكان الإمام الطحاوی معاصرًا للأشعری ، وكتب هذه العقيدة لبيان معتقد الإمام أبي حنيفة وأصحابه ، وهي مشابهة لما في الفقه الأکبر عنه ، وقد نقلوا عن الإمام الله صرخ بـكُفر من قال : إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ . أو توقف فيه ، وتلميذه أبو يوسف كُفر يشرما الْجِرَبِیِّیَّ ، ومعلوم أنَّ الأشاعرة ينفون العلو ، وينكرون كونه تعالى على العرش ، ومعلوم أيضًا أنَّ أصولهم مستمدَّة من بشر الْجِرَبِیِّیَّ^(١١) .

٤- الحنابلة :

موقف الحنابلة من الأشاعرة أشهر من أن يذكر ، فمنذ بدء الإمام أحمد ١ ابن كُلَّاب ٤ ، وأمر بهجره - وهو المؤسس الحقيقي للمذهب الأشعری - لم يزل الحنابلة معهم في معركة طويلة ، وحتى في أيام دولة نظام الملك - التي استطالوا فيها - وبعدها كان الحنابلة يُخْرِجُون من بغداد كلَّ واحد يخلط قصصه بشيء من مذهب الأشاعرة ، ولم يكن ابن القشیري إلَّا واحدًا مُثْنَى تعرُضَ لِذلِك ، وبسبب انتشار مذهبهم واجماع علماء الدُّولَة سُيَّما الحنابلة على معارضته أصدر الخليفة

= وانظر عن الكرجي وعقيدته : « اجتماع الجيوش الإسلامية » ، و « تختصر الفتوح » ، وله ترجمة في طبقات الشافعية لابن الشبكي وطبقات الشافعية لابن كثير (مخطوط) .

(١٠) * يلاحظ أنَّ كُلَّاً من الشافعية والحنابلة يُدْعِي الهروي تذرعيهم ورجح شيخ الإسلام الله يأخذ من كليهما ويُشَعِّبُ الآخر. انظر (شيخ الإسلام عبد الله الهروي ص ٩٦) ، قوله فيه نقله في التسعينية : ٢٧٧ عن كتاب ذم الكلام ، وهو يتحقق بحاجة الإمام كما قرأت . وانظر أيضًا عن موقف الشافعية درء التعارض ٢٠٦ / ٢ .

(١١) * انظر غير ما ذكر سير أعلام البلاء ترجمة بشر ١٠ / ٢٠١-٢٠٠ والمحسوسة : ص ١٤ - ١٥ طبعة قصبي الخطيب .

القادر منشور «الاعتقاد القادر» أوضح فيه العقبة الواجب على الأئمة اعتقادها سنة ٤٣٣ هـ^(١٢)

وكذلك يفعل أتباعهم في عصرنا هذا بملء خطبهم الحماسية ومواعظهم وفضصهم وما يسمونه بالكتب الفكرية لنفقة قرائهم - من الشباب الفتحمس - العمياء بهم ، ولجهل أكثر هؤلاء الشباب بعقيدتهم الصحيحة التي كان عليها سلفهم الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان .

هذا وليس ذم الأشاعرة وتبديعهم خاصة بأئمة المذاهب المعتبرين ، بل هو منقول أيضاً عن أئمة السلوك الذين كانوا أقرب إلى الشنة وأتباع السلف ، فقد نقل شيخ الإسلام في الاستفامة كثيراً من أقوالهم في ذلك ، وأنهم يعتبرون موافقة عقيدة الأشعرية مُنافيّاً لسلوك طريق الولاية والاستقامة حتى إنَّ عبد القادر الجيلاني لهما سُيُّيل : «هل كان لله ولِي على غير اعتقاد أحمد بن حنبل؟ قال : ما كان ولا يكون»^(١٣) .
هذا موجز مختصر جداً لحكم الأشاعرة في المذاهب الأربع ، فما ظلمك بحكم رجال الجرح والتعديل مما يعلم أنَّ مذهب الأشاعرة هو رد خبر الآحاد بجملة ، وأنَّ في الصحيحين أحاديث موضوعة أدخلتها الزنادقة ، وغيرها من العوام ، وانظر إنْ شئت ترجمة إمامهم المتأخر الفخر الرازى في الميزان ولسان الميزان . فالحكم الصحيح في الأشاعرة أنَّهم من أهل القبلة لاشك في ذلك ، أمَّا أنَّهم من أهل الشنة فلا ، وسيأتي تفصيل ذلك في الموضوعات التالية .

وهاهنا حقيقة كُبرى أثبتها علماء الأشعرية الكبار بأنفسهم - كالجويني وأبي المعالي والرازى والغزالى وغيرهم - وهي حقيقة إعلان خيرتهم وتوبيهم ورجوعهم إلى مذهب السلف ، وكتب الأشعرية المتعصبة مثل طبقات الشافعية أوردت ذلك

(١٢) * انظر المتنظم لابن الجوزي أحداث سنة ٤٣٣، ٤٦٩، ٤٧٥، وغيرها ج ٨ وج ٩.

(١٣) * ص ٨١ - ٨٩ و ١٠٥ - ١٠٩

في ترجمتهم أو بعضه فما دلالة ذلك ؟ !

إذا كانوا من أصلهم على عقيدة أهل السنة والجماعة فمن أي شيء رجعوا ؟ ! ولماذا رجعوا ؟ ! وإلى أي عقيدة رجعوا ؟ ! . اهـ

فُلْتُ : وخلاصة القول في هذه المسألة أنَّ الأشاعرة ليسوا من أهل السنة، وذلك للأسباب الآتية :

أولاً : أنَّ أصل الاستدلال عند أهل السنة « الأثرية » الأثر، وأنَّا عند الأشاعرة والماثريين فأصل استدلالهم قائم على العقل.

وَكُنَّا قد نقلنا آنفًا أنَّ الذي يعتمد الأثر يكون مُستنده القرآن والسنة وما كان عليه أهل القرون الأولى الخيرية ، وأمَّا الذي يعتمد العقل فبطروح كل ما قرر قبله إذا خالف عقله ولا يُسلِّم إلَّا لعقله ، فيبعد عن افتقاء أثر الجماعة الذين قالَ الثُّبُّونَ^{عليهم السلام} عن سنتهم : « إنَّهُم هُم مَن كَانُوا عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ هُوَ وَاصْحَابُهُ ». .

ثانياً : أنَّ أبي الحسن الأشعري - لكتفه - عاد إلى مسلك السلف في اعتماد الأثر ، وقد خصص مؤلفًا كاملاً لبيان معتقده الجديد سمَّاه : « الإبانة ». فإنَّ رجع مؤسس المذهب عما أئمه وجب التسليم ببطلان ما أئمه ، فهو أعلم من غيره بمذهبـه .

ثالثاً : أنَّ أئمة المذاهب المختلفة قالوا بتدفع الأشاعرة ، كما مرَّ في كلام الشيخ سفر بن عبد الرحمن العوالي - حفظه الله - .

رابعاً : كيف يكون من أهل السنة والجماعة من لا يثبت علوَ الرَّبِّ سبحانه فوق سمواته واستواءه على عرشه ، ويقول : لحرروف القرآن مخلوقة ، وإنَّ الله لا يتكلَّم بصوت ولا حرف ، ولا ثبت رؤية المؤمنين ربِّهم في الحلة بأبصارهم ويفسرها بزيادة علم يخلقه الله في قلب الرَّؤوفِي ، ويقول : الإيمان هو مجرَّد التصديق . مع مسائل في القدر والثوابات وغيرها من مباحث الاعتقاد .

وممّا مر يكتشف للثـ حقيقة القول باتساب الأشاعرة إلى أهل الشـة ، فاللزم ما عرفت ؛ فإنـ في النـجـة إن شـاء الله . ولكنـ يبقى لنا سـؤـلـ : ما هو حـكم هـلاء الأشـاعـرـ ؟ ! ؟

قال العـلـامـ عبد الرـحـمنـ بنـ نـاصـرـ الشـعـديـ - كـتـابـهـ «ـ مـجـمـوعـ الفـوـائدـ وـاقـتـاصـ الأـوـابـ » صـ ٩٣ـ :

(ـ اـخـتـلـفـ التـائـسـ فـيـ الـمـتـأـولـ الـمـخـطـىـءـ فـيـ الـأـصـولـ مـنـ الـمـؤـمـينـ ، فـكـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـكـلامـ وـالـبـيـدـعـ فـسـقـوهـ ، أـوـ كـفـرـوهـ ، وـتـبـعـهـمـ مـنـ أـخـذـ بـقـولـهـمـ عـلـلـاتـهـ) .

وـمـدـهـبـ جـمـهـورـ الـأـمـةـ وـسـائـرـ الـأـئـمـةـ الـمـقـتـدـىـ بـهـمـ أـنـ الـخـطـأـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـعـلـمـيـةـ كـالـخـطـأـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـعـلـمـيـةـ ، أـنـ اللـهـ رـفـعـ الـمـوـاـخـدـةـ فـيـهـاـ عـنـ الـمـؤـمـينـ الـمـجـهـدـينـ ، وـإـنـمـاـ الـلـوـمـ وـالـإـثـمـ عـلـىـ مـنـ تـرـكـ الـوـاجـبـ لـغـيرـ غـنـرـ ، أـوـ لـتـجـرـ عـلـىـ الـسـحـرـمـ الـذـيـ يـعـلـمـهـ مـعـرـمـاـ . وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ) .

وقـالـ العـلـامـ مـحـمـدـ بنـ صـالـحـ الثـيـمـيـ - كـتـابـهـ «ـ فـنـاوـيـ الـعـقـيـدـةـ » صـ ٤٤٦ـ :

(ـ أـمـاـ مـوـقـفـاـ مـنـ الـفـلـمـاءـ الـمـؤـولـينـ فـنـقولـ : مـنـ غـرـفـ مـنـهـمـ بـخـسـنـ النـيـةـ ، وـكـانـ لـهـ قـدـمـ صـدـقـ فـيـ الدـيـنـ وـأـبـيـاعـ الشــةـ فـهـوـ مـعـذـورـ بـتـأـوـيلـهـ الشـائـعـ ، وـلـكـنـ غـنـرـهـ فـيـ ذـلـكـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ تـخـصـصـ طـرـيقـتـهـ الـمـخـالـفـةـ لـمـاـ كـانـ عـلـيـهـ الشـلـفـ الصـالـحـ مـنـ إـجـراءـ الـصـوـصـ عـلـىـ ظـاهـرـهـاـ ، وـاعـتـقـادـ مـاـ دـلـلـ عـلـيـهـ ذـلـكـ الـظـاهـرـ مـنـ غـيرـ تـكـيـيفـ وـلـاـ تـمـثـيلـ ، فـإـنـهـ يـجـبـ التـفـرـيقـ بـيـنـ حـكـمـ القـولـ وـحـكـمـ قـائـلـهـ ، وـالـفـعـلـ وـفـاعـلـهـ ، فـالـقـولـ الـخـطـأـ إـذـاـ كـانـ صـادـرـاـ عـنـ اـجـهـادـ وـمـحـسـنـ قـصـدـ لـاـ يـدـمـ قـائـلـهـ ، بـلـ يـكـوـنـ لـهـ أـجـرـ عـلـىـ اـجـهـادـهـ ؛ لـقـولـ النـبـيـ ﷺـ : «ـ إـذـاـ حـكـمـ الـحـاـكـمـ فـأـجـهـهـ ، ثـمـ أـصـابـ فـلـهـ أـخـرـاـنـ ، إـذـاـ حـكـمـ فـأـجـهـهـ ، ثـمـ أـخـطـأـ فـلـهـ أـخـرـ »ـ . مـتـفـقـ عـلـيـهـ)^(١٤)ـ .

= (١٤) * مـتـفـقـ عـلـيـهـ . مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ وـعـمـرـ بـنـ الـعـاصـمـ .

وأئمًا وصفه بالضلال المطلق الذي ينثم به الموصوف ، وينفّت عليه ، فهذا لا ينوجه في مثل هذا المجتهد الذي عُلِمَ منه حسن النية ، وكان له قدم صدق في الدين واتباع الشّرعة ، وإن أردت بالضلال مخالفته قوله للصواب من غير إشعار بذلك القائل فلا بأس بذلك ؛ لأنّ مثل هذا ليس ضللاً مطلقاً ، لأنّه من حيث الوسيلة صواب ، حيث بذلك جهده في الوصول إلى الحق ، لكنّه باعتبار التّيجة ضلال حيث كان خلاف الحق . وبهذا التفصيل يزول الإشكال ويجهون ، والله المستعان) . اهـ

* * *

= أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الاعتصام بالكتاب والشّرعة / باب : أجر العاكم إذا اجتهد فأصحاب أو أخطأ / ح ٧٣٥٢) .

وسلم في صحيحه : (كتاب الأقضية / باب : أجر العاكم إذا اجتهد ، فأصحاب أو أخطأ / ح ١٥) .

المبحث الرابع

سبب نسبة الكثير من العلماء إلى المذهب الأشعري

قال حسن بن علي السقاف في « إقام الحجر للمنطأول على الأشاعرة من

البشر » :

(يتبيني أن يُدرك كُلُّ مُسلم على وجه الأرض أنَّ الشادة الأشاعرة يُمثِّلون علماء وأئمَّةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَرْجِ الْعَصُورِ وَالْدُّهُورِ طَوَالَ فَتَرَى ١٢٠٠ سنة تقرينا ، وَهُمْ أَعْلَامُ أَئمَّةِ الْهُدَى الَّذِينَ عَنْ حُمْيِ الْعِقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ ، وَالْفَقِهِ الإِسْلَامِيِّ وَحِيَاضِ الْكِتَابِ وَالشَّيْءَةِ الْمُطَهَّرَةِ ، وَهُمْ جَمَاهِيرُ الْخَفَاظِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَشَرَاعِ الصَّحِيحِينَ وَالشَّيْنَ ، وَعَلَى رَأْسِهِمِ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّوْرَوِيُّ - يَكْتَلِهُ تَعَالَى - شَارِحُ « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ، وَالْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرِ الْمَسْقَلَانِيُّ - يَكْتَلِهُ - شَارِحُ « صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ ؛ كَاالْأَئمَّةِ الْبَيْهَقِيِّ ، وَأَئِمَّةِ الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ ، وَابْنِ رُشْدِ الْجَدِّ ، وَالْعَرَاقِيِّ ، وَالشَّخَاوِيِّ ، وَالشَّبَكِيِّ ، وَالشَّيْوَطِيِّ ، وَابْنِ حَجَرِ الْمَسْكِيِّ ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ لَهُمُ الْبَدِيلُ الْكَبِيرُ فِي تَصْنِيفِ الْمَسَائلِ ، وَتَحْقِيقِ الْعِلُومِ الْشَّرِعِيَّةِ فِي كُلِّ الْفَنُونِ) . اهـ

قلت : وفي هذا الذي قاله مجازفة ، فهو إنما لم يستقص أقوال العلماء ، أو يدعى ذلك لحصرة مذهبة ، وعلى كلا الاحتمالين فإليك الرِّدُّ عليه تفصيلاً .

قال : (يُمثِّلون علماء الإسلام على مَرْجِ الْعَصُورِ) . اهـ

ويحاجب عن هذا القول من وجوه :

الوجه الأول : أنَّ الأشعري - يَكْتَلِهُ - وُلدَ سنة ٢٦٠ هـ ، فكيف كان اعتقاد الأئمَّةِ قَبْلَهُ ؟ فإنَّ قالوا : كان صحيحاً . قلت : فهم كانوا على ما كان عليه أهل القرون الأولى ؛ الصحابة ، والتابعون ، وتابعو التابعين ، ومن سار على دربهم إلا بعض الفرق التي ظهرت ولم يكن لعلمائها يُقلُّ علماء التَّلَفُّ ، وإنْ قالوا : كان

فاسداً . فلث : هذا طعن في أئمة الإسلام لم يقل به عاقل ولا مجنون .

الوجه الثاني : أثنا لا نسلم أن تكون نسبة الأشاعرة بهذا القدر بالنسبة لسائر فرق المسلمين ؟ فإن هذه دعوى تحتاج إلى إثبات عن طريق الإحصاء الدقيق . ثم لو سلّينا أنهم بهذا القدر أو أكثر فإنه لا يقتضي عصمتهم من الخطأ ؛ لأن العصمة في إجماع المسلمين لا في الأكثر .

ثم نقول : إن إجماع المسلمين قد ينبع ثابطاً على خلاف ما كان عليه أهل التأويل فإن التسلف الصالح من صدر هذه الأئمة - وهم الصحابة الذين هم خير القرون والتابعون لهم بإحسان وأئمة الهدى من بعدهم - كانوا مجتمعين على إثبات ما أثبته الله لنفسه ، أو أتبته له رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه من الأسماء والصفات ، وإجراء التصوص على ظاهرها اللاقن بالله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكليف ولا تمثيل . وهم خير القرون بنص الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه ، وإجماعهم حججة ملزمة ؛ لأن مقتضى الكتاب والشريعة .^(١٥)

الوجه الثالث : أثنا إذا قابلنا الرجال الذين على طريق الأشاعرة بالرجال الذين هم على طريق التسلف وجدنا في هذه الطريقين من هم أخل وأعظم وأهدى وأقوم من الذين على طريق الأشاعرة ، فالائمة الأربع أصحاب المذاهب المتبوعة ليسوا على طريق الأشاعرة ، وإنما يمثله على وفرة علماء أهل الشيعة ، فمنهم :

- الصحابة كلهم ، فلم يعلم عن أحد منهم أنه تأول ، أو صرف التصوص عن ظاهرها .

- الشّابعون : منهم على سبيل العثال لا الحصر : عبيدة بن خمير ، شريح بن عبيدة ، أبو قلابة ، قتادة بن دعامة ، مجاهد بن جبر ، ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، أيوب الشختياني ، الصّحاح ، سليمان التّيمي ، عكرمة ، مقاتل ، الحسن البصري ،

(١٥) * "القواعد المثلثي" للعلامة محمد بن صالح العثيمين ، ص ٧٩

مالك بن دينار وغيرهم.

- تابعو التّابعين : منهم على سهل المثال لا الحصر : عبد الله بن المبارك ، الأوزاعي ، حماد بن زيد ، سفيان الثوري ، وهب بن جرير ، أبو حنيفة التّعمان بن ثابت ، ابن جريج شيخ الحرّم وفقىء الحجاز ، مقاتل بن حيان عالم خراسان ، مالك بن أنس إمام دار البصرة ، سلام بن مطیع من أئمة البصرة ، حنّاد بن سلمة ، عبد العزیز بن الماجشون مفتی المدينة ، ابن أبي لیلی قاضی الكوفة ، شریک القاضی ، محمد بن إسحاق ، مشعر بن يکدام ، جریر الضّیی محدث الرّؤی ، الفضیل بن عیاض ، هشیم بن بشیر ، عباد بن الغوام محدث واسط ، القاضی أبو يوسف تلمیذ أبي حنیفة ، عبد الله بن إدريس أحد الأعلام ، محمد بن الحسن تلمیذ أبي حنیفة ، سفيان بن عینة ، وكیع بن الجراح ، عبد الرحمن بن مهدي ، الإمام الشافعی ، نعیم بن حمّاد ، بشر الحافی ، أبو عبید القاسم بن سلام ، فتیة بن سعید ، يحیی بن معن ، علی بن المدینی ، الإمام احمد بن حنبل ، إسحاق بن راهویه ، هشام بن عثار ، ذو الثُّون المصري وغيرهم .

- طبقات آخری بعد تابعی التّابعين : منهم على سهل المثال ، لا على سهل الحصر : الإمام البخاری ، أبو زرعة الرّازی ، أبو حاتم الرّازی ، عثمان بن سعید ، الإمام مسلم ، يقیی بن مخلد ، إسماعیل القاضی ، یعقوب الفسّوی ، ابن أبي خیثمة ، أبو زرعة الدمشقی ، ابن نصر المروزی ، ابن فتحیة ، ابن أبي عاصم ، أبو عیسی الترمذی ، ابن ماجه ، ابن أبي شیبة ، محمد بن جریر الطّبری ، محمد بن إسحاق بن حزیمة ، ابن شریع فقیہ العراق ، أبو بکر بن أبي داود ، أبو جعفر الترمذی الفقیہ ، أبو العباس السراج ، أبو عوانة صاحب المستخرج على صحيح مسلم ، يحیی بن محمد بن صاعد ، أبو جعفر الطّحاوی ، أبو القاسم الطّبرانی ، أبو بکر الآجري ، أبو الشیخ ، أبو بکر الإسماعیلی ، أبو بکر بن شاذان ، ابن بطة ، الدارفعلنی ، ابن منده ، الخطابی ، أبو نعیم الأصبهانی صاحب حلبة الأولیاء ،

أبو القاسم اللالكائي ، أبو عمر الصلتنيكي ، أبو عثمان الصابوني ، أبو عمرو الداني ، ابن عبد البر ، القاضي أبو يعلى ، الخطيب البغدادي ، أبو المعالي الجوني الذي عاد إلى مذهب أهل السنة كما في كتاب : « الرسالة النظمية » ، الهروي صاحب « ذم الكلام » ، البغوي ، أبو الحسن الكرجي وغيرهم .

فُلِتْ : والأسماء كثيرة جداً ، والأغرب أنَّ أبي الحسن الأشعري صاحب المذهب الأشعري نفسه يُعدُّ في المخالفين لمنهج الأشاعرة بتورته ورجوعه عما قال ، وأوبته إلى اعتقاد أحمد بن حنبل إمام أهل السنة .^(١٦)

الوجه الثالث : أن في نسبة البعض أكثر العلماء إلى الأشاعرة نظر .

قال د . سفر بن عبد الرحمن الغوالي في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ١٤ :

(الموضوع الذي يجب التثبيء إليه هو التفريق بين منتكلمي الأشاعرة كالرازي

(١٦) * ونحن لا ننكر أنَّ بعض العلماء المُنتسبين إلى الأشعري قد صدق في الإسلام والذب عنه والعناية بكتاب الله تعالى ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رواية ودراسة والحرص على نفع المسلمين وهدائهم ، ولكنَّ هذا لا يستلزم عصتهم من الخطأ فيما أحاطوا فيه ولا فبرول قولهم في كُلِّ ما قالوه ، ولا يمنع من بيان خطئهم وردِّه لما في ذلك من بيان الحق وهدایة الخلق .

ولا ننكر أيضاً أنَّ بعضهم قصدَ حسناً فيما ذهب إليه ، وخفى عليه الحق فيه ، ولكنَّ لا يمكنه القبول جَنَاحَةَ قصد قائله ، بل لا بد أنَّ يكون موافقاً لشريعة الله بِحَقِّهِ ، فإنَّ كان مُخالفًا لها وجَّه رده على قائله كائناً من كان ؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَبَلَ عَمَلاً ثَمَنَ عَلَيْهِ أَثْرَنَا - فَهُوَ رَدٌّ ». متفق عليه .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الصلح / باب : إذا اصطلعوا على صلح جنور فالصلح مردود / ح ٢٦٩٧).

وأخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الأقضية / باب : نقض الأحكام الباطلة ، ورد محدثات الأمور / ح ١٧ ، ١٨).

ثُمَّ إنَّ كان قائله معروفاً بالتصيحة والصدق في طلب الحق اعتبر عنه في هذه المخالفة ، وإنَّه عوكل بما يستحقه بشوء قصده ومخالفته .

والآمدي والشهريستاني والبغدادي والإيجي ونحوهم وبين من تأثر بمنذهبهم عن محسن نية واجتهاد، أو متابعة خاصة، أو جهل بعلم الكلام، أو لاعتقاده أنه لا تعارض بين ما أخذ منهم وبين التصور، ومن هذا القسم أكثر الأفضل الذين يحتج بذكرهم الصابوني^(١٧) وغيره وعلى رأسهم الحافظ ابن حجر - رَكْلَفَة -) . اهـ

وقال أيضًا في ص ١٦ :

(وكثيراً ما تجد في كتب الجرح والتعديل - ومنها لسان الميزان للحافظ ابن حجر - قوله عن الرؤجل : إنَّه وافق المعتزلة في أشياء من مصنفاته ، أو وافق الخوارج في بعض أقوالهم وهكذا ، ومع هذا لا يعتبرونه معتزلياً أو خارجياً ، وهذا المنهج إذا طبقناه على الحافظ وعلى الثوري وأمثالهما لم يصبح اعتبارهم أشاعرة ، وإنما يقال : وافقوا الأشاعرة في أشياء ، مع ضرورة بيان هذه الأشياء واستدراها عليهم حتى يمكن الاستفادة من كتبهم بلا توجس في موضوعات العقيدة) . اهـ

ومن أمثلة ما أورد الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » :

قال الحافظ ابن حجر - رَكْلَفَة - في « لسان الميزان » ٤ / ٢٦٠ ت ٧١٥ ،

في ترجمة علي بن محمد أبو الحسن المازري :

(قال الذهببي : صدوق في نفسه ، لكنه معتزلي .

- تعقبه الحافظ فتال : ولا ينبغي أن يُطلق عليه اسم الاعتراف .

والمسائل التي وافق عليها المعتزلة معروفة ، منها : مسألة وجوب الأحكام والعمل بها هل هي مستفادة من العقل ؟ ومسائل أخرى توجد في تفسيره وغيره) . اهـ

(١٧) * يقصد محمد علي الصابوني ، صاحب مختصر تفسير ابن كثير ، ومختصر تفسير الطبراني ، وصفوة التفاسير ، وهو أشهرى خلد .

ويضاف إليه : حسن علي الشقاف ومن على شاكلتها .

وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٤/٤٢٤٢ ت ٦٥٣، في ترجمة ابن الراغوني - علي بن غبيـد الله - :

(له تصانيف فيها أشياء من بحوث المعتزلة ، بدُعوه بها ؛ لكونه نصرها ، وما هذا من خصائصه ؛ بل قل من أمعن النظر في علم الكلام إلَّا وأذاه اجتهاده إلى القول بما يخالف مذهب الشيعة ، ولهذا ذم علماء السلف النَّظر في علم الأوائل ؛ فإنَّ علم الكلام مولد من علم الحكماء الدهريَّة ، فمن رام الجمع بين علم الأنبياء عليهم السلام وبين علم الفلسفة بذاته لابد وأنْ يخالف هولاً وهملاً ، ومن كفَّ ومشى خلف ما جاءت به الرُّسل من إطلاق من أطلقوا أو لم يتحقق ولا عُمق ، فإنَّهم صلوات الله عليهم أطلقوا وما عُمِّقوا ، فقد سلك طريق السلف الصالح وسلم له دينه ويقيمه ، نسأل الله السلام في الدين) . اهـ

- أمَّا قول السقاف : (وعلى رأسهم الإمام التوسي - رَكْنُ اللَّهِ - شارح صحيح نسلم) ، والإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني - رَكْنُ اللَّهِ - « شارح صحيح البخاري » وغيرهم كثير ؛ كالآئمة البهقي ، وأبي الوليد الباجي ، وأبن رشد الجد ، والعرaci ، والشخاوي ، والشبكى ، والشيوطي ، وأبن حجر المكى وغيرهم من الأعلام) . اهـ

هذا القول يُردُّ بأنَّ منهم من وقع له القول ببعض قول الأشاعرة - وفافاً لا اتفاقاً - كالحافظ التوسي ، والحافظ ابن حجر ، والحافظ العراقي ، وستناول واحداً منهم بالتفصيل في هذه الرسالة ، ألا وهو الحافظ ابن حجر - رَكْنُ اللَّهِ - ، كما أنَّ كتاباً من هذه السلسلة « وإذا فلثتم فاعدلوا » مُخصَّص لدفع انتساب الإمام التوسي إلى الأشاعرة ، وبهذا يُمكن إثبات المسألة التي نحن بصددها ، ألا وهي تحرير من هو الذي يُنسب إلى المذهب مئن لا يُنسب ؟

المبحث الخامس

بيان مساحة الاختلاف والاتفاق

بين الأشاعرة وأهل الشَّيْء

يحسن هنا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاثة أقسام : القسم الأول ، ويشتمل على أصول الاستنباط التي يعتمد عليها الأشاعرة في معرفة الأحكام عامة . والقسم الثاني : ويشتمل على معرفة أصول الاعتقاد التي وقع فيها الخلاف بينهم وبين أهل الشَّيْء . والقسم الثالث : الأصول التي وقع فيها الاتفاق بينهم وبين أهل الشَّيْء .

القسم الأول : أصول الاستنباط عند الأشاعرة

أولاً : مصدر التَّلْقَيِ عند الأشاعرة :

الكتاب والشَّيْء على مقتضى قواعد علم الكلام ، ولذلك فإنَّهم يقدِّمون العقل على التَّقْلِيل عند التَّعَارُض ، صرَّح بذلك الرَّازِي في القانون الكُلِّي للمذهب ، والأمدي وابن فورك والجويني والغزالِي والإيجي والبغدادي وغيرهم .
قال الرَّازِي في : « أساس التَّقْدِيس » الذي يُعد القانون الكُلِّي للمذهب : (الفصل الثاني والثلاثون) : في أنَّ البراهين العقلية إذا صارت معارضة بالظَّواهر التَّقْلِيلية فكيف يكون الحال فيها ؟ .

اعلم أنَّ الدَّلائل القطعية العقلية إذا قامت على ثبوت شيء ، ثُمَّ وجدنا أدلة نقليَّة يُشعر ظاهرها بخلاف ذلك فهناك لا يخلو الحال من أحد أمور أربعة :
 ١ - إنما أنَّ يُضُدُّ مقتضى العقل والتَّقْلِيل ، فيلزم تصديق التَّقْييضين ، وهو محال .
 ٢ - وإنما أنَّ يبطل ، فيلزم تكذيب التَّقْييضين ، وهو محال .
 ٣ - وإنما أنَّ يصدق الظَّواهر التَّقْلِيلية ويُكَذَّب الظَّواهر العقلية وذلك باطل ؛ لأنَّه لا يُمْكِننا أن نعرف صحة الظَّواهر التَّقْلِيلية إلَّا إذا عرفنا بالدَّلائل العقلية إثبات الصَّانع

وصفاته وكيفية دلالة المُعجزة على صدق الرَّسُول ﷺ وظهور المُعجزات على مُحَمَّد ﷺ.

ولو جوَزْنا القدح في الدلائل العقلية القطعية صار العقل متهماً غير مقبول القول، ولو كان كذلك لخرج أن يكون مقبول القول في هذه الأصول، وإذا لم ثبتت هذه الأصول خرجت الدلائل التلقائية عن كونها مفيدة، فثبتت أنَّ القدح في العقل لتصبح النَّقل يفضي إلى القدح في العقل والنقل معاً، وأنَّه باطل.

ولمَّا بطلت الأقسام الأربع لم يبق إلَّا أنْ يقطع بمقتضى الدلائل العقلية القاطعة بأنَّ هذه الدلائل التلقائية إما أنْ يقال: إنَّها غير صحيحة^(١٨)، أو يقال: إنَّها صحيحة إلَّا أنَّ الشراد منها غير ظواهرها. ثُمَّ إنَّ جوَزْنا التأويل اشتغلنا على سبيل التبرُّع^(١٩) بذكر تلك التأويلات على التفصيل، وإنَّ لم يجز التأويل فرؤضنا العلم بها إلى الله تعالى، فهذا هو القانون الكلُّي المرجوع إليه في جميع المتشابهات، وبالله التوفيق^(٢٠).

كما قال السنوسي (ت ٨٨٥) في شرح الكبري:

(وأئمَّا من زعم أنَّ الطَّريق بدأ إلى معرفة الحق بالكتاب والسنَّة ويحرم ما سواهما فالرَّد عليه أنَّ محاجتهما لا تُعرَف إلَّا بالنظر العقلي ، وأيضاً فقد وقعت فيها ظواهر من اعتقادها على ظواهرها كفر عند جماعة وابتدع .

ويقول: «أصول الْكُفُر ستة». ذكر خمسة، ثُمَّ قال: سادسًا: التَّمسِك في

(١٨) * للاحظ أنَّ الدلائل التلقائية تشمل تصووص الكتاب والشَّهادة مما فكيف يقال إنَّها غير صحيحة دون تفريق بينهما، مع أنَّ مجرد إطلاقها على الشَّهادة وحدها في غاية الخطورة.

(١٩) * هل وصلت قيمة تصووص الوحي إلى حد أنَّ الاشتغال بها إليها - الذي هو تحريف لها يعتبر تبرعاً وإحساناً؟!

(٢٠) * نقلًا عن كتاب: «منهج الأشاعرة في العقيدة»، ص ١٨ - ١٩.

أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والشائعة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواعد الشرعية). اهـ^(٢١)

قال محمد أمان الجامي - رحمه الله - في كتابه «الصفات الإلهية» ص ٥٨:

(وتقربون بأنَّ التَّقْلِيدَ عَلَى الْعُقْلِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ يُنْكَرُونَ الْعُقْلَ وَالْتَّوْصِلَ بِهِ إِلَى الْمَعْارِفِ، وَالْتَّفَكِيرَ بِهِ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَفِي الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ الْكَثِيرَةِ، لَا وَلَكُمْ لَا يَسْلُكُونَ فِي اسْتِعْمَالِ الْعُقْلِ الْطَّرِيقَةَ الَّتِي سَلَكُوكُمْ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ بِالْعُقْلِ وَحْدَهُ وَمُحَاوَلَةِ الْاِكْتِفَاءِ بِهِ أَحْيَاً - لَوْ أَسْتَطَاعُوكُمْ - أَوْ تَقْدِيسَهُ بِحِبْطِ يَقْدُمُونَهُ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ خَالِقِ الْعُقْلِ وَالْعُقْلَاءِ، وَعَلَى شَوَّهِ رَسُولِهِ الَّتِي هِيَ وَحْيُ اللَّهِ . بِلْ إِنَّ الشَّافِعِيَّ مِنْ مَنْهُجِهِمْ لَا يَذَعُونَ التَّعَارُضَ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ، بَلْ يَنْفُونَ هَذَا التَّعَارُضَ الَّذِي يَصْطَبِعُ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ الْمُتَأْثِرُونَ بِفَلْسَفَةِ الْبَيْنَانِ، عَلَيْهِمْ بِأَنَّ الْمُسْلِكَ الَّذِي سَلَكُوكُمْ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ هُوَ فِي الْوَاقِعِ مُسْلِكُ الْفَلَاسِفَةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِيِّينَ الْأَصْلِ الَّذِينَ لَا يَبْتَعُونَ النَّبَوَاتِ، وَلَا يَرَوُنَ أَنَّ إِرْسَالَ الرَّسُولِ، وَمَا جَاءُوكُمْ مِنْ نَصْوصِ الصَّفَاتِ، وَنَصْوصِ الْمَعَادِ أَنَّهَا حَقَائِقٌ ثَابِتَةٌ . فَكَانَ أَقْوَى شَيْءٍ عِنْهُمْ فِي الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَمْرَيْنِ «الْعُقْلُ»، مَا أَبْيَاهُ الْعُقْلُ فَهُوَ الثَّابِتُ، وَمَا نَفَاهُ الْعُقْلُ فَهُوَ الْمُنْفَيُ، فَوَرَثُوكُمُ الْأَنْتَرِكَةَ لِعُلَمَاءِ الْكَلَامِ، أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَبِالْكُتُبِ الْمُنْزَلَةِ عَلَيْهِمْ وَبِمَا جَاءَ فِيهَا، وَيُؤْمِنُونَ أَنَّ الرَّسُولَ كَفَرُوا أَنْ يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا أُنزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رِبِّهِمْ: ﴿يَأَيُّهَا الْرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [شورة العائلة: ٦٧] الآية . الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ هَذَا الْإِيمَانُ فَلَا يَحْوِزُ لَهُمْ أَنْ يُعْرِضُوا عَنْهُمْ مِنْ رِبِّهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، وَعَنْ بَيْانِ رَسُولِهِمْ لِيَتَسْمَسِّوا الْهُدَى فِي غَيْرِهِ، وَيَعْتَمِدُونَ فِي إِثْبَاتِ الصَّفَاتِ عَلَى عُقُولِ الْفَلَاسِفَةِ، أَوْ عُقُولِ تَلَامِذَتِهِمُ الْمُتَأْثِرِينَ بِهِمْ . وَلَوْ وَصَفُوهَا أَنَّهَا أَدْلَهُ عَقْلَيَّةً قَطْعَيَّةً وَبِرَاهِينَ يَقِينَيَّةً ، وَهِيَ

في حقيقتها بضاعة غير إسلامية ، وهم يعلمون من أين جاءت ، ومنى جاءت ، ومن جاء بها ، كما أشرنا آنفًا ، ثم إنهم نصبو العداء بينها وبين الوحي ، فقد أغنى الله المؤمنين بكتابه المبين وسَّئَلَ نبِيُّهُ الْأَمِينُ عَنْ تَكْلِيفِ الْمُتَكَلِّفِينَ ، ومن الوقع في العنت معهم .^(٢٢)

وبالاختصار : إنَّ الشَّلْفَ إِنَّمَا يَقْدِمُونَ الْأَدَلَّةَ الْعُقْلَيَّةَ إِيمَانًا مِنْهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ الرَّوْلِسَ ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ مِنْ عَنْهُ ، وَكُلُّهُمْ بَيْبَانٌ مَا يَحْتَاجُ إِلَى الْبَيْبَانِ (لِأَمْرِ لِهِ شَأنَ) وَهُوَ أَنَّ مَا جَاءَ فِي هَذِهِ الْكُتُبَ ، وَبِلْغَتِهِ الرَّوْلِسَ يَعْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَأَنَّمَا غَيْرُهُ فَلَا يَعْنِي عَنْهُ . هَذِهِ التَّقْطُعَةُ هِيَ « سُرُّ الْمَسَأَةِ » فَلَا يَتَسَعُ الْخَلْفُ إِلَّا اتِّبَاعُ الشَّلْفِ عَلَى أَسَاسِ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ وَطَرِيقَتِهِمْ أَحْكَمُ وَأَسْلَمُ :

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مِنْ شَلْفٍ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعٍ مِنْ خَلْفٍ
مَا أَصْدَقَ مَضْمُونُ هَذَا الْبَيْتِ عَلَيْهِ أَنَّ قَاتِلَهُ خَلْفِي ، وَكَانَ النَّاظِمُ يُشَيرُ بِهِذَا
الْبَيْتِ إِلَى الْحَدِيثِ الْشَّرِيفِ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا كُنْتُمْ مُّمْحَدَّثِينَ
الْأَمْرُ فَإِنَّ كُلَّ مُمْحَدَّثٍ بِذَنْعَةٍ ، وَإِنَّ كُلَّ بِذَنْعَةٍ ضَلَالٌ .^(٢٣)

وَأَنَّمَا مَا يُسَوِّقُهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ مِنْ مُصْطَلِحَاتِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ ، فَيُطْلَقُ عَلَيْهَا أَدَلَّةٌ
قَاطِعَةٌ ، فَلَا يَبْغِي أَنْ تَسْلُمَ هَذِهِ الدَّعْوَى ، وَلَا سَيَّما إِذَا عَارَضُوا بِهَا آيَاتِ قُرْآنِيَّةً أَوْ
سُنْنَةِ نَبِيِّهِ صَحِحَّةً - وَهُوَ الْغَالِبُ عَلَيْهِمْ - لِلأَسْبَابِ الْآتِيَّةِ :

(٢٢) * راجع : " صون المتنطق ، والكلام عن فني المتنطق والكلام " لـ الشيوطي ١ / ٢٢٣ ، تحقيق د. سامي الشوار وشحاد علي عبد الوارد ، مجمع البحوث الإسلامية .

(٢٣) * صحيح .

أخرجه أبو داود في شَيْخِهِ : (كِتَابُ الشِّيَّخِ / بَابُ : بَابٌ : فِي لِزَوْمِ الشِّيَّخِ / ح ٤٦٠٧) .
والتَّرمذِيُّ في شَيْخِهِ : (كِتَابُ الْعِلْمِ / بَابٌ : مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ بِالشِّيَّخِ رَاجِتَابِ الْبَدْعِ / ح ٢٩٧٦) .
وأَيْنَ مَا جَاهَ فِي شَيْخِهِ : (الشَّقِيقَةُ / بَابٌ : اتِّبَاعُ شَيْخَ الْخُلُفَاءِ الْمُشَدِّدِينَ / ح ٤٣) .
وصححه العلامة الألباني - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - في : " صحيح الجامع " برقم : ٢٥٤٩ .

الشعب الأول : أن كبار أئمتهم قد أدرّكوا خطورة هذا الموقف على إيمانهم ، فرجعوا في آخر حياتهم عن هذا المسلك إلى منهج الشّلّف ، وفي مقدّمتهم الإمام أبو الحسن الأشعري .

الشعب الثاني : لا يجوز شرعاً ، ولا يُستساغ عقلاً أن يعارض كلام الحالى العليم بالمعصطلحات التي وضعها المخلوق العاجل الضعيف . وخاصة إذا تصورنا أن واضعي هذه المعصطلحات من غير المسلمين في الغالب الكبير كما أشرنا آنفاً .

الشعب الثالث : أن موافقتهم فيما ذهبا إليه تؤدي إلى الاستخفاف بأدلة الكتاب والشّرعة ، وأنّها لا قيمة لها حيث لا يستدل بها على وجه الاستقلال ، وإنما تُعرض عرضاً شكلياً - كما هو الواقع ، وللأسف لدى كثير من الكلامين على الرّغم من إيمانهم في الظاهر .

فلابدّ من العمل بهذه التّصوّص بالاستدلال بها ليصدق الإيمان بها ، هذا ما يعنيه الإيمان بالكتاب والشّرعة .

وما يوضح ما ذهبا إليه من أن القاعدة الأساسية عند الشّلّف في باب الأسماء والصفات « تقديم النّقل على العقل » موقف عبد العزيز المكي في حواره مع بشر البريسي بين يدي المأمور ، حيث حرص عبد العزيز على بيان منهج الشّلّف وتحديده قبل الشروع في الحوار ؛ ليكون هو الأساس والمرجع عندما يختلف هو وبشر أثناء الحوار ، ولذا طالبه المأمور أن يوضح أصل ذلك المنهج أيّان لا يجاز حيث تلا قوله تعالى : **وَمِنْ أَنَّهَا الَّذِينَ مَامَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأَنْوَلَ الْأَئْمَنَ وَنَكَمَ** **فَإِنَّ لَنْتَرَعْنُمْ فِي شَيْءٍ فَرَدُوا إِلَى اللَّهِ وَإِلَرْسُولِنَ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَأَبْيُورُمُ الْآخِرَهُ ذَلِكَ حَسِيرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا** [سورة النساء ٥٩] .

ثم يعن أن هذه طريقة اختارها الله لعباده المؤمنين وأدّبهم بها وعلمهم أنّه لا يسعهم عند الشّارع في أي شئ إلا الرّجوع إلى كتابه وإلى رسوله في حياته عليه

الصلة والسلام إلى أخباره ومشته بعد وفاته لحل التراث . وكل ما خالفهما يجب رفضه وعدم الالتفات إليه . ثم قال : فقد تنازعنا أنا وبشر وبيننا كتاب الله ومشته رسوله عليهما السلام ، فمن الإيمان بالكتاب نفسه وجوب الرجوع إليهما . مكتفين بهما حكماً لحل نزاعنا ، فأقر المأمون هذا المنهج الذي عرضه المكي ، وحقيقته : تقديم التقليل على العقل ، واعتبار التقليل مرجعاً أساسياً في باب الأسماء والصفات ، بل وفي كل باب .

والذي يدلنا على أن هذا هو منهج الشلف ومذهبهم أن الصحابة نقلوا إلينا القرآن وأخبار الرسول عليهما السلام نقل مصدق غير مرتاب في صدق قائله وصدق ما يقوله وبينه ، ثم لم يتوّلوا ما يتعلّق منه بالصفات من الآيات والأحاديث . بل ينكرون بعثة على من يتبّع العوامض من تصوّص هذا الباب ، وزبّعا ضربوه ؛ لعلّا يفتن الناس بالتأويل ، فدلل ذلك على أن منهجهم هو اتباع التقليل فقط مع عدم تأويله .^(٢٤)

فخلاصة قواعدهم :

- ١ - تقديم التقليل .
- ٢ - عدم التأويل .
- ٣ - عدم التفرّق بين الكتاب والشّلة) . اهـ

ثانياً : عدم الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة ، ولا مانع من الاحتجاج بها في مسائل الشعريات ، أو فيما لا يعارض القانون العقلي . والمحظى منها يجب تأويله .

قال البغدادي في « أصول الدين » ص ١٢ :

(وأخبار الآحاد متى صرحت إسنادها ، وكانت متوّنها غير مستحبة في العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم ، وكانت بمثابة شهادة العدول عند المحاكم

(٢٤) * راجع : « منهج علماء الحديث والشّلة » للدكتور / مصطفى حلمي ص ١٢٢ . ط دار الدّعوة الإسكندرية .

يلزمه الحكم بها في الظاهر، وإن لم يعلم صدقهم) . اهـ
ولا يخفى مخالفة هذا لما كان عليه التسلف الصالح من أصحاب الفرون
المفضولة ومن سار على نهجهم من عدّة وجوه ، منها :

- أن النبي ﷺ كان يرسل الرسل فرادى لتبليغ الإسلام ، كما أرسل معاذًا إلى
أهل اليمن ، ولقوله ﷺ : « نَصْرُ اللَّهِ أَفْرَقَهُ سَمِعَ مَقَاتِلِي فَحَفَظُوهَا وَوَعَاهُوا وَأَذَاهَا كَمَا
سَمِعَهَا » الحديث ، وحديث تحويل القبلة بخبر الواحد وغير ذلك من الأدلة .
قال الشفاريني في « لوامع الأنوار » ١ / ١٩ :

(يُعمل بخبر الآحاد في أصول الدين ، وحكي الإمام ابن عبد البر الإجماع
على ذلك . قال الإمام أحمد روى عنه : لا تتعذر القرآن والحديث .
وقال القاضي أبو يعلى : يُعمل به في الدِّيَانَاتِ إِذَا تَلَقَّنَهَا الْأُمَّةُ بِالْقِبْلَةِ ، وَلِهَذَا
قال الإمام أحمد روى عنه : قد تلقنها العلماء بالقبول .

قال العلامة ابن قاضي الجبل : مذهب الحنابلة أن أخبار الآحاد المتنقلة
بالقبول تصلح لإثبات أصول الدين ، وذكره القاضي أبو يعلى في مقدمة
« المجرد » ، والشيخ نقى الدين في عقيدته) . اهـ

راجع لذلك : مبحث الشنة في كتاب : « الرسالة » للإمام الشافعي - ك劫لة - ،
ومبحث الشنة من كتاب : « الأحكام في أصول الأحكام » للإمام ابن حزم - ك劫لة - ،
وكذا كتاب : « مختصر الضوابع المرسلة » للعلامة ابن قيم الجوزية ، وكتاب :
« وجوب الأخذ بحدث الآحاد في العقيدة والرُّدُّ على شبه المخالفين » للعلامة
الألباني - ك劫لة - .

وفي الباب كتب وأجزاء كبيرة يضيق المقام عن حصرها .

- قال د . سفر بن عبد الرحمن الحوالي في : « منهاج الأشاعرة في العقيدة » ص ٣١ :
(يُقسّم الأشاعرة أصول العقيدة بحسب مصدر الثلقي إلى ثلاثة أقسام :

- ١ - قسم مصدره العقل وحده وهو مُعْظَم الأبواب ، ومنه باب الصفات ، ولهذا يُسْتُوِّن الصُّفَاتُ السَّبْعُ « عَقْلَيَّةً » ، وهذا القسم هو « ما يحكم العقل بوجوبه » دون توقف على الوحي عندهم .
- ٢ - قسم مصدره العقل والتَّقْلِيلُ مِنَ الْرُّؤْيَا - على خلاف بينهم فيها - وهذا القسم هو : « ما يحكم العقل بجوازه استقلالاً أو بمعاضة الوحي » .
- ٣ - قسم مصدره التَّقْلِيلُ وحده ، وهو الشَّعْبَانَاتُ ؟ أي : المُغَيَّباتُ من أمور الآخرة ؛ كعذاب القبر والصراط والميران وهو عندهم « ما لا يحكم العقل باستحالته ، لكن لو لم يرد به الوحي لم يستطع العقل إدراكه مُنفِّرداً » ويدخلون فيه التحسين والتقييم والتَّعْلِيل والتَّحرِيم .

والحاصل أنَّهم في صفات الله جعلوا العقل حاكماً ، وفي إثبات الآخرة جعلوا العقل عاطلاً ، وفي الرؤية جعلوه مُساوياً ، فهذه الأمور الغيبية تُنْقَنَّ معهم على إثباتها ، لكنَّنا نخالفهم في المأخذ والمصدر ، فهم يقولون عند ذكر أي أمر منها ثُوَّبُنَّ به ؛ لأنَّ العقل لا يحكم باستحالته ، ولأنَّ الشرع جاء به ، وينكرون ذلك دائمًا ، أثنا في مذهب أهل الشَّرْعَةِ والجماعَةِ فلَا مُنَافَّةٌ بين العقل والتَّقْلِيل أصلًا ، ولا تضخيِّم للعقل في جانب وإهْدَار في جانب ، وليس هناك أصل من أصول العقيدة يستقبل العقل بإثباته أبداً كما أَنَّه ليس هناك أصل منها لا يستطيع العقل إثباته أبداً .

فالإيمان بالآخرة - وهو أصل كُلِّ الشَّعْبَانَاتِ - ليس هو في مذهب أهل الشَّرْعَةِ والجماعَةِ سعيًا فقط ، بل إنَّ الأدلةُ عليه من القرآن هي في نفسها عقلية كما أنَّ الفطر الشَّفِيعَةَ تشهد به ، فهو حقيقة مركوزة في أذهان البشر ما لم يحرفهم عنها حارف ، لكنَّه لو أَنَّ العقل حكم باستحالته شيء من تفصيلاته - فرضًا وجداولًا - فمحكمه مردود ، وليس إيماناً به مُتَوَقِّفاً على حكم العقل ، وغاية الأمر أنَّ العقل قد

يعجز عن تصوّره أئمّا أن يحكم باستعماله فغير وارد ولله الحمد .^(٢٥)
 - أئمّا موضوع التأویل نفسه فإنّ الأشاعرة وغيرهم من أهل الأهواء يُفْسِرُونَه
 على غير المراد منه ، ولا يجوز للذين يأخذون بعضه أن ينكروا على الذين يأخذون
 به كله ، أو يأخذون منه ما لا يأخذنه غيرهم ؛ إذ لا قاعدة يُسلِّم لها الآخذون بالتأویل
 في العد الذي يتوقف عنده عن الأخذ بالتأویل .

قال د . سفر بن عبد الرزّاق الحوالي - حفظه الله - في : « منهاج الأشاعرة
 في العقيدة » ص ٢٨ :

(ومعنى المبتدع صرف اللُّفظ عن ظاهره الواقع إلى احتمال مرجوح لقرينة ،
 فهو بهذا المعنى تحريف للكلام عن مواضعه كما قرر ذلك شيخ الإسلام .
 وهو أصل منهجي من أصول الأشاعرة ، وليس هو خاصاً ببحث الصفات ،
 بل يشمل أكثر نصوص الإيمان ، خاصة ما يتعلق بإثبات زيادته ونفيه وتسمية
 بعض شعبه إيماناً ونحوها ، وكذا بعض نصوص الوعد والوعيد وقصص الأنبياء
 خصوصاً موضوع العصمة ، وبعض الأوامر التكليفية أيضاً .

وضرورته لمنهاج عقيدتهم أصلها أنه لما تعارضت عندهم الأصول العقلية التي
 قرروها بعيداً عن الشرع مع النصوص الشرعية وقعوا في مأزق رد الكل ، أو أخذ
 الكل ، فوجدوا في التأویل مهرباً عقلياً من التعارض الذي اختلقه أوهامهم ، ولهذا
 قالوا : إننا مضطرون للتأویل والأوْقُنَانُ القرآن في الشاقض ، وإن الخلف لم يتوزلوا
 عن هوى ومكابرة ، وإنما عن حاجة واضطرار ، فأي تناقض في كتاب الله يا
 مُسلِّمين نضطر معه إلى رد بعضه أو الاعتراف للأعداء بتناقضه ؟ .

(٢٥) * انظر : الإرشاد : ٣٥٨ ، ٣٤٠ ، الإنصاف : ٥٥ ، المواقف ، شرح الأصفهانية : ٤٩ ،
 الثبوت : ٤٨ ، وانظر الجزء الثاني من مجموع الفتاوى ٧-٧ .

وقد اعترف الصابوني^(٢٦) بأنّ في مذهب الأشاعرة « تأويلات غريبة » فما المعيار الذي عرف به الغريب من غير الغريب ؟ .

وهنا لابد من زيادة التأكيد على أنّ مذهب السلف لا تأويل فيه لنص من الشخصوص الشرعية إطلاقاً، ولا يوجد نص واحد - لا في الصفات ولا غيرها - أضطرّ السلف إلى تأويله ولله الحمد، وكل الآيات والأحاديث التي ذكرها الصابوني وغيره تحمل في نفسها ما يدل على المعنى الصحيح الذي فهمه السلف منها والذي يدل على تنزيه الله تعالى دون أدنى حاجة إلى التأويل .

أمّا التأويل في كلام السلف فله معينان :

١- التفسير كما تجد في تفسير الطبراني ونحوه : « القول في تأويل هذه الآية »؛ أي : تفسيرها .

٢- الحقيقة التي يصير إليها الشيء كما في قوله تعالى : « هذَا تَأْوِيلُ رَبِّيَّنِي مِنْ قَبْلِهِ » [سورة يوسف ١٠٠] . أي : تحقيقها، قوله : « يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ » [سورة الأعراف ٥٣] أي : تحقيقه ووقوعه .

أمّا التأول فله مفهوم آخر : راجع الحاشية .

وإن تعجب فاعجب لهذه اللفظة الثانية التي يستعملها الأشاعرة مع الشخصوص، وهي أنها « توهم » التشبيه، ولهذا وجب تأويلها ، فهل في كتاب الله إيهام ، أم أنّ العقول الكاسدة تتوهم ، والعقيدة ليست مجال توهم ؟!

(٢٦) يعني محمد علي الصابوني صاحب "مختصر تفسير ابن كثير" و "مختصر تفسير الطبرى" و "صفوة الفتاوى" وكلها محشوة بتأويلات الأشاعرة، وقد ردّ عليها غير واحد من أهل العلم، راجع لذلك : "تبهتان مهنة على كتاب صفوة الفتاوى" إعداد محمد جميل زينو، وكتاب : "التحذير من مختصرات محمد علي الصابوني" تأليف العلامة يحيى بن عبد الله أبو زيد، فقدمه الشجلد الرابع من "سلسلة الأحاديث الصحيحة" للعلامة محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله -.

فاللعيّب ليس في ظاهر التصوّر - عيادة بالله - ولكنّه في الأفهام ؛ بل الأوّلها الشفيعة ، أمّا دعوى أنَّ الإمام أحمد استثنى ثلاثة أحاديث وقال : لا بد من تأویلها فهي غرية عليه افتراها الغزالی في « الإحياء » وفي « التفرقة » ، ونقاها شيخ الإسلام سنداً ومتناً .^(٢٧)

وبحسبُ الأشاعرة في باب التأویل ما فتحوه على الإسلام من شرور بسببه فإنّهم لما أؤلوا ما أؤلوا بعثتهم الباطنية واحتاجت عليهم في تأویل الحلال والحرام والصلوة والصوم والحجج والحضر والحساب ، وما من حجّة يحتج بها الأشاعرة عليهم في الأحكام والأخرة إلّا احتجج الباطنية عليهم بمثلها أو أقوى منها من واقع تأویلهم للصفات ، وإلّا فلماذا يكون تأویل الأشاعرة لعلو الله - الذي تقطع به العقول والقطر والشرع - تنزيهاً وتوحيداً ، وتأویل الباطنية للبعث والحضر كفراً وردة ؟^(٢٨)

(٢٧) * وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أعلم بمذهب أحمد من الغزالى وغيره.

(٢٨) * عن التأویل جملة انظر كتاب ابن فورك كاملاً ، والإنصاف : ٥٦ ، ١٦٥ ، وغيرها ، والإرشاد : فصل كامل له ، أساس التقديس : فصل كامل أيضاً . وعن الثلاثة أحاديث انظر : إحياء علوم الدين ، طبعة الشعب : ١٧٩/١ ، والرود في مجموع الفتاوى ٥ / ٣٩٨ ، وانظر كذلك ٣٩٧/٦ ، ٥٨٠ .

تبنيه حول التأویل : التأویل الذي يذكره الفقهاء في باب البعثة ، وقد يرد في بعض كتب العقيدة ، لاسيما في موضوع التكفير والاستحلال هو غير التأویل المذكور هنا إنْ كانت أكثر الكتب تسميه تأویلاً ، وهو في الحقيقة تأویلاً ؛ لأنَّ الفعل الماضي منه "تأویل" .

فالتأویل هو : وضع الدليل في غير موضعه باجهتاد أو شبهه تناضاً من عدم فهم دلالة النص ، وقد يكون التأویل مجتهداً مخططاً يغدر وقد يكون متعسفاً مترهضاً فلا يغدر ، وعلى كل حال يجب الكشف عن حالة وتصحيح فهمه قبل الحكم عليه ، ولهذا كان من مذهب الشلف عدم تكبير المتأوّل حتى نقام عليه العجزة متلماً حصل مع بعض الصحاة الذين شربوا الخمر في عهد عمر متأوّلين قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا أَصْلِيلُهُنَّ جُنَاحٌ فِيمَا طَمِئَنَّهُمْ﴾ الآية [٩٣] سورة المائدة =

أليس كُلّ منها رَدًا لظواهر التّصوّص مع أَنَّ تصوّص العلو أكثر وأشهر من تصوّص الحشر الجُسماني؟ . ولماذا يُكفر الأشاعرة الباطنية ، ثُمَّ يشاركونهم في أصل من أعظم أصولهم !؟) . اهـ

ثالثاً : التّحسين والتّقييّح العقلي :

ينكر الأشاعرة أن يكون للعقل والفطرة أي دور في الحكم على الأشياء بالمحسن والقبيح ، ويقولون مرد ذلك إلى الشرع وحده^(٢٩) ، وهذا رد فعل مُغالٍ لقول البراهمة والمعترلة أن العقل يُوجب حسن الحسن وقبح القبيح ، وهو مع مُنافاته للتصوّص مُكابِرٌ للمُقول ، وممَّا يتّرَبُ عليه من الأصول الفاسدة قولهم : إنَّ الشرع قد يأتي بما هو قبيح في العقل فإلغاء دور العقل بالمرأة أسلم من نسبة القبح إلى الشرع مثلاً ، ومثلوا لذلك بذبح الحيوان فإنه إيلام له بلا ذنب ، وهو قبيح في العقل ، ومع ذلك أباحه الشرع ، وهذا في الحقيقة قول البراهمة الذين يحرّمون أكل الحيوان ، فلمَّا عجز هؤلاء عن رد شبهتهم وواقوفهم عليها انكروا حكم العقل من أصله وتوهّموا أنَّهم بهذا يدافعون عن الإسلام ، كما أَنَّ من أسباب ذلك مُناقصة أصل من قال بوجوب الثواب والعقاب على الله بحكم العقل ومقتضاه .^(٣٠)

= ومثل هذا من أول بعض المُفتَدات عن حسن بَيْةٍ مُتَأَوِّلاً قوله تعالى : «لَئِنْ كَيْنِيلِمْ شَنْ تَهْ» [شورة الشُّورى ١١] . فهو مُتَأَوِّلٌ مُتَأَوِّلٌ ولا يكفر ، ولهذا لم يطلق الشُّفَاف تكثير المخالفين في الصُّفتات أو غيرها ؛ لأنَّ بعضهم أو كثيرًا منهم مُتَأَوِّلون ، أمّا الباطنية فلا شك في تُكفرهم ؛ لأنَّ تأويلهم ليس له أي شبه ، بل أرادوا هدم الإسلام عمداً ، بدليل أنَّهم لم يكتفوا بتأويل الأمور الاعتقادية ، بل أُولُوا الأحكام العملية ؛ كالصلة والضموم والمعجم .. إلخ .

(٢٩) * قال المتنوي التّيسابوري - الأشعري - في "الغيبة في أصول الدين" ص ١٣٥ : (الحسن عند أهل الحق ما ورد الشرع بالشأن على فاعله ، والقبح ما ورد الشرع بالفم على فاعله ، وليس الحسن والقبح صفة زائدة على ورود الشرع ، فالماء العقل فلا يحيط به ولا يقبح) . اهـ

(٣٠) * "منهج الأشاعرة في العقيدة" للدكتور / سفر بن عبد الرحمن الغواصي ص ٢٨ .

أَمَّا أَهْلُ الشَّرْعِ فَإِنَّهُمْ وَسْطٌ بَيْنَ طَرْفَيْنِ، الْطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنْ جَعْلِ الْعُقْلِ أَصْلًا
كُلُّكُمَا أَوْلَيَا، يَسْتَغْنُ بِنَفْسِهِ عَنِ الْشَّرْعِ.

أَمَّا الْطَّرْفُ الثَّانِي فَهُوَ مِنْ أَعْرَضِ الْعُقْلِ، وَذَمَّهُ وَعَابُهُ، وَخَالِفُ صَرِيحِهِ،
وَقَدْحُ فِي الدَّلَائِلِ الْعُقْلَيَّةِ مُطْلَقاً.

والوسط في ذلك :

١ - أَنَّ الْعُقْلَ شَرْطٌ فِي مَعْرِفَةِ الْعِلْمِ، وَكَمَالٌ وَصَلَاحُ الْأَعْمَالِ، لِذَلِكَ كَانَ
سَلَامَةُ الْعُقْلِ شَرْطاً فِي التَّكْلِيفِ؛ فَالْأَحْوَالُ الْحاَصِلَةُ مَعَ دَعْمِ الْعُقْلِ نَاقِصَةُ،
وَالْأَقْوَالُ الْمُخَالِفَةُ لِلْعُقْلِ باطِلَةٌ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِاسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَتَدْبِرِهِ بِالْعُقْلِ: ﴿فَإِنَّمَا
يَنْدَبَرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [سورة النساء: ٨٢]، وَ[سورة الحج: ٤٤]. ﴿فَلَمَّا يَدْبَرُوا الْقُرْآنَ﴾ [سورة
المومنون: ٦٨]. فَالْعُقْلُ هُوَ الْمُدْرِكُ لِحَجَّةِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ.

٢ - أَنَّ الْعُقْلَ لَا يَسْتَقْلُ بِنَفْسِهِ، بَلْ هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى نُورِ الْشَّرْعِ الَّذِي عَرَفَنَا مَا لَمْ
يُكُنْ لِغَوْلِنَا سَبِيلٌ إِلَى اسْتِقْلَالِهَا يَادِرَاكَهُ أَبْدَا؛ إِذَا دَعَلَ الْعُقْلَ غَرِيزَةً فِي النَّفْسِ وَفَوْءَةً فِيهَا
بَعْتَرَلَةً فَوْءَةً الْبَصَرِ الَّتِي فِي الْعَيْنِ، فَإِنَّ اتَّصِلَ بِهِ نُورُ الإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ كَانَ مِنْ كَنُوزِ
الْعَيْنِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ نُورُ الشَّمْسِ وَالنَّارِ. وَإِنْ انْفَرَدَ بِنَفْسِهِ لَمْ يُعْصِرِ الْأُمُورَ الَّتِي يَعْجِزُ
وَحْدَهُ عَنْ دَرْكِهَا.

٣ - أَنَّ الْعُقْلَ مُصَدِّقٌ لِلشَّرْعِ فِي كُلِّ مَا أُخْبِرَ بِهِ دَالٌ عَلَى صِدْقِ الرَّوْسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
دَلَالَةً عَامَةً مُطْلِقاً، فَالْعُقْلُ مَعَ الشَّرْعِ كَالْعَامِيَّ مَعَ الْمُفْتَنِيِّ، فَإِنَّ الْعَامِيَّ إِذَا عَلِمَ عَيْنَ
الْمُفْتَنِي وَدَلَلَ عَلَيْهِ غَيْرَهُ، وَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَالَمٌ مُفْتَنٌ، ثُمَّ اخْتَلَفَ الْعَامِيُّ الدَّلَالُ وَالْمُفْتَنِي
وَجَبَ عَلَى الْمُسْتَفْتَنِي أَنْ يَقُدُّمْ قَوْلَ الْمُفْتَنِيِّ، فَإِذَا قَالَ لَهُ الْعَامِيُّ: أَنَا الْأَصْلُ فِي
عِلْمِكَ بِأَنَّهُ مُفْتَنٌ فَإِذَا قَدِمْتَ قَوْلَهُ عَلَى قَوْلِي عَنْدَ الشَّعَارِضِ قَدِحَتْ فِي الْأَصْلِ الَّذِي
بِهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ مُفْتَنٌ، قَالَ لَهُ الْمُسْتَفْتَنِي: أَنْتَ لَمَّا شَهَدْتَ بِأَنَّهُ مُفْتَنٌ وَدَلَلْتَ عَلَى
ذَلِكَ، شَهَدْتَ بِيُوجُوبِ تَقْليِدِكَ، وَمَوْافِقَتِي لَكَ فِي قَوْلِكَ: إِنَّهُ مُفْتَنٌ.

لا يستلزم أن أوقفك في جميع أقوالك ، وخطوتك فيما خالفت فيه المفتى الذي هو أعلم منك لا يستلزم خطأك في علمك بأنه مفتى هذا ومع أن المفتى يجوز عليه الخطأ ، أمّا قول الرسول فإنه معصوم في خبره عن الله تعالى لا يجوز عليه الخطأ ، أمّا الرسول صلوات الله عليه فإنه معصوم في خبره عن الله تعالى لا يجوز عليه الخطأ ، فنقدم قول المعصوم على ما يخالفه من استدلال عقلي أولى من تقديم قول المفتى على قول الذي يخالفه .

وإذا كان الأمر كذلك فإذا علم الإنسان بالعقل أنّ هذا رسول الله صلوات الله عليه وعلم أنه أخبر بشيء ، ووجد في عقله ما ينارعه في خبره كان عقله يوجب عليه أن يُسلم موارد النزاع إلى من هو أعلم به منه .

٤ - أن الشرع دل على الأدلة العقلية وبئها ونئها .

وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله في كتابه التي قال فيها : «وَلَقَدْ حَرَثْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَمْلَكٍ» [سورة الوم ٥٨] ، فإن الأمثال المضروبة هي الأقيسة العقلية ، فمن ذلك إثبات التوحيد بقوله تعالى : «هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُوْفُ مَاذَا خَلَقَ اللَّهُنَّا مِنْ دُونِهِ» [سورة لقمان ١١] ، وإثبات الثبوت بقوله تعالى : «فَهُنَّ لَوْلَوْ شَاهَةُ اللَّهِ مَا تَلَوَّثُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرِكُمْ بِهِ فَقَدْ لَيْسَتُ فِيهِمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقُلُونَ» [سورة يونس ١٦] ، وإثبات البعث بقوله تعالى : «فَلَمْ يُجِيبُهَا اللَّهُ أَنْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةً» [سورة سـ ٧٩] .

والناس في الأدلة العقلية التي يبيها القرآن ، وأرشد إليها الرسول صلوات الله عليه على طرفين :

- فمنهم من يدخل عن هذه الأدلة ويقدح في الأدلة العقلية مطلقا ، ولأنه قد صار في ذهنه أنها هي الكلام المبتدع الذي أحدهه المتكلمون .

- ومنهم من يعرض عن تدبر القرآن وطلب الدلائل اليقينية العقلية منه ؛ لأنه قد

صار في ذهنه أنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا يدلُّ بطريق الخبر فقط .
وَالَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانَ : أَنَّ الْأَدَلَّةَ الْعُقْلَيَّةَ الَّتِي يَئِسَّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ
أَجْلُّ الْأَدَلَّةِ الْعُقْلَيَّةِ وَأَكْمَلُهَا وَأَفْضَلُهَا .

هـ - أَنَّ الْعُقْلَ لا يُمْكِنُ أَنْ يُعَارِضَ الْكِتَابَ وَالشَّرِعَ ، فَالْعُقْلُ الصَّرِيعُ لَا يُخَالِفُ
الْتَّقْلِيلَ الصَّحِيحَ أَبَدًا ، فَلَا يَصْحُ أَنْ يُقَالُ : إِنَّ الْعُقْلَ يُخَالِفُ التَّقْلِيلَ ، وَمِنْ أَدْعَى ذَلِكَ
فَلَا يَخْلُو مِنْ أُمُورٍ :
أُولَئِكَ : أَنَّ مَا ظَنَّهُ مَعْقُولاً لَيْسَ مَعْقُولاً ، بَلْ هُوَ شُبُّهَاتٌ تَوَهَّمُ أَنَّهُ عُقْلٌ صَرِيعٌ ،
وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

ثَانِيَهَا : أَنَّ مَا ظَنَّهُ سَمِعًا لَيْسَ سَمِعًا صَحِيحًا مَقْبُولاً ، إِنَّمَا لِعَدْمِ صَحَّةِ نِسْبَتِهِ ، أَوْ
لِعَدْمِ فَهْمِ الْمُرَادِ مِنْهُ عَلَى الْوِجْهِ الصَّحِيحِ .

ثَالِثَهَا : أَنَّهُ لَمْ يُفْرَقْ بَيْنَ مَا يُحِبِّلُهُ الْعُقْلُ وَمَا لَا يُدْرِكُهُ ، فَإِنَّ الشَّرِعَ يَأْتِي بِمَا
يُعْجِزُ الْعُقْلَ عَنِ إِدْرَاكِهِ ، لَكَنَّهُ لَا يَأْتِي بِمَا يُعْلَمُ الْعُقْلُ امْتِنَاعُهُ .^(٣١)

* وَمَذَهَبُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ، وَهُمْ : صَوْفَيَّتُهُمْ كَالْغَزَّالِيُّ وَالْجَامِيُّ فِي مُصْدِرِ
الْتَّلْقِيِّ ، تَقْدِيمِ الْكِشْفِ وَالْذُوقِ عَلَى النُّصْ ، وَتَأْوِيلِ النُّصْ لِتَوَافِقِهِ . وَيُسَمُّونَ هَذَا
«الْعِلْمُ الْلَّذُنِي» جَرِيًّا عَلَى قَاعِدَةِ الصَّوْفَةِ : «حَدَّثَنِي قَلَّيٌّ عَنْ رَبِّيِّ» .^(٣٢)

* * *

(٣١) * "معالم أصول الفقه" محمد بن حسين الجيزاني ص ٩٩ .

(٣٢) * وَلَا يَخْفَى مَا فِي هَذَا مِنِ الْبَطْلَانِ وَالْمُخَالَفَةِ لِمَنْهِجِ أَهْلِ الشَّرِعِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَالْأَفْسَادُ الْمُفَادَدَةُ مِنْ
إِرْسَالِ الرَّوْسَلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ .

ثانيًا : المسائل الأصول المختلف فيها بين أهل السنة والأشاعرة

١ - التوحيد عند الأشاعرة :

فتشروا الإله بأنه الخالق أو القادر على الاختراع، وبذلك جعلوا التوحيد هو إثبات ربوبية الله دون ألوهيته مع تأويل أكثر صفاتاته ~~ربوبية~~.

وهكذا خالف الأشاعرة أهل السنة والجماعة في معنى التوحيد حيث يعتقد أهل السنة والجماعة أن التوحيد أول واجب على العبيد هو إفراد الله بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته على نحو ما أثبته تعالى لنفسه أو أثبته له رسوله ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~، ونفي ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~ من غير تحرير أو تعطيل أو تكييف أو تمثيل.

كما يعتقد الأشاعرة تأويل الصفات الخبرية كالوجه واليدين والعين والقدم والأصابع وكذلك صفتني القلو والاستواء.

وقد ذهب التأخرون منهم إلى تفويض معانيها إلى الله تعالى على أن ذلك واجب بقتضيه الشريعة، ولم يقتصروا على تأويل آيات الصفات بل توسعوا في باب التأويل حيث أتوا أكثر نصوص الإيمان.

ثالث : وقد تناقضوا في هذا الباب فيما تناقض فرقوا بين صفات الذات كالعلم والقدرة ، وبين الصفات الخبرية فأثبتوا الأولى ونفوا الثانية من غير مبرر قوي .

قال محمد أماد بن علي الجامي في « الصفات الإلهية » ص ٢٢٠ :
 (وعلى الرغم مما نقوله ويقوله غيرنا من أن الأشاعرة يعتقدون من المثبتة ، أو من النافية ، لإثباتهم كثيراً من الصفات الذاتية التي يسمونها - في اصطلاحهم - صفات المعاني وغيرها . على الرغم من هذا النوع من الإثبات ، فإنهم وافقوا

المعترلة في تأويلي الصفات الخبرية^(٣٣) ذاتية أو فعلية بذلك وقعوا في تناقض لم يقع فيه أحد لا من الشفاعة ولا من الثقة؛ لأنَّهم بين ما جمع الله في كتابه، وفيما أوحاه إلى رسوله عليه الصلاة والسلام، فتراهم يثبتون هذه الشمع والبصر مثلاً، ولا يخطر بالهم شيء من لوازم سمع وبصر المخلوقين، بل يزعمون أنَّهم يثبتون هذه الصفات على ما يليق بالله، فما هو المانع العقلي إذاً من إثبات الوجه، واليدين، وغيرهما مما أوجبوا التأويل فيه من الصفات على ما يليق بالله؟! . فما المانع أن ثبتت لله وجهاً يليق به، واستواءً يليق به دون النفات إلى لوازم وجه المخلوق، ومجيء المخلوق، واستواه؟! . وما الذي يمنعهم أن يثبتوا جميع الصفات الثابتة بالأدلة التقليدية دون أن ينجزوا بينها؟! . في ضوء قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كِتَابُهُ شَفَاعَةٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى ١١]، والأية جمعت بين الشفاعة والإثبات كما ترى، ومعها آيات أخرى كثيرة في هذا المعنى..... إلى أن قال: (والذي يقتضيه المنطق السليم إنما أن يثبتوا جميع الصفات الثابتة بالكتاب والشَّفَاعَة دون تفريق بين صفة وصفة، وهو المنهج السلفي الذي عليه علماء الحديث والشافعية قدِيمًا وحديثًا، وهو الذي يُسَاير العقل والتَّقْلِيل كما علمنا ممَّا تقدَّم، وفيه الشَّفَاعَة والعافية من القول على الله بغير علم، وهو موقف خطير جدًا كما لا يخفى، وإنما أن ينفوا جميع الصفات دون تفريق بين الذاتية والفعلية فيقفوا مع المعترلة صفةً واحدةً، ليتجه المصلحون السلفيون اتجاهها واحدًا ويواجهوا جبهة واحدة تغنى جميع الصفات ولا تؤمن إلا بالوجود الذهني هذا هو المفترض، ولكن الواقع خلاف هذا المفترض كما رأيت) . اهـ

(٣٣) * تأريلاً ينفي إلى نفي الصفة بحيث لا يثبت إلا لازم الصفة - كقولهم: المراد بالزمرة الإنعام مثلاً، والإنعام ليس هو الصفة . وإنما هو لازم الصفة، وهكذا في جميع الصفات الخبرية والفعلية .

وقال سفر بن عبد الرحمن الحوالي ملخصاً حالهم في «منهج الأشاعرة في

العقيدة» ص ٣٣:

(وكل مذهبهم مركب من بدعة سابقة ، وأضافوا إليه بدغماً أحدهما فأصبح
غاية في التلفيق المتناقض) . اهـ^(٣٤)

قال المتفاربي - رحمه الله - في : «المدرة البهية في عقيدة الفرق المرضية » مبيناً
عقيدة أهل السنة في مبحث الأسماء والصفات :

فأثبتوا التصوّص بالتشريع من غير تعطيل ولا تشبيه
فكُلُّ ما جاء من الآيات أو صَحَّ في الأخبار عن ثبات
من الأحاديث تُرْوَه كما قد جاء فاشتمع من نظامي وأغلبها
ولا تَرِدُ ذاك بالمعقول لقول مُفَسِّر به جهْنَم
نَعْذَنَا الإثبات يا خليلي من غير تعطيل ولا تمثيل
ويجب أن يُعمل قوله : «تُرْوَه » ، يعني : من جهة اللفظ والمعنى ، حيث
تفويض اللفظ دون المعنى من التعميض المذموم الذي ردَّه أهل السنة والجماعة .
فاللزم هنا .

٢ - الإيمان عند الأشاعرة

الأشاعرة في الإيمان بين المرجحة التي تقول : يكفي النطق بالشهادتين دون
العمل لصحة الإيمان ، وبين الجهمية التي تقول يكفي التصديق القلبي .

قال صاحب «جوهرة التوحيد» :

وفسر الإيمان بالتصديق والنطق فيه الخلف بالتحقيق
وفي هذا مخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون : إن الإيمان قول

(٣٤) * ومن ذلك تأثر متأخرى الأشاعرة بفكرة المعتبرة ، وأراء الفلسفة كما يلاحظ ذلك لدى الرازى
والآمدي وأمثالهما مُثُن وقعوا في التشريق بين الصفات دون تبرير .

و عمل و اعتقاد ، وإنَّ القول قولان قول القلب و قول اللسان ، والعمل عملان عمل القلب و عمل الجوارح ، كما أنَّ فيه مخالفة لتصووص القرآن الكريم الكثيرة والتي منها : **﴿فَإِنَّمَا حَسِبَ الظَّرِينَ أَجْهَرُوهُ أَلْسُنَاتٍ أَنَّ بَعْلَهُمْ كَالَّذِينَ مَاءَمُوا وَعَمِلُوا الصَّنْعَاتِ سَوَاءً تَحْكِيمَهُمْ وَمَعَاهِدَهُمْ سَاءَ مَا يَعْكُمُونَ﴾** [شورة العنكبوت ٢١] . وعلى قولهم يكون إبليس من التاجين من النار ؛ لأنَّه من المصدقوين بقولوهم ، وكذلك فرعون و قومه قال تعالى : **﴿وَجَعَدُوا إِلَيْهَا وَاسْتِيقْنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾** [شورة الشعل ١٤] . وكذلك أبو طالب عم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وغيرهم كثير .

كما أنَّهم أُولوا كل آية أو حديث ورد في زيادة الإيمان ونقصانه أو وصف بعض شعب الإيمان بأنَّها إيمان أو من الإيمان .

٣ - موقف الأشاعرة من قضايا التكفير

الأشاعرة مضطربون في قضيَّة التكفير فنارة يقولون : لا تُكفر أحداً ، وتارة يقولون : لا تُكفر إلا من كفراً ، وتارة يقولون بأمور توجب التفسيق والتبديع أو بأمور لا توجب التفسيق ، فمثلاً يكفرون من يثبت علو الله الذاتي ، أو من يأخذ بظواهر التصووص حيث يقولون : إنَّ الأخذ بظواهر التصووص من أصول الكفر . أمَّا أهل السنة والجماعة فيرون أنَّ التكفير حق للله تعالى لا يطلق إلا على من يستحقه شرعاً ، ولا تردد في إطلاقه على من ثبت كفره بإثبات شروط وانتفاء مواتع .

قال شيخ الإسلام في « مجمع الفتاوى » / ٣ / ٢٣٠ :

(والتحقيق في هذا أنَّ القول قد يكون كُفراً ، كمقالات الجهمية الذين قالوا : إنَّ الله لا يتكلُّم ولا يُرى في الآخرة ، ولكن قد يخفى على بعض الناس أنَّه كُفر ... فيطلق القول بتكبير القائل كما قال الشَّافِعِي : من قال : القرآن مخلوق فهو كافر ، ومن قال : إنَّ الله لا يُرى في الآخرة فهو كافر ، ولا يُكفر الشخص المعيَّن حتى

تقوم عليه المحجّة ، كما تقدّم كمن جحد وجوب الصّلاة ، والزّكاة ... ثُمّ ساق فضة الرّجل الذي أمر أولاده أن يخرّقوه ليفر من عذاب الله) . اهـ

٤- مسالة خلق القرآن

قالوا بأنَّ القرآن ليس كلام الله على الحقيقة ، ولكنَّه كلام الله التّفسي ، وأنَّ نسبة الكلام إلى الله من باب العجّاز ، وأنَّ الكتب المُثبّلة بما فيها القرآن مخلوقة . أمّا مذهب أهل الشّيّة والجماعّة فهو : أنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق وأنَّه تعالى يتكلّم بكلام مسموع تسمعه الملائكة وسمعه جبريل وسمعه موسى الطّهّار ويسمعه الخالائق يوم القيمة . يقول تعالى : **﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِهْرَكُمْ هَذِهِ حَقَّتْ يَسْمَعُ كَلْمَةَ اللَّهِ﴾** [شورى الثّورى ٢٦] .

وقول الأشاعرة ومن شا بهم باطل لا محل له من العقل أو الشرع ، بل ومخالف لقول السّلف الصالح ، فإنه لا يعقل أن يسمى متتكلّماً إلّا من قام به الكلام حقيقة .

فكيف يقال : قال الله والقاتل غيره ؟ وكيف يقال : كلام الله ، وهو كلام غيره ؟ ! .

٥ - النّبوّات

حضر الأشاعرة دلائل الشّيّة بالمعجزات التي هي الخوارق ، موافقة للمعتزلة ، وإن اختلقو معهم في كيفية دلالتها على صدق الشّيّي ، بينما يرى جمهور أهل الشّيّة أنَّ دلائل ثبوت الشّيّة للأنبياء كثيرة ومنها المعجزات .

٦ - الحكمة الخائنة

قالوا ينفي الحكمة والتّعليل في أفعال الله مطلقاً .

قال د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي في « منهاج الأشاعرة في العقيدة » [١ ص ٢٦] : (ينفي الأشاعرة قطعاً أن يكون شيء من أفعال الله تعالى علّة مشتملة على

حكمة تقضي بإيجاد الفعل أو عدمه ، وهذا نص كلامهم تقريرنا ، وهو رد فعل لقول المعتزلة بالوجوب على الله حتى أنكر الأشاعرة كل لام تعليل في القرآن ، وقالوا : إن كونه يفعل شيئاً لعلة ينافي كونه مختاراً مربداً ، وهذا الأصل يُسميه بعض كثيرون «نفي الغرض عن الله» ويعتبرونه من لوازם التنزية ، وجعلوا أفعاله تعالى كلها راجعة إلى محض المشيئة ولا تعليق لصفة أخرى - كالحكمة مثلاً - بها ، ورئوا على هذا أصولاً فاسدة كقولهم بحوار أن يخلد الله في النار أخلص أوليائه ويخلد في الجنة أفسر الكفار ، وجواز التكليف بما لا يطاق ونحوها .

وسبب هذا التأصيل الباطل عدم فهمهم ألا تعارض بين المشيئة والحكمة أو المشيئة والرحمة ، ولهذا لم يثبت الأشاعرة الحكمة مع الصفات السبع واكتفوا بإثبات الإرادة مع أن الحكمة تتضمن الإرادة والعلم وزيادة) . اهـ

٤ - القدر :

لما كان مذهب الأشاعرة قائماً على التألفيق بين المذاهب بمحنة التوفيق أرادوا أن يجمعوا بين قول الجبرية والقدرة في مسألة أفعال العباد فقالوا بنظرية «الكسب» والتي خلاصتها أن الله فاعل فعل العبد ، وأن عمل العبد ليس فعلًا للعبد ، بل كسباً له ، ومع إثبات الكسب قالوا : لا تأثير لقدرة العبد .

قال د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي في «منهج الأشاعرة في العقيدة» ص ٢٤ : (أراد الأشاعرة هنا أن يوفقاً بين الجبرية والقدرة ، فجاءوا بنظرية الكسب ، وهي في مآلها جبرية خاصة؛ لأنها تبني أي قدرة للعبد أو تأثير ، أمّا حقيقتها النظرية الفلسفية فقد عجز الأشاعرة أنفسهم عن فهمها فضلاً عن إفادتها لغيرهم ، ولهذا قبل :

مَا يُقالُ وَلَا حَقِيقَةَ تَحْتَهُ مَعْقُولَةٌ تَذَنُوا إِلَى الْأَفْهَامِ
الْكَسْبُ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ ، وَالْحَالُ عِنْدَ الْبَهْشَمِيِّ ، وَطَفْرَةُ النَّظَامِ

ولهذا قال الرأزي الذي عجز هو الآخر عن فهمها : « إن الإنسان مجبور في صورة مختار » .

أما البغدادي فأراد أن يوضحها فذكر مثلاً لأحد أصحابه في تفسيرها شبه فيه افتراض قدرة الله بقدرة العبد مع نسبة الکسب إلى العبد : بالحجر الكبير قد يعجز عن حمله رجل ويقدر آخر على حمله منفرداً به فإذا اجتمعوا جمِيعاً على حمله كان الحصول على العمل بأقوامها ، ولا خرج أضعفهما بذلك عن كونه حاملاً !! .

وعلى مثل هذا المثال الفاسد يعتمد الجبرية وبه يتجرأ القدرية المنكرون ؛ لأنَّه لو أنَّ الأقوى من الرجالين عذُب الضعف وعاقبه على حمل الحجر فإنه يكون ظالماً باتفاق القلاء ، لأنَّ الضعف لا دور له في العمل ، وهذا المشاركة الصورية لا تجعله مسؤولاً عن حمل الحجر .

والإرادة عند الأشاعرة معناها : المحبة والرضا ، وأقولوا قوله تعالى : « وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفَّارُ » (شورا الزمر ٧) . بأنه لا يرضاه لعباده المؤمنين ! ، فبقي الشُّوَّال وارداً عليهم : وهل رضيه للكُفَّارُ أم فعلوه وهو لم يُرده ؟ .
وقلوا بسائر الآيات مثل ذلك .

ومن هذا القبيل كلامهم في الاستطاعة ، والحاصل أنَّهم في هذا الباب خرجن عن المتنقول والمعقول ولم يعرجاً عن مذهبهم فضلاً عن البرهنة عليه !!) . اهـ (٣٥) .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

(الأعمال والأقوال والطاعات والمعاصي هي من العبد ، بمعنى أنها قائمة به ، وحاصلة بمشيئته وقدرته ، وهو المتصف بها ، والمحروم بها ، الذي يعود حكمها عليه ، وهي من الله ، بمعنى أنَّ الله خلقها قائمة بالعبد ، وجعلها عملاً له وكتباً ،

(٣٥) * الإنصاف : ٤٥-٤٦ ، بهوامش الكوثري ، الإرشاد : ١٨٧-٢٠٣ ، أصول الدين : ١٣٣ ، نهاية الإقدام : ٧٧ ، المواقف : ٣١١ ، شفاء العليل : ٢٥٩-٢٦١ وغيرها .

كما يخلق المُسيّبات بأساليبها ، كما إذا قلنا : هذه الشّمرة من هذه الشّجّرة ، وهذا الزّرع من هذه الأرض ، بمعنى الله حدث منها ، ومن الله بمعنى الله خلقه منها ، ولم يكن بينهما تناقض ، فالحوادث تُضاف إلى خالقها باعتبار ، وإلى أسمائها باعتبار ، كما قال الله تعالى : **﴿فَقَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّمَا عَدُوُّكُمْ مُّشَيْطِنُونَ﴾** [سورة التّحريم ١٥] . **﴿وَمَا أَنْتُمْ بِأَنْتَيْنِي إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرُكُمْ﴾** [سورة الكهف ٦٣] . مع قوله تعالى : **﴿وَقَلَ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيبَةً﴾** [سورة النساء ٧٨]) . اهـ

* * *

أهم أصول المسائل التي وافق فيها الأشاعرة أهل السنة

* وافق الأشاعرة أهل السنة والجماعة في الإيمان بأحوال البرزخ ، وأمور الآخرة من : الحشر والنشر ، والميزان ، والصراط ، والشفاعة والجنة والنار ؛ لأنها من الأمور الممكنة التي أقرّ بها الصادق عليه السلام ، وأيدها نصوص الكتاب والشّرعة ، وبذلك جعلوها من النصوص المسموعة .

* كما وافقوهم في القول في الصّحابة على ترتيب خلافتهم ، وأنّ ما وقع بينهم كان خطأً وعن اجتهاد منهم ، ولذا يجب الكف عن الطّعن فيهم ؛ لأنّ الصلعن فيهم إنما كفر ، أو بدعة ، أو فسق ، كما يرون الخلافة في قريش ، وتجاوز الصّلاة خلف كلّ بُرّ وفاجر ، ولا يجوز الخروج على أئمّة الجحور . بالإضافة إلى موافقة أهل السنة في أمور العبادات والمعاملات .

- الأشعري في كتاب « الإبانة عن أصول الدّيانة » الذي هو آخر ما ألف من الكتب على أنسخ الأقوال ، رجع عن كثير من آرائه الكلامية إلى طريق الشّلّف في الإثبات وعدم التأويل .

يقول عليه السلام :

(وقولنا الذي نقول به ، وديانتنا التي ندين بها الثّمسك بكتاب ربنا عليه السلام ، وما يئه نبينا عليه السلام ، وما روی عن الصّحابة والتابعين وأئمّة الحديث ونحن بذلك ممعصون ، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - نصر الله وجهه - ، ورفع درجته ، وأجزل مشويته - قائلون ، ولما خالف قوله مخالفون ؛ لأنّ الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق ، ورفع به ضلال السائّسين ، فرحمه الله عليه من إمام مقدّم وجليل معظم وكبير مفعّم) . اهـ

- تصدّى الإمام ابن تيمية لجميع المذاهب الإسلامية التي اعتقد أنها انحرفت

عن الكتاب والشِّنَّة - ومنهم الأشاعرة وبخاصة المتأخرة منهم - في كتابه المقيم : « درء تعارض العقل والنقل » وفُندَ آراءهم الكلامية ، وبين أخطاءهم وأكَّدَ أنَّ أسلوب القرآن والشِّنَّة هو الأسلوب اليقيني للوصول إلى حقيقة التَّوحيد .

* * *

المبحث السادس

أسباب انتشار المذهب الأشعري

قال محمد أمان بن علي الجامي في « الصفات الإلهية » ص ١٥٤ :
 (يذكر بعض المختصين المهمتين بشأن العقيدة الإسلامية لهذا الانتشار
 والشهرة الأسباب التالية :

أ - كثرة الحق الذي عندهم بالنسبة للباطل الكثير الذي عند غيرهم ، لأنهم
 يبتون كثيراً من الصفات مثلاً ، وزد على ذلك أن موقفهم من الصحابة يُواافق موقف
 أهل السنة والجماعة ، و موقفهم من تصوّص المعاد موقف سليم أيضاً قد سلمت
 تصوّص المعاد عندهم مما أصيّبته به عند غيرهم من الباطنية ومن تأثر بهم من
 التحرير الذي سماه أهله تأويلاً ليقبل . وقد انخدع بهم كثير من علماء الفقه
 والحديث فوافقوهم في بعض ما ابتدعواه .

ب - استعمالهم الأدلة العقلية في مواجهة المعتزلة مما أكسبهم الشعبية مع ما
 في طريقتهم من كبر البدع .^(٣٦)

ج - ضعف الآثار النبوية في تلك المقصور ، والآثار هي التي تثير للناس سبيل
 الحق حتى لا يقعوا في الشبهات والبدع ؛ على الرغم من كونها مدونة في الصلاح
 والمسانيد ؛ لأن اشتغال الناس بها ليس بالمستوى المطلوب ، إذ كان العمل في
 الغالب بآراء الفقهاء واجتهاداتهم .

د - العجز والتغريط الواقعان في المتنسبين إلى الملة وال الحديث ؛ حيث يروون

(٣٦) * ولا يعني ذلك أن الأشاعرة على الحق في كل شيء ، أو أن ما لديهم من العقليات أقوى وأظهر ،
 لا بل أحطاواهم أكثر من صوابهم ؛ لأنهم لا يبتون إلا بعض صفات الذات ، ويعلاجون بالتصوّص
 فيما عداها كما هو معروف .

نارة ملا يعلمون صحته من الآثار والأحاديث ، وتارة يكونون كالآميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى ويعرضون عن بيان دلالة الكتاب والشدة على حقوق الأمور^(٣٧) . ولعل هذه النقطة الأخيرة هي التي أوقعت كثيرا من الناس في التغويض المحس.

هـ - انتساب الأشعري إلى معتقد إمام أهل الشيعة أحمد بن حنبل - تكذبة -

في آخر أمره كما سبأني بيان ذلك .

و - اعتناق بعض الحُكَّام عقيدته واعتبارها عقيدة أهل الشيعة والجماعة والدفاع عنها ، والدعوة إليها بشدة إلى درجة استباحة دم من خالفها كما فعل ثُورت وأتباعه في المغرب^(٣٨) . اهـ

* * *

(٣٧) * مجمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢ / ٣٣ .

(٣٨) * انتشار المذهب الأشعري في عهد وزارة نظام الملك الذي كان أشعري العقيدة ، وصاحب الكلمة النافذة في الإمبراطورية السلاجوقية ، وكذلك أصبحت العقيدة الأشعرية عقيدة شبه رسمية تُشرع بحماية الدولة . وزاد في انتشارها وقوتها مدرسة بغداد النظامية ، ومدرسة نيسابور النظامية ، وكان يقوم عليها رواد المذهب الأشعري ، وكانت المدرسة النظامية في بغداد أكبر جامعه إسلامية في العالم الإسلامي وقتها ، كما تبني المذهب وعمل على نشره المهدى بن تومرت مهدي المؤسدين ، ونور الدين محمود زنكي ، والسلطان صلاح الدين الأيوبي ، بالإضافة إلى اعتماد جمهرة من العلماء عليه ، وبخاصة فقهاء الشافعية والمالكية الشافعرين . ولذلك انتشر المذهب في العالم الإسلامي كله ، ولا زال المذهب الأشعري سائداً في أكثر البلاد الإسلامية ، وله جامعاته ومعاهده المتعددة .

الفصل الأول

نفي انتساب الحافظ ابن حجر للأشاعرة

نسب كثير من الأشاعرة ابن حجر - رَحْمَةُ اللَّهِ - إلى مذهبهم وإنما واقفهم في مبحث الأسماء والصفات، ولم يكفلوا أنفسهم عناء النظر في بقية أقواله في مبحث الاعتقاد الذي يُفارقهم فيه؛ بل وينابونهم فيه.

فمن أقوى أصول الأشاعرة التي يخالفهم فيها الحافظ ابن حجر - رَحْمَةُ اللَّهِ - ويقوم عليها مذهبهم - كما مرّ بنا في المقدّمات - اعتمادهم على العقل في تقرير مذهبهم، وللتأمّل في أقوالهم أنّ يستدرك عليهم ذلك، فمن أبرز ما يعتقد على أهل البدع قاطبة تضارب أقوالهم في الفروع التي ينزوها على الأصول التي قرروها وأثسروا عليها مذهبهم، فهذا العقل الذي يطلق له العنان في مبحث الأسماء والصفات، ولا يقف أمامه دليل سمعي، فالأدلة المعارضة له إنما أخبار أحد وإنما لها مؤولة لا اعتبار له في مبحث التحسين والتقييم، فالعقل إنما أن يكون قادرًا على معرفة الحسن والتقييم في كُلّ الأحوال، وإنما أن لا تكون له القدرة على ذلك في كُلّ الأحوال، وخاصة إذا كان أصل قولهم بالتأويل هو التشريع العقلي لله عزّ وجلّ وصرف مشابهته للمخلوقات، فلا دليل سمعي على نفي الصفات التي نسبها الله تعالى لنفسه على الحقيقة في ظل نفي المماثلة والمشابهة لغيره، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (سورة الشورى ١١).

نفي هذه الآية نفي للمماثلة في ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وإثبات لحقيقة الصفة في إثبات أنّ الله هو ﴿السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ فبعد أن نفي المماثلة لخلقه أثبت شيئاً غير مماثل لم يأت النص الشعري بنفيه، فنافي الإثبات هو الذي يحتاج إلى دليل على صحة النفي.

وقد اتّخذ الحافظ ابن حجر - رَحْمَةُ اللَّهِ - هذا الموقف الوسط في قضية العقل،

فالعقل يستطيع تمييز الحسن والقبيح ، ولكن لا ثواب ولا عقاب إلّا بعد مجيء الشرع .

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٣ / ٣٦٥ :

(قال أبو المظفر الشمعاني أيضًا ما ملخصه : إن العقل لا يوجب شيئاً ، ولا حظ له في شيء من ذلك ، ولو لم ترد الشرع بحكم ما وجب على أحد شيء لقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ مُعْذِنِينَ حَتَّىٰ يَنْعَمَكَ رَسُولُهُ﴾ [سورة الإسراء، ١٥] ، ﴿لَنَّا لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ أَرْسَلِنَا﴾ [سورة النساء، ١٦٥]) . وغير ذلك من الآيات ، فمن رعم أن دعوة رسول الله عليهم الصلاة والسلام إنما كانت لبيان الفروع ، لزمه أن يجعل العقل هو الداعي إلى الله دون الرسول ، وبلزمه أن وجود الرسول وعدمه بالنسبة إلى الدعاء إلى الله سواء ، وكفى بها ضلالاً ، ونحن لا نُنكر أن العقل يُؤشد إلى التوحيد ، وإنما نُنكر أنه يستقل بإيجاب ذلك حتى لا يصبح إسلام إلّا بطريقه ، ومع قطع النظر عن الشعريات لكون ذلك خلاف ما دلت عليه آيات الكتاب والشّئنة الصحيحة التي توالت ولو بالطريق المعنوي ، ولو كان كما يقول أولئك لبطلت الشعريات التي لا مجال للعقل فيها أو أكثرها ، بل يجب الإيمان بما ثبت من الشعريات ، فإن عقلناه فيتعوقن الله وإلّا اكتفينا باعتقاد حقيقته على وفق مراد الله سبحانه) . اهـ

ونجد الحافظ لا يشرط موافقة خبر الواحد للعقل ، بل ثبت به الأحكام ابتداءً ، فإن قيل : كيف ذلك وهو يروي الأخبار ؟ قلت : يروي أدلة الصفات كلها ، سواء وردت في الكتاب أو الشّئنة ولم يقصر ذلك على خبر الآحاد بعينه ، ولم أقف أثناه بخشى كله على قول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - رد فيه خبراً قبولاً ، أو تأويلًا بحججه أنه خبر آحاد .

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٣ / ٢٤٨ بعد أن ذكر بعض الأدلة على قول خبر الآحاد ، ورد على بعض الشبه التي ثُثار حوله :

(وصدق خبر الواحد ممكן فيحب العمل به احتياطاً ، وإن إصابة الظن بخبر الصدق غالبة ، ووقوع الخطأ فيه نادر ، فلا تترك المصلحة ، الغالبة خشية المفسدة الناتجة) . اهـ

وقال في « فتح الباري » ١٣٤ / ٢٥٢ :

(قال ابن القيم في الرد على من رد خبر الواحد إذا كان زائداً على القرآن ما ملخصه : الشلة مع القرآن على ثلاثة أوجه :

أحدها : أن توافقه من كُلّ وجه فيكون من باب توارد الأدلة .

ثانياً : أن تكون بياناً لغاية أريد بالقرآن .

ثالثاً : أن تكون دالة على حكم سكت عنه القرآن .

وهذا الثالث يكون حكمها مبتدأ من النبي ﷺ فتجنب طاعته فيه ، ولو كان النبي ﷺ لا يطاع إلا فيما وافق فيه القرآن ، لم تكن له طاعة خاصة ، وقد قال تعالى : « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » [سورة النساء، ٨٠] . وقد تناقض من قال : لا يقبل الحكم الرائد عن القرآن إلا إن كان مسوقاً أو مشهوراً . فقد قال بتحريم المرأة على عمنتها وحالتها ، وتحريم ما ينسب بالرضاة ، وخيار الشرط ، والشفعية ، والرهن في الحضر ، وميراث العدة ، وتخير الأمة إذا أعتقدت ، ومنع الحائض من الصوم والصلوة ، ووجوب الكفار على من جامع وهو صائم في رمضان ، ووجوب إحداد المعتدة عن الوفاة ، وتحجيز الوضوء ببنيذ الثمر ، وإيجاب الورث ، وأن أقل الصداق عشرة دراهم ، وتوريث بنت الابن السادس مع البنت ، واستبراء النسبة بمحضة ، وأن أعيانبني آدم يتوارثون ، ولا يقاد الوالد بالولد ، وأخذ الجزية من المجرم ، وقطع رجل العارق في الثانية ، وترك الاقتصاص من المحرر قبل الاندماج ، والنهي عن بيع الكالب بالكالب ، مما يطول شرحه ، وهذه الأحاديث كلها أحاديث وبعضها ثابت وبعضها غير ثابت ، ولكنهم قسموها إلى ثلاثة أقسام ولهم

في ذلك تفاصيل يطول شرحها ، ومحل بسطها أصول الفقه . وبالله التوفيق) . اهـ
لذا قال عنه ابن عبد الهادي في « الرياض البانعة » :

(كان محبًا للشيخ تقى الدين ابن تيمية تعظّما له ، جارياً في أصول الدين على
قاعدة المحدثين ، ولهذه العلة كثير من الشافعية يتقصّ حُقْمَه ، ولا يبلغ به في
التعظيم منزلة ، كفعلهم ذلك مع ابن ناصر الدين) . اهـ
كما خالفهم الحافظ - تكثّفه - في كثير من المسائل ، وعلى رأسها مسألة
الإيمان ، فالإيمان عند الأشاعرة هو التصديق فقط .

قال البيحوري في « شرفة المريد » :

وَفَسَرَ الإِيمَانَ بِالْتَّصْدِيقِ وَالنُّطْقِ فِيهِ الْخَلْفُ بِالْتَّحْقِيقِ
فأخرجوا العمل بالكلية من الإيمان فلم يعتبروا عمل القلب ولا عمل الجوارح
 فيه ، وقد دفع شيخ الإسلام ابن تيمية اعتقادهم هذا أئمـا دفع فقال في كتاب
« الإيمان » ص ١٨٣ :

(والمرجحة الذين قالوا : الإيمان تصديق القلب وقول اللسان ، والأعمال
ليست منه ، وكان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول
جهنم ، نعرفوا أنَّ الإنسان لا يكون مؤمناً إنْ لم يتكلّم بالإيمان مع قدرته عليه ،
وعرّفوا أنَّ إبليس وفرعون وغيرهما كُفار مع تصديق قلوبهم - أي بخلاف قول
الأشاعرة في هاتين القضيتين -^(٣٩) ، لكنّهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في
الإيمان لزمهـم قول جهنـم ، وإن دخلوها في الإيمان لزمهـم دخول أعمال الجوارح
أيضاً) . اهـ

وقال د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي في « ظاهرة الإرجاء في الفكر
الإسلامي » ٤٧٣/٢ وما بعدها :

* لأنَّ الأشاعرة ينفون التصديق عَنْ وَرَدِ الشَّرْءَ بِكَثِيرٍ .

(يُطلق المُرْجَحَةُ اسْمُ الإِيمَانَ عَلَى كُلِّ مِنْ هُؤُلَاءِ :

أ - جَبْرِيلُ وَمُحَمَّدٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِدَلَالَةِ الْإِجْمَاعِ » .

ب - مِنْ أَقْرَءَ بِالْإِيمَانِ وَلَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا « بِدَلَالَةِ حَدِيثِ الْجَارِيَةِ بِرَعْمَهُمْ » .^(٤٠)

ج - مِنْ صَدِيقٍ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَقْرَأْ بِلِسَانِهِ « بِدَلَالَةِ الْلُّغَةِ، وَلَاَنَّ الْكَلَامَ عِنْهُمْ هُوَ

الْكَلَامُ النَّفْسِيُّ » .

وَطَبِيعِي أَنَّ بَيْنَ هَذِهِ الدَّرَجَاتِ فِي الْإِيمَانِ دَرَجَاتٌ كَإِيمَانِ أَوْاسِطِ الصُّحَابَةِ وَإِيمَانِ الْفَاسِقِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْمَرَاتِبُ الْتَّلَاثُ هِيَ كَالْأَرْكَانَ نَظَرِيًّا .

ـ ٢ـ فَلَمَّا أَرَادُوا اسْتِخْرَاجَ الْقَدْرِ الْكُلِّيِّ الْمُشْتَرِكِ بَيْنَ هَذِهِ الدَّرَجَاتِ لِيَتَصَوَّرُوا مَاهِيَّةَ الْإِيمَانِ وَحْقِيقَتِهِ مَعَ حَذْفِ صَفَاتِهَا الْعَرْضِيَّةِ، كَانَ طَبِيعِيًّا أَلَا يُدْخِلُوا الْأَعْمَالَ فِي الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّهَا مَفْقُودَةُ بِكَامِلِهَا عَدْدُ أَصْحَابِ الدَّرْجَةِ (ج)، وَاحْتَلَفُوا فِي إِدْخَالِ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ الَّذِي هُوَ مُوْجُودٌ عِنْدَ أَصْحَابِ الدَّرْجَةِ (ب) لِكُلِّهِ مَفْقُودٌ عِنْدَ أَصْحَابِ الدَّرْجَةِ (ج)؛ أَهُوَ ذَاتِي دَاخِلٌ فِي الْمَاهِيَّةِ أَمْ لَا زَرْ عَرْضِي؟^(٤١)

ـ ٣ـ وَمِنْ هُنَا جَاءَتْ لَحْدُودِهِمْ - أَوْ تَعرِيفَهُمْ - لِلْإِيمَانِ خَالِيَّةً مِنْ ذِكْرِ عَمَلِ الْجَوَارِحِ، بَلْ مَحْصُورَةً فِي عَمَلِ قَلْبِيِّ وَاحِدٍ هُوَ التَّصْدِيقُ أَوِ الْاعْتِقادُ كَفُولِهِمْ: الْاعْتِقادُ الْجَازِمُ الْمُطَابِقُ لِلْوَاقِعِ بَدْلِيلٍ، أَوْ: التَّصْدِيقُ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَكَانَ مَعْلُومًا بِالْفُرْسُورَةِ، أَوْ: اعْتِقادُ صَدِيقِ النَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْهُ تَجَلَّى عِنْدَ ذِكْرِ نَصْوَصِهِمْ فِي اشتِرَاطِ النُّطْقِ أَوْ عَدْمِهِ.

وَالْمُهِمُ أَنَّ قَاعِدَةَ: « تَساوِي أَفْرَادُ النَّوْعِ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَاهِيَّتِهِ » الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا مِنَ الْمُنْطَقِ وَطَبَّقُوهَا هُنَا أَفْسَدَتْ عَلَيْهِمْ تَصْوِيرَهُمْ، وَجَعَلَتْهُمْ يُعْرَضُونَ عَنْ كُلِّ

(٤٠) * الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِسَوْلَاهَا - شَعَرْوَةَ بْنَ الْحَكْمَ الشَّلْمَيِّ - : " أَعْتَقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ " . بَعْدَ إِفْرَارِهَا .

(٤١) * انْظُرْ الْخَلَافَ بَيْنَهُمْ فِي النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ: أَهُوَ شَطَرٌ أَمْ شَطَرَانٌ؟ فِي بَحْثٍ حَكَمَ تَرْكُ الْعَمَلِ

ص ٤٩١ حَتَّى نَهايَةِ الْبَابِ - يَعْنِي مِنْ كِتَابِ ظَاهِرَةِ الْإِرْجَاءِ .

الخصوص الواردة في زيادة الإيمان ونفقاته وتفاصل أهله فيه ودخول الأعمال فيه وينعشون في تأثيرها حتى تسلم لهم هذه القاعدة .

ومن أخطر النتائج التي رتبوا على ذلك قولهم بتساوي إيمان الملائكة والأنبياء كجبريل ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مع إيمان الفساق المتهكمين في الفسق ، بل وإيمان من لم يقل لا إله إلا الله بلسانه ، وإنما صدق بقلبه بزعمهم .

وهذه الشيجة مع مذاقاتها للبدئيات الثابتة عند عوام المسلمين سطرواها وقرروها بإطناب وإسهاب ، فلما صدمتهم اعترض المسلمين التمسوا تقديرات واهية تغيب عن مقام البوة أكثر مما ترفعه عن مستوى الانهماك في الفسق .

ونكتفي من كلامهم ببعض عن رجلين من كبار أئمتهم المتقديمين :

أبو بكر بن فورك : أحد كبار الأشاعرة المتفوقة سنة ٤٠٣ هـ أو بعدها .

وقد شرح كتاب العالم والمتعلم المنسوب للإمام أبي حنيفة ، وأطال في تقرير هذه القاعدة حتى استغرقت منه أكثر من عشر لوحات ^(٤٢) بكلام فلسفى متجدد ، نذكر منه ما نقله عن المتن المنسوب للإمام وهو :

(قال المتعلم) : أخبرني من أين ينبغي لنا أن نقول : إيمانا مثل إيمان الملائكة والوسائل وقد نعلم أنهم كانوا أطوع لله مثنا !

قال العالم : وقد نعلم أنهم كانوا أطوع لله مثنا ، وقد حدثنا أن الإيمان غير العمل ، فإيمانا مثل إيمانهم ؛ لأنها صدقا بوحدانية الرؤب وربوبيته وقدرته بما جاء من عنده بمثل ما أقرت به الملائكة وصدقت به الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم . فمن ها هنا زعمنا أن إيمانا مثل إيمان الملائكة ؛ لأننا آمنا بكل شيء آمنت به الملائكة مثنا عايتها الملائكة من عجائب الله تعالى ولم نعايتها) . ^(٤٣)

(٤٢) * اللوحات من ٦١-٧١ من الشرح (محظوظ) .

(٤٣) * لوحات ٦١-٦٢ .

ثم شرحه مبيناً أن التصديق جنس واحد لا يفضل بعضه بعضاً، وعلل ذلك بقوله:

« لأن تصدق القلب هو الإيمان، فإذا اعتقد النبي صدق الله في أخباره، واعتقدنا صدقه في أخباره تعالى، كان جنس اعتقادنا بصدقه جنس اعتقاده بصدقه بلا تفاوت». (٤٤)

ثم أسهب في بيان أن فضل الأنبياء في الإيمان على سائر الخلق إنما هو بالنظر للعاقبة والثبات، فإيمان الأنبياء معصوم عن الرؤدة والكفر بخلاف غيرهم فاحتمال طروء ذلك عليهم قائم.

وأخيراً أجاب عن إشكال وارد، وهو إذا كان إيمان سائر البشر كإيمان الأنبياء، فلماذا فضل الله الأنبياء عليهم في الأجر والثواب؟.

ونقل ما في المتن ثم شرحه، وهو:

« قال المتعلم : لحسن ما فشرت ، ولكن أخبرني : إن كان إيماناً مثل إيمان الرسول ، أليس ثواب إيماناً مثل ثواب إيمانهم ؟ فلم فضلهم علينا وقد استويانا في الإيمان في الدنيا واستويانا في ثواب الإيمان في الآخرة ؟ .

وإن كان ثواب إيماناً في الدنيا دون ثواب إيمانهم ، أليس هذا ظلناً إذا كان إيماناً مثل إيمانهم ، ولم يجعل لنا من الثواب ما جعل لهم ؟ .

قال العالم : قد أعظمت المسألة ولكن ثبت في الفتيا ، أنت تعلم أن إيماناً مثل إيمانهم لأنّا آمنا بكل شيء آمنت به الرسول ، ولهم بعد علينا الفضل في الثواب على الإيمان وجميع العبادة ؛ لأن الله تعالى كما فضلهم بالثبوة على الناس كذلك فضل صلواتهم وبيوتهم ومساكنهم وجميع أمورهم على غيرها من الأشياء .

ولم يظلمونا ربنا إذا لم يجعل لنا مثل ثوابهم؛ ولكنَّه كان إنما يكون الظلم إذا
أنقصنا حقنا فأنسخطنا، فاما إذا زاد أولئك ولم ينقصنا حقنا وأعطانا حتى أرضانا فإنَّ
ذلك ليس بظلم). (٤٥)

٢ - أبو المعالي الجوني : كبير الأشعرية في عصره وشيخ أبي حامد الغزالى . (٤٦)
يقول : « فإنْ قيل : فما قولكم في زيادة الإيمان وتقصانه ؟ قلنا : إذا حملنا
على التصديق فلا يفضل تصدق تصدقًا كما لا يفضل علم علمًا (٤٧) ، ومن حمله
على الطاعة سُرُّاً وعلناً - وقد مال إليه القلانسى (٤٨) - فلا يبعد على ذلك إطلاق
القول بأنَّ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وهذا مَا لا نؤثره .

فإنْ قيل : أصلكم يلزمكم أنْ يكون إيمان مُنهك في فسقه كإيمان الشَّيْء
بِعْدِه ؟ قلنا : الشَّيْء عليه الصلاة والسلام يفضل من عداه باستمرار تصدقه وعصمة
الله إلَيْاه من مخامة الشُّكوك واحتلاج الريب .

والتصديق عرض (٤٩) لا يقى ، وهو متواكب للشَّيْء عليه الصلاة والسلام ثابت
لغيره في بعض الأوقات ، زائل عنه في أوقات الفترات (٥٠) ، فثبت للشَّيْء بِعْدِه أعداد

(٤٥) * لورحة . ٦٩.

(٤٦) * توفي سنة ٤٨٧ هـ ، وقد ندم آخر عمره على الاشتغال بعلم الكلام ، وألف النظامة التي صرَّح فيها باعتقاد أهل السنة والجماعة ، ولكنَّه لم يفرق بين تفويض المعنى وتفويض الكيفية في
الصفات ، فظنَّ أنَّ مذهبهم هو الأول .

(٤٧) * أي في الصادفة المجردة ، أما في الأحاديث والأعيان فالجوني وغيره معترضون بأنَّ إمام مذهبهم
« الشافعى » أعلم منهم وأنَّ الناس أعلم من بعض .

(٤٨) * أبو العباس القلانسى أحد المتكلمين المُتَسَبِّين للأشعرى ، لكنَّه موافق لأهل السنة في
الإيمان ، انظر : الإنسان لابن تيمية ص ١١٤ .

(٤٩) * وهذا أثر آخر من آثار الفلسفة اليونانية .

(٥٠) * ويُسلُّلون لذلك بأوقات اللَّوم والإغماء والغفلة حيث يزول العرض بزعمهم .

من التصديق لا يثبت لغيره إلا بعضها ، فيكون إيمانه بذلك أكثر .
فلو وصف الإيمان بالزيادة والتقصان وأريد بذلك ما ذكرناه لكان مستقيماً
فاعلموه)^(٥١) .

وهذه التصوص تُعني عما عدتها ، ومجرد الاطلاع عليها كافٍ في تصور
فسادها والحكم بمخالفتها ل الصحيح المنقول وتصريح المعقول ! .
وعلى مثل هذه الشبه الواهية اعتمد أتباعهم في الحكم على من يدخل العمل
في الإيمان بأنه موافق لمذهب الخارج)^(٥٢) ، ناسين أن هؤلاء موافقون موافقة تامة
لرأي الفلاسفة ! .

هذا وقد سبقت الإشارة إلى أن المتعلق في ذاته لا يقتضي بالضرورة إخراج
العمل من الإيمان أو القول بأنه لا يزيد ولا ينقص ، ونزيد هذا إيضاحاً فنقول : إن
المترجمة لو تركوا مبحث التعريف بالمرءة ، واكتفوا بما يذكره المناطقة في مبحث
الأسماء - نسبة الاسم للمعنى - وهو قولهم : (إن الكلّي ينقسم إلى قسمين :
القسم الأول : الشتوطى ؛ وهو الذي تستوي جميع أفراده في صدق الكلّي
عليها واشتراكها فيه ، مثل إنسان ومثلث وشجرة ...

والقسم الثاني : المشكك ، وهو الذي لم تتساو أفراده في صدق الكلّي عليها ،
وذلك بأن يكون المعنى المقصود من الكلّي أولى في بعضها من البعض الآخر ، أو
أقدم منه ، أو أشد ، أو أقوى ، وذلك مثل الضوء فإنه في الشمس أقوى منه في
المصباح ...) . اهـ

(٥١) * الإرشاد ، ص ٣٩٩ - ٤٠٠

(٥٢) * كما ذكر ابن الهمام في الشامرة ، حين قال : " إن ضم الطاعة إلى التصديق هو قول
الخارج ، ولذا كفروا بالذنب لاتقاء جزء الماهية " . انظر : الشامرة شرح الشامرة ، ص ١٤ ،
وبעה الريبيدي .

أقول : لو فعلوا ذلك واعتبروا الإيمان من القسم الأخير لأراحوا واستراحوا ، لكن الذي حصل هو العكس ، فإنه لما فطّن متأخر وهم إلى هذا أخذوا يتعشّفون في تحريره كي يوافق المذهب ، وخاضوا في «ماهية المشكك» ، فعاد الأمر إلى قضية الماهية التي لم يستطيعوا التخلّي عنها !! .

يقول صاحب «الشامرة بشرح المسيرة» :

(والخفية ، ومعهم إمام الحرمين وغيره) وهم بعض الأشعرية (لا يمنعون الزيادة والتقصان باعتبار جهات هي) أي تلك الجهات (غير نفس الذات) أي ذات التصديق (بل بتفاوته) أي بسبب تفاوت الإيمان باعتبار تلك الجهات (يتفاوت المؤمنون) عند الخفية ومن وافقهم ، لا بسبب تفاوت ذات التصديق .
 (وروي عن أبي حنيفة رضي الله عنه قال : إيماني كإيمان جبريل ، ولا أقول مثل إيمان جبريل ؛ لأن المثلية تقتضي المساواة في كلّ الصفات ، والتشبيه لا يقتضيه) أي : لا يقتضي ما ذكر من المساواة في كلّ الصفات ، بل يكفي لإطلاقه المساواة في بعضها !! .

فلا أحد يُسوّى بين إيمان آحاد الناس وإيمان الملائكة والأنبياء من كُل وجه (بل يتفاوت) إيمان آحاد الناس وإيمان الملائكة والأنبياء ، غير أن ذلك التفاوت (هل هو بزيادة ونقص في نفس الذات) أي ذات التصديق والإذعان القائم بالقلب (٥٣) ، (أو) هو تفاوت لا بزيادة ونقص في نفس الذات ، بل (بأمور زائدة عليها ؟ فمنعوا) يعني الخفية وموافقيهم (الأول) ؛ وهو التفاوت في نفس الذات (٥٤) .

أقول : هنا أحشر المؤلف بأنّ الاعتراض سيرد على كلامه عن مدى ضرورة التفريق ، ولم لا يعتبر من قبل المشكك وبلغني موضوع «الثوع» ؟ .

(٥٣) * حتى الإذعان عندهم محلّ القلب ، ولا يعنون به الامتثال والعمل .

(٥٤) * ما نقلناه من كلام ابن فورك أوضح من هذا الفلسف في الدلالة على مذهبهم .

فقال : (فنحن - عشر الحنفية ومن وافقنا - نمنع ثبوت ماهية المشكك ونقول : إن الواقع على أشياء متفاوتة فيه يكون التفاوت عارضا لها خارجا عنها ، لا ماهية لها ولا جزء ماهية لامتناع اختلاف الماهية واختلاف جزئها !! .

(لو سلمنا ثبوت ماهية المشكك) ، فلا يلزم كون التفاوت في أفراده بالشدة ، فقد يكون بالأولوية وبالتفقد والتأخر !! (و) لو سلمنا (أن ما به التفاوت) في أفراد المشكك (شدة كشدة البياض الكائن في الثلوج بالنسبة إلى) البياض (الكائن في العاج) ... (مأخذ في ماهية البياض بالنسبة إلى خصوص محل) كالثلج ، (لا نسلم أن ماهية اليقين منه) أي من المشكك .

(ولو سلمنا أن ماهية اليقين تفاوت لا تسلم أنه) يتفاوت (بمقومات الماهية) أي أجزائها ، (بل بغيرها) من الأمور الخارجة عنها كالإلف للتكرار ونحوه ...) . اهـ^(٥٥)

وانظر معي إلى كلامهم الذي يخرج العمل من الإيمان ، وينفي الزرادة والتفصان في الإيمان وإلى ما حرره الحافظ في « فتح الباري » ١ / ٦١ :

(فأما القول فالمراد به النطق بالشهادتين ، وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات . ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ، ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، فالسئل في ذلك قالوا : هو اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان ، وعمل بالأركان . وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله . ومن هنا نشأ ثم القول بالزرايدة والتفص كما سألي . والمرجحة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط . والكراءمية قالوا : هو نطق فقط . والمعزلة قالوا : هو العمل

(٥٥) * ص ١٨ - ١٩ ، ويلاحظ أن الجملة الأخيرة المتعلقة بتفاوت اليقين هي رد على من قال : إن الإنسان هو الصديق فقط ، ثم قال مع ذلك : إن اليقين يتفاوت ، كالثروي في شرح سلم (١/١٤٨-١٤٩) ، وقد تبى له ذلك المحنثي الآخر " قاسم " انظر : ص ٢١٩ .

والنُّطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السَّلْف أنَّهُم جعلوا الأَعْمَال شرطًا في صِحَّتِهِ وجعلوها شرطًا في كماله . وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى . أمَّا بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط ، فمن أقرَّ أجريت عليه الأحكام في الدُّنيا ولم يُحکم عليه بـكفر إلَّا إنْ افترى به فعل يدل على كُفره كـالسجود للصُّنم ، فإنَّ كـان الفعل لا يدل على الكُفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان فـبالنـظر إلى إقراره ، ومن نـفي عنه الإيمان فـبالنـظر إلى كـماله ، ومن أطلق عليه الكُفر فـبالنـظر إلى أـنَّه فعل الكافـر ، ومن نـفاه عنه فـبالنـظر إلى حـقيقته . وأـثـبتـتـ العـمـتـلـةـ الـوـاسـطـةـ فـقالـواـ :ـ الفـاسـقـ لـاـ مـؤـمـنـ وـلـاـ كـافـرـ .ـ وـأـمـاـ المـقـامـ الثـانـيـ فـذـهـبـ السـلـفـ إـلـىـ أـنـ الإـيمـانـ يـزـيدـ وـيـنـفـصـ .ـ وـأـنـكـرـ ذـلـكـ أـكـثـرـ الـمـتـكـلـمـينـ وـقـالـواـ :ـ مـتـىـ قـبـلـ ذـلـكـ كـانـ شـكـاـ .ـ قـالـ الشـيـخـ مـحـمـيـ الدـيـنـ :ـ وـالـأـظـهـرـ الـمـخـتـارـ أـنـ التـصـدـيقـ يـزـيدـ وـيـنـفـصـ بـكـثـرـ النـظـرـ وـوـضـوـحـ الـأـدـلـةـ ،ـ وـلـهـذـاـ كـانـ إـيمـانـ الصـدـيقـ أـقـوىـ مـنـ إـيمـانـ عـيـرـهـ بـحـيثـ لـاـ يـعـتـرـيهـ الشـيـهـةـ .ـ وـتـوـيـدـهـ أـنـ كـلـ أـحـدـ يـعـلـمـ أـنـ مـاـ فـيـ قـلـبـ يـتـفـاضـلـ ،ـ حـتـىـ إـنـهـ يـكـوـنـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ إـيمـانـ أـعـظـمـ يـقـبـلـ إـاـخـلـاـصـاـ وـتـوـكـلاـ مـنـهـ فـيـ بـعـضـهـاـ ،ـ وـكـذـلـكـ فـيـ التـصـدـيقـ وـالـمـعـرـفـةـ بـحـسـبـ ظـهـورـ الـبـرـاهـيـنـ وـكـثـرـهـاـ .ـ وـقـدـ نـقـلـ مـحـمـدـ بـنـ نـصـرـ الـغـزـوـزـيـ فـيـ كـاتـبـ «ـ تـعـظـيمـ قـدـرـ الصـلـاـةـ »ـ عـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الـأـئـمـةـ نـحـوـ ذـلـكـ ،ـ وـمـاـ نـقـلـ عـنـ السـلـفـ صـرـحـ بـهـ عـبـدـ الرـزـاقـ فـيـ مـصـنـفـهـ عـنـ سـفـيـانـ الثـوـرـيـ وـمـالـكـ بـنـ أـنـسـ وـالـأـوزـاعـيـ وـابـنـ جـرـيـجـ وـمـعـرـ وـغـيـرـهـ ،ـ وـهـؤـلـاءـ فـقـهـاءـ الـأـمـصـارـ فـيـ عـصـرـهـمـ .ـ وـكـذـلـكـ نـقـلـهـ أـبـوـ القـاسـمـ الـلـالـكـائـيـ فـيـ «ـ كـاتـبـ الشـيـهـةـ »ـ عـنـ الشـافـعـيـ وـأـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ وـإـسـحـاقـ بـنـ رـاهـوـيـهـ وـأـنـيـ عـبـدـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـأـئـمـةـ ،ـ وـرـوـيـ بـسـنـدـهـ الصـحـيـحـ عـنـ الـبـخـارـيـ قـالـ :ـ لـقـبـتـ أـكـثـرـ مـنـ أـلـفـ رـجـلـ مـنـ الـعـلـمـاءـ بـالـأـمـصـارـ فـمـاـ رـأـيـتـ أـحـدـاـ مـنـهـمـ يـخـلـفـ فـيـ أـنـ إـيمـانـ قـولـ وـعـملـ ،ـ وـيـزـيدـ وـيـنـفـصـ .ـ

وـأـطـنـبـ اـبـنـ أـنـيـ حـاتـمـ وـالـلـالـكـائـيـ فـيـ نـقـلـ ذـلـكـ بـالـأـسـانـيدـ عـنـ جـمـعـ كـثـيرـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـكـلـ مـنـ يـدـورـ عـلـيـهـ الإـجـمـاعـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ .ـ وـحـكـاهـ

فضيل بن عياض ووكيع عن أهل الشَّيْة والجماعـة، وقال الحاكم في مناقب الشافعي : حدثنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، قال : سمعت الشافعي يقول : الإيمان قول وعمل ، ويزيد وينقص . وأخرجه أبو نعيم في ترجمة الشافعي من الحلية من وجه آخر عن الربيع وزاد : يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) . اهـ^(٥٦)

ولئما وقع للأشاعرة وغيرهم ما وقع من إخراج العمل من الإيمان ؛ لأنَّهم فصلوا كُلَّ واحد من مكوِّناته عن الآخر ، وهذا خلاف ما كان عليه اعتقاد سلف هذه الأُمَّة ، فالإيمان عندهم حقيقة مُرْكَبة لا ينفك شيء منها عن الآخر .

فالترجمة قصره على التصديق فقط ، بينما الكراءمية قصره على تطـقـن اللسان ، وقصره الخوارج على الأفعال ، فصلوا جميعاً ؛ لأنَّ الإيمان هو مُرْكَب من مجموع هذه الأشياء الثلاثة مجتمعة .

وممَّا مرَّ يتبيَّن لنا أنَّ الناس اختلفوا في حقيقة الإيمان هل هو بسيط أم مركب على أقوال .

قال أحمد بن حجر آل بوظامي في « العقائد السلفية » ص ٣١٥ :

(والخلاصة أنَّ الخلاف في كون الإيمان مركباً أو بسيطاً يرجع إلى خمسة أقوال :

١ - مبني على كونه بسيطاً ، كالتصديق وحده بالقلب ، وهذا مذهب جهم

ابن صفوان ومن وافقه من الأشاعرة وغيرهم ، وعلى هذا يكون اليهود الذين عرفوا بقلوبهم رسالته مؤمنين ، وكفى بذلك ثباتاً ، قال تعالى : **﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَمَّا أَتَاهُمُ اللَّهُ عَلَى الْكَفَّارِ﴾** [سورة البقرة ٨٩] .

٢ - وهو القول فقط ، وهذا قول الكراءمية ، وعلى قولهم فالمنافقون مؤمنون ،

(٥٦) * وكلام الحافظ - يختلطه - وإن كان مخالفًا لقول الأشاعرة في مسألة الإيمان إلا أنَّ فيه موانع ذات ومخالفات واضحة تنتهي بأجل الشَّيْة في بحث الإيمان ثانية عليها برمتها عند ذكر مخالفات الحافظ في بحث الإيمان من الفصل القادم - إن شاء الله - .

والله قد نفى عنهم الإيمان بقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ مَا مَأْتَنَا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ أَكْثَرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة البقرة ٨].

٣ - العمل وحده ، وقد تسبب البعض المعتزلة ، وهو واضح البطلان .

٤ - مبني على كونه مركباً ، والقول والاعتقاد فقط ، وترد عليهم الآيات المقدمة ، وهذا مذهب الحنفية .

٥ - قول واعتقاد وعمل ، وهذا مذهب الشَّافعِيَّةِ والخارج والمُعْتَزَلَةِ ، والخلاف بيننا وبينهم ، هل العمل شرط كمال ، أم شرط صحة ، أم لا ؟) اهـ . ومع ذلك قال د . سفر بن عبد الرحمن الغواصي - حفظه الله - في « منهاج الأشاعرة في العقيدة » ص ١٥ :

(المحافظ في الفتح قد نقد الأشاعرة باسمهم الصریح وخالفهم فيما هو من خصائص مذهبهم ، فمثلًا خالفهم في الإيمان ، وإنْ كان تقريره لمذهب الشَّافعِيَّةِ فيه بحتاج لتحرير) . اهـ

فُلُثُ : وسيأتي ذكرها في الفصل القادم إن شاء الله ، والذي نذكر فيه مخالفات المحافظ - رَبِّكُنَّا - لأهل الشَّافعِيَّةِ .

ومن المسائل التي خالفهم فيها أول واجب على العبيد ، فالأشاعرة يقولون : إنَّ الإنسان إذا بلغ سن التَّكْلِيفِ وجب عليه التَّنْظُرُ ثُمَّ الإيمان ، وانختلفوا في من مات قبل التَّنْظُرِ أو في أنسائه ، أُبَحْكِمْ له بالإسلام أم بالكُفَّرِ ؟

وأنكر الأشاعرة المعرفة الفطرية ، ويقولون : إنَّ من آمن بالله بغير طريق التَّنْظُرِ فإنما هو مقلد ، وانقسموا فيه بين مُكْفَرٍ وَمُكْتَفِي بِعَصَبِيهِ .

قال عبد القاهر البغدادي في « أصول الدين » ص ٢٥٤ :

(قال أصحابنا : كل من اعتقد أركان الدين تقليداً من غير معرفة بأدلةها نظر فيه ، فإن اعتقد مع ذلك جواز ورود شبهة عليها ، وقال : لا آمن من أن يرد عليها من

الشَّيْبَهُ مَا يَفْسِدُهَا فَهَذَا غَيْرُ مُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَلَا يُطِيعُهُ بَلْ هُوَ كَافِرٌ . وَإِنْ اعْتَدَ الْحَقُّ
وَلَمْ يَعْرِفْ دَلِيلَهُ ، وَاعْتَدَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الشَّيْبَهِ مَا يُفْسِدُ اعْتِقَادَهُ فَهُوَ الَّذِي
اخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُنَا : فَعِنْهُمْ مَنْ قَالَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَحُكْمُ الْإِسْلَامِ لَهُ لَازِمٌ وَهُوَ يُطِيعُ لِلَّهِ
تَعَالَى بِاعْتِقَادِهِ وَسَائِرِ طَاعَاتِهِ ، وَإِنْ كَانَ عَاصِبًا بِتَرْكِهِ النَّظَرِ وَالْأَسْتِدْلَالِ الْمُؤْدِيِّ إِلَى
مَعْرِفَةِ أَدَلَّةِ قَوَاعِدِ الدِّينِ .

وَإِنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ رَجُونَا لَهُ الشُّفَاعَةُ وَغُفرانُ مَعْصِيَتِهِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ ، وَإِنْ عَوَّقَ
عَلَى مَعْصِيَتِهِ لَمْ يَكُنْ عَذَابًا مُؤْبَداً وَصَارَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ الْجَنَّةُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنْهُ) . اهـ

قال الحافظ دافغاً كلامهم كما في «فتح الباري» ١٣ / ٢٦١ :

(وقد تمشّك به - يعني : حديث بعثة معاذ إلى أهل اليمن - من قال : أَوْلَى
وَاجِبِ الْمَعْرِفَةِ كِبَامِ الْحَرَمَنِ وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّهُ لَا يَتَأْتَى الإِبَانَ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَأْمُورَاتِ
عَلَى قَصْدِ الْأَمْتَالِ ، وَلَا الْأَنْكَفَافُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمَنْهَيَاتِ عَلَى قَصْدِ الْأَنْزَاجَارِ إِلَّا
بَعْدِ مَعْرِفَةِ الْأَمْرِ وَالْتَّاهِيِّ ، وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ لَا تَتَأْتَى إِلَّا بِالنَّظَرِ وَالْأَسْتِدْلَالِ ،
وَهُوَ مُقْدَّمَةُ الْوَاجِبِ ، فَيُحِبِّبُ فِيَكُونُ أَوْلَى وَاجِبِ النَّظَرِ ، وَذَهَبَ إِلَى هَذَا طَائِفَةُ كَابِنِ
فُورِكِ ، وَتَعْقِبُ بِأَنَّ النَّظَرَ ذُو أَجْزَاءٍ بَرَّئَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَيُكَوِّنُ أَوْلَى وَاجِبِ
جَزِءٍ مِنَ النَّظَرِ ، وَهُوَ مُحْكَمٌ عَنِ الْفَاضِيِّ أَنِّي بَكْرُ بْنُ الطَّيْبِ ، وَعَنِ الْأَسَادِ أَنِّي
إِسْحَاقُ الْإِسْفَرايْنِيُّ : أَوْلَى وَاجِبِ القَصْدِ إِلَى النَّظَرِ ، وَجَمِيعُ بَعْضِهِمْ بَيْنَ هَذِهِ
الْأَقْوَالِ بِأَنَّ مِنْ قَالَ : أَوْلَى وَاجِبِ الْمَعْرِفَةِ . أَرَادَ طَلَابًا وَتَكْلِيفًا ، وَمِنْ قَالَ : النَّظَرُ أَوْ
الْقَصْدُ . أَرَادَ امْتِثالًا ؛ لَا أَنَّهُ يَسْلِمُ أَنَّهُ وسِيلَةٌ إِلَى تَحْصِيلِ الْمَعْرِفَةِ ، فَيَدِلُّ ذَلِكُ عَلَى
سِيقِ وجوبِ الْمَعْرِفَةِ ، وَقَدْ ذُكِرَتْ فِي «كتاب الإيمان» مِنْ أَعْرَضِهِ عَنِ هَذِهِ مِنْ
أَصْلِهِ وَتَمْشّكُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَأَنْذِرْ رَجُلَكَ لِلَّهِ مَنِ حَيْقَانًا فِطَرَ اللَّهُ أَنَّهُ فَطَرَ
النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (شُورَةُ الرُّومِ ٢٠) . وَحَدِيثٌ : «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ» (٥٧) ;

(٥٧) * تُشَفَّعُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنِّي بَكْرُ بْنُ طَيْبٍ .

فإن ظاهر الآية والحديث أن المعرفة حاصلة بأصل الفطرة، وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص؛ لقوله عليه السلام: « قاتواه يهودانيه أو ينصرانيه ». وقد وافق أبو جعفر السمعتاني - وهو من رءوس الأشاعرة على هذا، وقال: إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة؛ وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك. انتهى) . اهـ

كما خالفهم في أصل قولهم في « القدر » ألا ، وهي : « نظرية الكسب » التي تعرّضنا لها في نقد أصول الأشاعرة التي خالقوها فيها أصل أهل السنة ، والتي هي من طرائفهم حيث إنهم اختلفوا في تفسيرها وتضاربوا فيها ، كما مرّ بنا آنفاً .

قال الحافظ في « فتح الباري » فتح ١ / ١٤٥ :

(والقدر مصدر ، تقول : قدرت الشيء - بتحقيق الدليل وفتحها - أقدره - بالكسر والفتح - قدرًا وقدرًا ، إذا أحاطت بمقداره . والمراد أن الله تعالى عالم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها ، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد ، فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وإرادته ، هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية ، وعليه كان الشلف من الصحابة وخيار التابعين ، إلى أن حدثت بدعة القدر في أواخر زمن الصحابة) . اهـ

* * *

= أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الجنائز / باب : إذا أسلم الشهي فمات هل يصلى عليه ، وهل يعرض على الشهي الإسلام / ح ١٣٥٨) .

(كتاب الجنائز / باب : ما قبل في أولاد المشركين / ح ١٣٨٥) .

وأسلم في صحيحه : (كتاب القدر / باب : معنى " كل مولود يولد على الفطرة " ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين / ح ٢٢ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥) .

الفصل الثاني

المسائل التي خالف فيها الحافظ ابن حجر أهل السنة

خالف الحافظ أهل السنة في بعض مسائل الاعتقاد، كما خالف الأشاعرة في كثير منها، وها أنا ذا أسرد إليك أغلبها بحسب الاستطاعة من باب الثمين لا التقيص، فقدر الحافظ معلوم ومكانته في القلوب والألباب لا تفتقر إلى بيان، وأخطاؤه تزول بجانب صوابه، فالناس عيال على كتب الحافظ، ولا يناطح في مثله عالم متفقه في دين رب العالمين. فضلاً عن طوبيل علم مثلي.

مسائل الإيمان

* المسألة الأولى :

قال الحافظ في «فتح الباري» ٨ / ٣٣٦ ح ٤٦٧٠: (كتاب التفسير / سورة براءة / باب : ١٢)، لما تكلم على قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة ٨٠]. نقل كلاماً لابن بطال، ثم قال: (وتعقبه ابن المنير بأن الإيمان لا يتبعض). اهـ.
قال الحافظ بعده: وهو كما قال).

وهذا الكلام متعجب، وعلى خلاف منهج الشلوف، بل هو الأصل الذي تشتبه منه أقوال أهل البدع في مبحث الإيمان.

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» ٧ / ٢٢٣: (وأما قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان فإنهم ظلوا الله متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمغترلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهو الإيمان المطلقاً كما قاله أهل الحديث؛ قالوا: فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء يدخل في النار، وقالت المفرجة على اختلاف

فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء فيكون شيئاً واحداً يستري فيه البر والفاجر ، ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه ؛ كقوله : « يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ».

ولهذا كان « أهل الشّيّة والحدّيث » على آلة يتفاضل ، وجمهورهم يقولون : يزيد وينقص ، ومنهم من يقول : يزيد ولا ينقص ، كما روي عن مالك في إحدى الروايتين ، ومنهم من يقول : يتفاضل ، كعبد الله بن المبارك ، وقد ثبت لفظ الزيادة والتقصان منه عن الصحابة ، ولم يُعرف فيه مخالف من الصحابة) . اهـ

* المسألة الثانية :

قال الحافظ - رحمه الله - « فتح الباري » ١ / ٦١ :

(فأئمّا القول فالمراد به النطق بالشهادتين ، وأئمّا العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات . ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ومن نفأه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، فالشّلّف قالوا : هو اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان ، وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كماله . ومن هنا نشأ ثم القول بالزيادة والتقصّ كما سيأتي . والترجمة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط . والكرامية قالوا : هو نطق فقط . والمعتزلة قالوا : هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين الشّلّف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته والشّلّف جعلوها شرطاً في كماله . وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى . أئمّا بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط ، فمن أقرّ أجريت عليه الأحكام في الدنيا ولم يحكم عليه بـ« الكفر إلا إن افترى به فعل يدل على كفره كالشجود للضمير ، فإنّ كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان وبالنظر إلى إقراره ، ومن نفي عنه الإيمان وبالنظر إلى كماله ، ومن أطلق عليه الكفر وبالنظر إلى

أَنَّهُ فعل فعل الكافر ، ومن نفاه عنه فالناظر إلى حقيقته . وأثبتت المعتزلة الواسطة
 فقالوا : الفاسق لا مؤمن ولا كافر) . اهـ

قال د . سفر بن عبد الرحمن الحرواني في « ظاهرة الإرجاء » / ١ / ٢٢٩ :
(فقاريٌّ كلامه يفهم منه التناقض بين تعريفي الشَّلْف في موضوع العمل ، فإنَّه
في التعريف الأول : « قول وعمل » يُعتبر رُكناً ، في حين أَنَّه حسب التعريف
الأخير : « اعتقاد وقول وعمل » ليس إلَّا شرط كمال فقط .

ويفهم منه - كذلك - أَنَّ الفرق بين المُرْجَحة والشَّلْف أَنَّ الشَّلْف زادوا على
تعريف المُرْجَحة « العمل » وجعلوه شرط كمال ، وعليه فمن ترك العمل بالكلية فهو
عند المُرْجَحة مؤمن كامل الإيمان ، وعند الشَّلْف مؤمن تارك لشرط الكمال
فحسب .

ويمكن أَنْ نفهم منه أيضًا أَنَّ تعريف المُرْجَحة والمُعْتَزِلة أَوجَه من تعريف
الشَّلْف ؛ لأنَّ المُرْجَحة عرَفَوه بِرُكْنَيْن و المُعْتَزِلة بِثَلَاثَة والشَّلْف عرَفَوه - حسب
فهمه - بِرُكْنَيْن وشرط كمال ، والتعريفات إنما تذكر الأركان لا الشروط ، فضلاً
عن شروط الكمال .

والأهم من هذا ما سبقت الإشارة إليه من توهم انقسام هذه الأجزاء الثلاثة ،
بحيث يتحقق الرُّكْنان : القول و الاعتقاد مع انتفاء العمل بالكلية ولا يزيد صاحبه
عن كونه ناقص الإيمان ، مع أَنَّ الشَّلْف نصَّوا على أَنَّ تارك العمل بالكلية تارك
لرُكْن الإيمان ؛ لأنَّ انتفاء عمل الجوارح بالكلية لا يكون إلَّا مع انتفاء عمل القلب
أيضاً ، فلا يصح أن نقول : إِنَّه حَقُّ اعتقاد القلب وترك عمل الجوارح) . اهـ

* المسألة الثالثة :

قال الحافظ في الفتح / ١ / ١٦٤ :
« وأمَّا الإيمان بمعنى التَّصْدِيق فلا يحتاج إلى نِيَةٍ كسائر أَعْمَال الْقُلُوب - من

خشية الله وعظمته ومحبته والتقرُّب إليه - لأنَّها مُتَمِّمةٌ لله تعالى فلا تحتاج لشيءٍ تُغيِّرُها ..) . اهـ .

هذا القول مُتَعَقِّبٌ؛ إذ هو قول الأشاعرة، لأنَّ الإيمان في اللغة ليس مجردة التصديق؛ بل هو التصديق وزيادة الإقرار، فهو لغة مُشتقة من الأمان. وقد نبه على هذا أبو العباس ابن تيمية في كتابه «الإيمان الكبير» ٢٩٣ - ٢٨٩ / ٧ «مجموع الفتاوى» أمَّا في الشرع فالإيمان؛ الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح والأركان.

مسائل القرآن

قال الحافظ في «فتح الباري» ٨ / ٣٨٣: (كتاب تفسير القرآن / سورة الحجر)

لما ذكر الكلام على **﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾** [سورة القيمة ١]. فقيل: إنَّها زائدة. (وتعقب بأنَّها لا تُزداد في أثناء الكلام. وأجيب بأنَّ القرآن كله كلام الله الواحد) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في فتوى صادرة عن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مكتب الرئيس ٦ بتاريخ ٢٧ / ٦ ، برقم: ٩٥٢ / خ، تعليقاً على هذا:

(لا أعلم بأىًّا في مثل هذا الكلام من جهة أنَّ القرآن كله كلام الله، وكله محترم ومُعظَّم، وكله يُفسَّر بعضه ببعضًا، ويبدل بعضه على بعض، ولكن ليس هذا الجواب بستديد، والصواب أنَّها تزيد المعنى، ولو كان ذلك في أول الكلام، كما في قوله: في آخر سورة الحديد: **﴿لَنَّا يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابَ﴾** [سورة الحديد ٢٩] الآية، قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا كُوَنُوا أَتَلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تَنْتَهُونَ شَيْئًا﴾** [سورة الأنعام ١٥١]. وهكذا قوله: **﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾** [سورة القيمة ١].

و : **﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَد﴾** [سورة البلد ١]. المراد بذلك في هاتين الآيتين، وأمثالهما ، نفي ما يقوله المشركون من التعلق على غير الله ، والتقرُّب إلى آلهتهم بأنواع العبادة ، ليشفعوا لهم عند الله ، وإنكارهم المعاد ، ثُمَّ أثبت بعد ذلك إقسامه سبحانه بما أقسم به من يوم القيمة ، والنفس اللوامة ، في الشورة الأولى ، وبالبلد الأمين ، وما بعده ، في الشورة الثانية ؛ على ما ذكره سبحانه بعد ذلك في الشورتين . ويجوز أن يقال : إنَّ هذا الحرف جيء به للافتاح - لا لنفي شيء - كما في المُحْرُوف المقطعة في أول السور ، نحو : الم ، و : الر ، و : حم ، وأشباه ذلك . وهذا هو معنى ما ذكره الإمام ابن جرير الطبرى والحافظ ابن كثير) . اهـ

* * *

مسائل التَّوْحِيد

مسائل توحيد الألوهية

٩ - التَّبَرُّك :

يرى الحافظ - رَجُلُ اللَّهِ - جواز التَّبَرُّك بآثار الصالحين .

* قال في «فتح الباري» ٥٢٢/١ (كتاب الصلاة / باب ٤٦ / ح ٤٢٥) : (ويستفاد منه أنَّ من دُعى من الصالحين ليتبرَّك به أنَّه يجيب وفيه اجتماع أهل المحلة على الإمام أو العالم إذا ورد منزل بعضهم ليستفيدوا منه ويتبَرَّكوا به) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رَجُلُ اللَّهِ - في تعليقه على هذا الموضوع من «فتح الباري» :

(هذا فيه نظر . والصواب أنَّ مثل هذا خاص بالنبي ﷺ؛ لِمَا جعل الله فيه من البركة ، وغيره لا يُقاس عليه ، لِمَا ينتما من الفرق العظيم . ولأنَّ فتح هذا الباب قد يفضي إلى الغلو والشرك ، كما قد وقع من بعض الناس ، نسأل الله العافية) . اهـ

* وقال في «فتح الباري» ٣ / ١١٥ (كتاب الجنائز / الباب الثالث) :

(وفي هذه الأحاديث جواز تقبيل الميت تعظيمًا وتبُركًا) . اهـ

* وقال في «فتح الباري» ٣ / ١٢٩ - ١٣٠ : (كتاب الجنائز / باب ٨ : ح ١٢٣٥) :

(وهو أصل في التَّبَرُّك بآثار الصالحين) . اهـ

* وقال في «فتح الباري» ٣ / ١٣٩ : (كتاب الجنائز / باب ٢٢) .

* وقال أيضًا في ٣ / ١٤٤ : (كتاب الجنائز / باب ٢١ / ح ١٢٧٧) :

(وفيه التَّبَرُّك بآثار الصالحين) . اهـ

* وقال في «فتح الباري» ٦ / ٦٠٠: (كتاب المناقب / باب: ٢٥ علامات الثبوة / ح ٣٠٠٥):

(وفيه الشُّبُرُك بطعم الأولياء والصلحاء، وفيه عرض الطعام الذي تظاهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك). اهـ

فوائد حول مبحث الشُّبُرُك:

- معنى الشُّبُرُك:

شُبُرُك: تفعّل، من البركة، والبركة: الزيادة والثماء.

وفي حديث أم سليم: فتحك وبروك عليه.

وقال ابن عباس: معنى البركة الكثرة في كل خير.

- طلب البركة لا يخلو من أمرین:

أ - أن يكون الشُّبُرُك بشيء شرعاً معلوم.

مثل: القرآن.

قال تعالى: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلَنَا إِلَيْكَ مُبَرْكٌ ﴾ [سورة ص ٢٩].

فمن بركه: أنّ من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمّاً كثيرة من الشرك.

ومن بركته: أنّ الحرف الواحد بعشر حسانات، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد.

ومن بركته أنّه شفاء للناس، وهدى ورحمة، ويكون شفيعاً للناس يوم القيمة.

ب - أن يكون بأمر حسي:

مثل: التعلم، والدعاء، وصلة الجماعة، والصدقة، والصوم، والحج ونحو ذلك.

قال الله تعالى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾

[سورة المجادلة ١١].

وقال رسول الله ﷺ: «صلوة الرجملي في الجماعة تُضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين ضيفاً، وذيلك أنه إذا تَوَضَّأَ فأشحن الوُضُوءَ، ثُمَّ خرج إلى المسجد لا يُخرِجُه إلَّا الصلاةَ، ثُمَّ يَخْطُ خطاً خطوةً إلَّا رُفِعَتْ له بِهَا دَرْجَةٌ وَخَطْ عَنْهَا خَطِيَّةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي صَلَوةِ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحُنْهُ وَلَا يَرْأَلْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَوةِ مَا اتَّهَلَّ الصَّلَاةُ». متفق عليه ^(٥٨)

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَذْلِ ثَمَرَةٍ مِنْ كَثِيرٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبُ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْلَهُ خَشِيَّ تَكُونَ مِثْلُ الْجَبَلِ». متفق عليه ^(٥٩)

- وقد تكون الهبات سبب البركة:

قال رسول الله ﷺ: «اجتَمَعُوا عَلَى طَغَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِهَارَكَ لَكُمْ فِيهِ». أخرجه أبو داود وأحمد. ^(٦٠)

(٥٨) * أخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب الصلاة / باب: الصلاة في مسجد الشوق / ح ٤٧٧).

وفي: (كتاب الأذان / باب: فضل صلاة الجمعة / ح ٦٤٧).

ومسلم في صحيحه: (كتاب المساجد ومراضع الصلاة / باب: فضل صلاة الجمعة، وبيان الشدید في التخلف عنها / ح ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩).

(٥٩) * من حديث أبي هريرة.

آخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب الإكaka / باب: الصدقة من كسب اليد لقوله: «وَرَبِّيَ الْمَكْدُونَ وَاللَّهُ لَا يُبُوِّثُ غَلَى كَثَرٍ أَثْيَرَ • إِنَّ الَّذِينَ مَاءَنُوا وَعَسَلُوا الْمَكْبِلَكَتِ وَأَقَامُوا الْكَلَوَةَ وَمَاءَنُوا الْأَرْكَوَةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ بَعْرُوكَ» [سورة البقرة ٢٧٦ - ٢٧٧] / ح ١٤١٠).

وفي: (كتاب التوحيد / باب: قول الله تعالى: «مَنْجَلُ النَّقْعَدَةِ وَالرُّوحُ إِبْرِي» [سورة المعارج ٤]. وقوله جل ذكره: «إِلَيْهِ يَسْعَدُ الْكَلُّ الْكَلُّ» [سورة فاطر ١٠] / ح ٧٤٢٠).

ومسلم في صحيحه: (كتاب الإكاكا / باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها / ح ٦٤٠، ٦٣).

(٦٠) * حسن، من حديث وشيباني بن حزب.

- وقد تكون بعض الأمكنة أبرك من بعض :

قال رسول الله ﷺ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا مَسْجِدُ الْحَرَامِ ». مَقْتَلَّ عَلَيْهِ .^(٦١)

- وقد تكون بعض الأزمنة أبرك من بعض :

عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : ما من أيام العمل الصالحة فيها أتحب إلى الله من هذه الأيام العشر ، فقالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : ولا الجهاد في سبيل الله ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا . أخرجه البخاري .^(٦٢)

وقد يكون بعض الأشخاص أبرك من بعض :

قال أَسِيدُ بْنُ حُضِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا هَذِهِ بِأَوْلَى بِرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ .

وهذا الباب من أعظم الأبواب التي وقع فيها التبروك الممنوع ، فإن الله قد يجرؤ على أيدي بعض الناس من أمور الخير ملاً لتجريه على بد الآخرين ، إِلَّا أن هناك بركات موهومة باطلة مثل ما يزعمه الدجالون : أَنَّ فُلَانًا العيت - الذي يزعمون أَنَّهُ ولِي - أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ بِرَكَاتِهِ ، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ ، فَهَذِهِ الْبَرَكَاتُ باطلة ،

= أخرجه أبو داود في شنته : (كتاب الأطعمة / باب : في الاجتماع على الطعام / ح ٣٧٦٥). وأحمد في المسند : (٣ / ٥٠١).

وحشة الألباني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في : " صحيح الجامع " برقم : ١٤٢ .
^(٦١) * من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة / ح ١١٩٠). ومسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة / ح ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨).

^(٦٢) في صحيحه : (كتاب العيدين / باب : فضل العمل في أيام التشريق / ح ٩٦٩).

لا أثر لها ، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر بحيث يخدم الشيطان هذا الشيخ فيكون في ذلك فتنه .

أمّا كيفية معرفة هل هذه البركات مشروعة أو ممنوعة ، فيعرف بحال الشخص صاحب الكرامة ؛ فإنّ كان من أولياء الله المُتَّقِينَ المُتَّبِعينَ للكتاب والشّرعة ، المُبَتَّعَدُينَ عن أمور الشّعوذة والبدع ، فإنّ الله قد يجعل على يديه الخير والبركة مالا يحصل لغيره .

وأمّا إنْ كان هديه وسمته مخالفًا للكتاب والشّرعة ، أو كان داعية ضلال فإنّ بركته قد تضليلها الشّياطين ، مُساعدة له على باطله ، وفتنة لضعف الإيمان .

- وقد تكون بعض الأطعمة أثرك من بعض :

عن عمر بن الخطاب قال رسول الله ﷺ : « كُلُّوا الرَّبَّى ، وَأَذْهَنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ سَجَرَةِ شَبَارِكَةٍ » .

أخرجه الترمذى .^(٦٣)

- يعني : زيت الزيتون - .

وخلالصة ما فات أنّه يجوز أن يُتبرّك بشيء نص الشّارع على جواز التبرّك به ، بشرط أن يكون حسيّاً ، وعلى الوصف الذي نص الشّارع عليه ، فإذا خالف الشيء المتبرّك به شيئاً من ذلك عدّ من باب التبرّك البدعى .

ومن صور التبرّك البدعى تخصيص غار حزاء بالصلوة ، وكذلك الذهاب إلى طور ميناء حيث كلام موسى ربه للصلوة أو الدّعاء .

فهذه الأماكن على الرّغم من تشريفها بنزلول الوحي فيها إلّا أنها لم ينص على

• صحيح .^(٦٣)

آخرجه الترمذى في شنته : (كتاب الأطعمة / باب : ما جاء في أكل الزيت / ح ١٨٥١) .
وصححه العلّامة الألبانى - كفالة - في " صحیح الجامع " برقم : ٤٤٩٨ .

أن العبادة فيها تفوق غيرها بل هي كغيرها من الأماكن .

ومن الشرك البدعي تحصيص أيام بالتعظيم ، كالاحتفال بالمولود النبوى ، وليلة إسراء والمعراج ، وهي كغيرها من الأيام لم ينص على كونها أعظم من غيرها ، ولم ينحصر على أن العبادة فيها تفوق غيرها من الأيام .

ومن الشرك البدعي : الشرك بذوات الصالحين وأثارهم ، فلم يُؤثر عن أحد من الصحابة أنه تبرأ بعد عصر النبي بأبي بكر ، ولا بعمر ، ولا بثمان ، ولا بعلي ، ولا بأحد من العشرة المبشرين بالجنة . وإنما كانوا يتبرأون بوضوء النبي صلوات الله عليه ، وبتحمّلته ، وعرقه ، وشعره ، وريقه ، وملابسـه ، وهذا خاص بالنبي صلوات الله عليه لورود النص بذلك .

ولا يجوز أن يقاس غير النبي عليه في هذا الباب ولو كان من الخلفاء الراشدين ، أو من العشرة المبشرين بالجنة ، فضلاً عن غيرهم من الصالحين . وإنما الشرك الشرعي في هذه الجزئية ألا وهي المتعلقة بالأشخاص يتشرط فيها شرطان :

- أ - أن يكون بدعاً الصالح لا بذاته ولا بمتعلقاته .

- ب - أن يكون بحـي ، ولا يصلح أـن يكون بـميت أبداً .

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في « تحفة الإخوان » ص ٣٤ س ٥ :

(لا يجوز الشرك بأحد غير النبي صلوات الله عليه لا بوضوئـه ، ولا بـشعرـه ، ولا بـعرـقه ، ولا بشيء من جسده ؛ بل هذا كله خاص بالـنبي صلوات الله عليه ، إنما جعل الله في جسده وما مسئـه من الخبر والـبركة .

ولهذا لم يتبرأ الصحابة رضي الله عنـهم بأحد منهم ، لا في حياته ولا بعد وفاته صلوات الله عليه ، لا مع الخلفاء الراشدين ولا مع غيرـهم ، فدلـ ذلك على أنـهم قد عـرفـوا أنـ ذلك خـاص بالـنبي صلوات الله عليه ، دونـ غيرـه ؛ ولـ ذلك وسـيلة إلى الشرـك وـعبـادة غـيرـ الله سبحانه) . اهـ

٤ - التَّوْسُل :

وقال في «فتح الباري» ٢ / ٤٩٥ (الاستقاء / باب ٣) : (... وجاء رجل أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أتیناك وما لنا بغير يكثُر ولا صبي يغط ، ثم أنشده شعرا يقول فيه :

وليس لنا إلَّا إِلَيْكَ فرارنا وأين فرار النَّاسِ إلَّا إِلَى الرَّئْسِ

وذكر بعد ذلك بأسطر :

(... أصاب الناس قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، استنق لأمتك فإنهم قد هلكوا) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في التعليق على هذا الموضع من

«فتح الباري» :

(هذا الأثر - على فرض صحته كما قال الشارح - ليس بحججة على جواز الاستبقاء بالنبي ﷺ بعد وفاته ؛ لأن الشافعى مجھول ؛ ولأن عمل الصحابة رضي الله عنهم على خلافه ، وهم أعلم الناس بالشرع ، ولم يأت أحد منهم إلى قبره يسأله الشفاعة ، ولا غيرها ! بل عدل عمر عنه لما وقع الجدب إلى الاستبقاء بالعباس ، ولم يذكر ذلك عليه أحد من الصحابة ، فقليل أن ذلك هو الحق ، وأن ما فعله هذا الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك ؛ بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك . وأماما تسمية الشافعى في رواية سيف المذكورة : «بلال بن الحارث» ، ففي صحة ذلك نظر ، ولم يذكر الشارح سند سيف في ذلك ، وعلى صحته عنه لا حججة فيه ، لأن عمل كبار الصحابة يخالفه ، وهم أعلم بالرسول ﷺ وشرعيته من غيرهم . والله أعلم) . اهـ

قلت : وقد حرج العلامة الألباني - رحمه الله - بما لا يدع مجالا للشك ضعف هذا الأثر سنتاً ومتناً حيث قال في «التَّوْسُل» ص ١٤٠ :

(وبعد أن فرغنا من إيراد الأحاديث الضعيفة في التوسل وتحقيق القول فيها بحسنينا أن نورد أثراً كثيراً ما يورده المُجيزون لهذا التوسل المُبتدع لثنين حاله من صحة أو ضعف وهل له علاقة بما نحن فيه أم لا؟ ، فاقرأوا : قال الحافظ في «الفتح» ٢ / ٣٩٧ ما نصه : (وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح الشeman عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال : أصحاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استنق لأمتك فإنهم قد هلكوا فأئي الرجُل في المنام فقيل له : أنت عمر ... الحديث . وقد روى سيف في «الفتوح» أنَّ الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة) .

فُلُّتْ : والجواب من وجوه :

الأول : عدم التسليم بصحة هذه القصة لأنَّ مالك الدار غير معروف العدالة والضبط وهذا شرطان أساسيان في كُلّ سند صحيح كما تقرَّر في علم المصطلح ، وقد أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١ / ٤ - ١ - ٢١٣ ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنه مجهول ويؤيدُه أنَّ ابن أبي حاتم نفسه - مع سعة حفظه واطلاعه - لم يحلَّ فيه توثيقاً فبقى على الجهة (١٤)

(١٤) * قال أبو الحسن مصطفى بن اسماعيل في «إتحاف الثليل» ص ١٥٥ م ١٣٦ : (فإذا ذكر - يعني ابن أبي حاتم - الرجُل وذكر تلامذته وشوشة ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو قد يغضّ له عسى أن يقف على كلام فيه فيلخصه به ، كما نصّ على ذلك في المقدمة ، وقد لهم بعض المشايخ المعاصرين أنَّ سكتَ ابن أبي حاتم عليه يكون توثيقاً ولكن رَدَ عليه عذاب محمود حمش في رسالته : «الرواية المسكت عنهم» وبين أنَّ المسكت عليه عند ابن أبي حاتم أو في كتاب «الجرح والتعديل» ليس معناه أنَّ ثقته عنده .

فالضواب أنَّ تقول : أورده ابن أبي حاتم في كتاب «الجرح والتعديل» ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ثم تنظر إلى عدد الرواية عنه ؟ فإنَّ كانوا عدداً ترتفع بهم الجهة رفعت جهالة العين إلى جهة الحال ، وإنَّما يبقى على جهة العين ، وإنَّ ارتفاع عن جهة العين فلا يلزم منه توثيق ، وبقي على =

ولا ينافي هذا قول الحافظ (... يأسناد صحيح من ورایة أبي صالح الشمان ...) لأننا نقول : إنّه ليس نصاً في تصحیح جمیع السنّد بل إلى أبي صالح فقط ولو لا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح ولقال رأينا : (عن مالك الدار ... وإسناده صحيح) ولكنّه تعمّد ذلك ليفت النّظر إلى أنّ هاهنا شيئاً ينبغي النّظر فيه والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنّهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرواية فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السنّد كله لما فيه من إيهام صحته لا سيما عند الاستدلال به بل يوردون منه ما فيه موضع للنّظر فيه وهذا هو الذي صنعه الحافظ - يذكره - هنا وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح الشمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم وهو يتحيل بذلك إلى وجوب التّثبّت من حال مالك هذا أو يشير إلى جهالته . والله أعلم

وهذا علم دقيق لا يعرفه إلا من مارس هذه الصناعة وتوثّيد ما ذهبت إليه أنّ الحافظ المنذري أورد في « الرّغيب » ٣ / ٤١ - ٤٢ قصّة أخرى من روایة مالك الدار عن عمر ثُمّ قال : « رواه الطّبراني في الكبير ورواته إلى مالك الدار ثقات مشهورون ومالك الدار لا أعرفه . وكذا قال الهيتمي في « مجمع الروايات » ٣ / ١٢٥ .

وقد غفل عن هذا التّحقيق صاحب كتاب « التّوصل » ص ٢٤١ فاغتر بظاهر كلام الحافظ وصرّح بأنّ الحديث صحيح وتخلص منه بقوله : « فليس فيه سوى : جاء رجل .. » واعتمد على أنّ الرواية التي فيها تسمية الرّجل بـ : بلال بن العمارث فيها سيف وقد عرفت حاله .

وهذا لا فائدة كبيرة فيه بل الأثر ضعيف من أصله لجهالة مالك الدار كما بيّناه .

الثاني : إنها مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء لاسترال الغيث من السماء كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة وأخذ به جماهير الأئمة بل هي مخالفة لما أفادته الآية من الدعاء والاستغفار وهي قوله تعالى في سورة نوح : ﴿فَلَمْ تَسْتَغْفِرُوا رَبّكُمْ إِنَّمَا كَانَ عَفَّارًا﴾ (١٧) يُرسِلُ اللَّهُمَّ عَلَيْكُمْ وَمَذْدَارَارَاهُ﴾ [سورة نوح : ١٠ - ١١]. وهذا ما فعله عمر بن الخطاب حين استسقى وتوسل بدعاء العباس كما سبق بيانه ، وهكذا كانت عادة السلف الصالح كُلُّما أصابهم القحط أن يصلوا ويدعوا ولم يُنقل عن أحد منهم مطلقاً أنه التجأ إلى قبر النبي ﷺ وطلب منه الدعاء للشفاعة ولو كان ذلك مشورعاً لفعلوه ولو مرّة واحدة فإذا لم يفعلوه دلّ ذلك على عدم مشروعية ما جاء في القصة .

الثالث : هل أن القصة صحيحة فلا خجّة فيها لأن مدارها على رجل لم يُسم فهو مجهول أيضاً وتسميته بلا لا في رواية سيف لا يساوي شيئاً لأن سيفاً هذا - وهو ابن عمر التميمي - متفق على ضعفه عند المحدثين بل قال ابن حبان فيه : «يروي الموضوعات عن الأنبياء وقالوا : إنّه كان يضع الحديث » (٦٥) فمن كان هذا شأنه لا تقبل روايته ولا كرامته لا سيما عند المخالفة .

الفرق بين التوسل بذات النبي ﷺ وبين طلب الدعاء منه :

الوجه الرابع : أن هذا الأثر ليس فيه التوسل بالنبي ﷺ بل فيه طلب الدعاء منه لأن يسقي الله تعالى أئمه وهذه مسألة أخرى ، لا تشملها الأحاديث المتفق عليها ولم يقل بحوارها أحد من علماء السلف الصالح رضي الله عنهم أعني الطلب منه ﷺ بعد وفاته قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (القاعدة الجليلة) :

(لم يكن النبي ﷺ بل ولا أحد من الأنبياء قبله شرعوا للناس أن يدعوا الملائكة والأنبياء والصالحين ، ويستشفعوا بهم لا بعد معاناتهم ولا في مغيبهم ، فلا

(٦٥) * راجع : "المجرودين" لابن حبان ١ / ٣٤١.

يقول أحد : يا ملائكة الله اشفعوا لي عند الله سلوا الله ، لنا أن ينصرنا أو يرزقنا أو يهدينا ، وكذلك لا يقول لمن مات من الأنبياء والصالحين : يا نبي الله ، يا ولی الله (الأصل : رسول الله) ادع الله لي سل الله أن يغفر لي ... ولا يقول : أشكوك إليك ذنبي ، أو نقص رزقي ، أو تسلط العدو علي ، أو أشكوك إليك فلانا الذي ظلمتني ، ولا يقول : أنا زريلك ، أنا ضيفك ، أنا جارك ، أو أنت تجير من يستجيرك . ولا يكتب أحد ورقة ويعلقها عند القبور ، ولا يكتب أحد محضر أنه استجار بفلان وبذهب بالمحضر إلى من يعمل بذلك المحضر ونحو ذلك مما يفعله أهل البدع من أهل الكتاب وال المسلمين ، كما يفعله النصارى في كنائسهم ، وكما يفعله المبتدعون من المسلمين عند قبور الأنبياء والصالحين ، أو في مغيبهم ، فهذا مما علِم بالاضطرار من دين الإسلام ، وبالنقل المأثور ، ولما جماع المسلمين ، أن النبي ﷺ لم يشرع هذا لأئمته ، وكذلك الأنبياء قبله لم يشرعوا شيئاً من ذلك ، ولا فعل هذا أحد من أصحابه ﷺ والتابعين لهم بإحسان ، ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين لا الأئمة الأربع ولا غيرهم ، ولا ذكر أحد من الأئمة لا في مناسك الحج ولا غيرها أنه يستحب لأحد أن يسأل النبي ﷺ عند قبره أن يشفع له أو يدعو لأئمته أو يشكوك إليه ما نزل بأئمته من مصائب الدنيا والدين ، وكان أصحابه يُسلون بأنواع البلاء بعد موته ، فتارة بالجذب ، وتارة بنقص الرزق ، وتارة بالخوف وفقرة العدو ، وتارة بالذنب والمعاصي ، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر الرسول ، ولا قبر الخليل ، ولا قبر أحد من الأنبياء فيقول : نشكوك إليك جدب الزمان ، أو قوة العدو ، أو كثرة الذنوب ، ولا يقول : سل الله لنا أو لأئمتك أن يرزقهم ، أو ينصرهم ، أو يغفر لهم ، بل وهذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، فليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين ، وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة وضلاله باتفاق المسلمين .

ومن قال في بعض البدع : إنها بدعة حسنة ؛ فإنما ذلك إذا قام دليل شرعى

على أنها مُستحبة فاماً ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين : إنها من الحسنات التي ينقرّب بها إلى الله ، ومن تقرّب بما ليس من الحسنات المأمور بها أمر إيجاب ولا استحباب فهو ضال مُتّبع للشيطان ، وسيله من سبيل الشيطان كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : خط لنا رسول الله صلوات الله عليه وسلم خطًا وخط خطوطًا عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذا سبيل الله ، وهذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ : **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ فَنَفَرُّكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ** [سورة الأعراف : ١٥٣] . اهـ

قلت : وإنما وقع بعض المتأخررين في هذا الخطأ المبين بسبب فياسهم حياة الأنبياء والأولياء في البرزخ على حياتهم في الدنيا ، وهذا قياس باطل مخالف للكتاب والشّرعة والواقع . وحسبنا الآن مثلاً على ذلك أن أحداً من المسلمين لا يجيز الصلاة وراء قبورهم ، ولا يستطيع أحد مُكالمتهم ولا التحدث إليهم وغير ذلك من الفوارق التي لا تخفي على عاقل .

الاستغاثة بغير الله تعالى :

ونتج من هذا القياس الفاسد والرأي الكاسد تلك **الصلة الكبرى** ، والمقصبة العظمى التي وقع فيها كثير من عامة المسلمين وبعض خاصتهم ألا وهي الاستغاثة بالأنبياء والصالحين من دون الله تعالى في الشدائيد والمصائب ، حتى إنك لتسمع جماعات متعددة عند بعض القبور يستغيثون بأصحابها في أمور مختلفة كأنه هؤلاء الأموات يسمعون ما يقال لهم ويطلب منهم من الحاجات المختلفة بلغات متباينة ، فهم عند المستغيثين بهم يعلمون مختلف لغات الدنيا ، ويعبرون كل لغة عن الأخرى ، ولو كان الكلام بها في آن واحد وهذا هو الشرك في صفات الله تعالى الذي جهله كثير من الناس فوقعوا بسببه في هذه **الصلة الكبرى** .

ويُطالع هذا ويرد عليه آيات كثيرة : منها قوله تعالى : **فَقُلْ أَدْعُوكُمْ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ**

من دونك فلا يمليكون كثفَ الْفَتْرِ عَنْكُمْ وَلَا تَخْوِيلًا» [سورة الإسراء: ٥٦]. والآيات في هذا الصدد كثيرة بل قد ألف في بيان ذلك كتب ورسائل عديدة فمن كان في شلل من ذلك فليرجع إليها يظهر له الحق إن شاء الله (اهـ).

وكذا لا يجوز التوسل إلى الله سبحانه بجاه النبي ﷺ، أو ذاته ، أو صفتة ، أو بركته لعدم الدليل على ذلك ؛ ولأن ذلك من وسائل الشرك به والغلو فيه عليه الصلاة والسلام ، ولأن ذلك أيضًا لم يفعله أصحابه رضي الله عنهم ولو كان خيراً لسيقونا إليه ؛ ولأن ذلك خلاف الأدلة الشرعية ، فقد قال الله تعالى : «وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْتَنِىَّ فَادْعُوهُ بِهَا» [سورة الأعراف: ١٨٠] . ولم يأمر بدعائه سبحانه بجاه أحد ، أو حق أحد ، أو بركة أحد .

فوائد حول التوسل :

- معنى التوسل :

مصدر توسل يتوسل ، أي اتخذ وسيلة توصله إلى مقصوده ، فأصله طلب الوصول إلىغاية .

والتوسل ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : توسل مشروع .

القسم الثاني : توسل منزع .

أما النوع الأول فهو الذي يتوصل به إلى طلب الوسيلة بشكل صحيح مشروع ، وينقسم إلى أنواع ، منها :

١ - التوسل بأسماء الله تعالى :

قال تعالى : «وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْتَنِىَّ فَادْعُوهُ بِهَا» [سورة الأعراف: ١٨٠] .

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ما أصاب أحدًا قط هم ولا خزئٌ فقال : اللهم إني عبدك ، وإنْ عبَدْتَك ، وإنْ آتَيْتَك ، ناصيتي بيَدِك ،

ماضٍ في حكمك ، عذلٌ في قضاوك ، أشألك بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ ، سَعَيْتَ بِهِ
نفْسِكَ ، أَوْ عَلْمَتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتابِكَ ، أَوْ اسْتَأْتَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ
الغَيْبِ عِنْدَكَ ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبْعَ قَلْبِي ، وَتُؤْرِخَ صَدْرِي ، وَجَلَاءَ حَزْنِي ، وَذَهَابَ
هُمْيِ ، إِلَّا أَذَهَبَ اللَّهُ هُمَّةَ وَحْزَنَةَ ، وَأَنْذَلَهُ مَكَانَةَ فَرْجِي ، قَالَ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا
تَعْلَمُهَا ، فَقَالَ : يَلَى يَتَفَيَّ لِئَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعْلَمَهَا .^(٦٦)

٢ - التَّوْسِيلُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ :

قال تعالى : **هَرَبَّنَا إِلَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ إِيمَانُكُمْ فَقَامَنَا**
رَبَّنَا فَأَغْفَرْنَا ذُنُوبَنَا وَكَفَرْنَا عَنْنَا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ [سورة النساء : ٦٤] .
وقال تعالى : **هَرَبَّنَا إِنْكَارًا إِنَّا أَنْزَلْنَا وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَأَنْتُبْنَا مَعَ**
الْمُتَبَدِّلِينَ [سورة آل عمران : ٥٣] .

٣ - التَّوْسِيلُ بِذِكْرِ حَالِ الدَّاعِيِّ وَاقْتَارِهِ :

قال تعالى - حكاية عن موسى عليه السلام - : **فَقَالَ رَبِّي إِنِّي لِمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ**
خَبْرِ فَقِيرٍ [سورة القصص : ٢٤] .

قال تعالى - حكاية عن زكريا عليه السلام - : **فَقَالَ رَبِّي إِنِّي وَهَنَ الظُّلمُ مِنِّي**
وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَكِيرًا وَلَمْ أَكُنْ يُدْعَلِكَ رَبِّي شَقِيرًا [سورة مريم : ٤] .

٤ - أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءِ مِنْ تُرْجِي إِجَابَتِهِ :

عن أنس بن مالك روى أنَّ رجلاً دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابِ كَانَ وَجَاهَ الْمِنْبَرِ ،

(٦٦) * صحيح .

أخرجه أحمد في المسند : (١ / ٤٥٢، ٣٩٤) .

صححه العلامة الألباني - رحمه الله - في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" برقم : ١٩٩ .
وذكر تصحيحة عن: شيخ الإسلام ابن تيمية ، وأبي قتيم الجوزي ، وكذا عن العلامة أحمد شاكر
- رحمه الله - كما في تعليقه على المسند .

وَرَسُولُ اللَّهِ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ قَائِمًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ كُنْتَ الْمَوَاتِي وَأَنْقَطْتَ الشَّبَلَ فَادْعُ اللَّهَ يُعِينَنَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدِيهِ يَدِيهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اشْفِنَا اللَّهُمَّ اشْفِنَا ، اللَّهُمَّ اشْفِنَا ، قَالَ أَنْسٌ : وَلَا إِلَهَ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَ ، وَلَا فَرَغَةَ ، وَلَا شَيْئًا ، وَمَا يَبْتَلِنَا وَيَقِنَ سَلْعَ مِنْ بَيْتِ ، وَلَا دَارِ ، قَالَ : فَطَلَّتِ مِنْ وَرَاهِيهِ سَحَابَةُ مِثْلِ الشَّرَسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَ السَّمَاءُ التَّشَرُّثُ ، ثُمَّ أَنْطَرَتِ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا لِلشَّفَسِ مِنْهَا ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجَمْعَةِ الْمُعْتَلَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ كُنْتَ الْأَمْوَالَ ، وَأَنْقَطْتَ الشَّبَلَ ، فَادْعُ اللَّهَ يُنْسِكَهَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدِيهِ يَدِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حِزَبَنَا وَلَا غَلَقَنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، قَالَ : فَأَنْقَطْتُ وَخَرَجْنَا نَعْشَنِي فِي الشَّفَسِ .^(٦٧)

عَنْ أَنْسٍ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَائِمٌ : لَعْرِضْتَ عَلَيَ الْأَمْمَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالثَّمَيْنَ يَتَبَرَّوْنَ مَقْعِمَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ، أَمْتَنِي هَذِهِ . قِيلَ : هَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَغْلِظُ الْأَفْقَ ، ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي أَفَاقِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا سَوَادٌ فَمَلَأَ الْأَفْقَ ، قِيلَ هَذِهِ أَمْتَنِي وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هُؤُلَاءِ سَبِيعُونَ أَلْفًا يَغْفِرُ جَسَابِ ، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يَبْيَنْ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَرْمُ وَقَالُوا : نَخْنَ الَّذِينَ أَمْتَنَا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَخْنَ هُنَّ أُولَاءِنَا الَّذِينَ وَلَدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّا وَلَدُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ قَوْمَهُ فَخَرَجَ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَشْتَرِئُونَ ، وَلَا يَنْتَهِيُونَ ، وَلَا يَكْتُبُونَ ، وَغَلَى زَبَبِهِمْ يَكُوْكُلُونَ ،

(٦٧) * مُتَقْرَّبُ عَلَيْهِ .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي غَيْرِ مَرْضَعٍ مِنْ صَحِيحِهِ ، مِنْهَا : (كِتَابُ الْإِسْتِقَاءِ / بَابُ : الْإِسْتِقَاءِ فِي الْجَامِعِ / حِ ١٠١٣) .

وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : (كِتَابُ صَلَاةِ الْإِسْتِقَاءِ / بَابُ : الدُّعَاءُ فِي الْإِسْتِقَاءِ / حِ ٨، ٩، ١٠) .

فقال عكاشة بن مخصن : أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال : نعم . فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ قال : سبقك إليها عكاشة .^(٦٨)

أيضاً القسم الثاني من التوسل : وهو التوسل الممنوع ، فهو الذي يتوصل به إلى طلب الوسيلة بشكل غير صحيح وغير مشروع .

وهو على قسمين :

١ - أن يكون بوسيلة نص الشرع على بطلانها ، كتوسل المشركين بالله لهم .

٢ - أن يكون بوسيلة لم ينص الشرع على جوازها - سكت عنها - .

وهذا الأخير هو الذي وقع فيه المبتدةعة المنسبين للإسلام ، ومثاله : التوسل بجاه النبي عليه السلام ، أو بالموتى ونحو ذلك .

٣ - شد الرحال :

* قال الحافظ في «فتح الباري» ٣ / ٦٦ ح ١١٨٩ :

« عند شرح حديث : لا تشد الروحان إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد الرسول عليه السلام ، ومسجد الأقصى »^(٦٩) :

(٦٨) * متفق عليه .

أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب الطه / باب : من أكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو / ح ٥٧٥) .

وأخرجه مسلم في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب الإيمان / باب : الدليل على دخول طائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب / ح ٣٧٤) .

(٦٩) * ورد هذا الحديث من عدة طرق عن عدد من الصحابة ، منها : الأول : عن أبي هريرة بلفظ : لا تشد الروحان إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد عليه السلام ، ومسجد الأقصى .

وفي رواية عنه بلفظ : إنما يُساق إلى ثلاثة مساجد : مسجد الكعبه ، ومسجدى ، ومسجد إيلاء . أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينه / باب :

(وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد وزرائها على غيرها لكونها مساجد الأنبياء ، ولأنَّ الأول : قبيلة النَّاس وإليه حجتهم ، والثاني : كان قبيلة الأمم السالفة ، والثالث : أَسْسَ على التَّقْوَى . وانختلف في شد الرُّحال إلى غيرها كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتاً وإلى المواقع الفاضلة لقصد الشُّبُوك بها ، والصلة فيها ، فقال الشيخ أبو محمد الخوئي : يحرم شد الرُّحال إلى غيرها عملاً بظاهر هذا الحديث ، وأشار القاضي حسین إلى اختياره ، وبه قال عياض وطائفة ، وبدل عليه ما رواه أصحاب الشَّفَن من إنكار بُصرَة الغفارى على أبي هريرة خروجه إلى الطُّور ، وقال له : « لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت » ، واستدلَّ بهذا الحديث فدلَّ على أنَّه يرى حمل الحديث على عمومه ، ووافقه أبو هريرة . والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية أنَّه لا يحرِّم ، وأجابوا عن الحديث بأجوبة منها : أنَّ المراد أنَّ الفضيلة الثالثة ، إنما هي في شد الرُّحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها ، فإنه جائز^(٧٠) ، وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها بالفظ : « لا يئتي

= فضل الصلاة في مسجد مكَّة والمدينة / ح ١١٨٩) ، ومسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : لا تشد الرُّحال إلَى ثلاثة مساجد / ح ٥١١) باللفظ الأول ، وأنخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : لا تشد الرُّحال إلَى المساجد الثلاثة / ح ٥١٢) باللفظ الآخر من طريق ثان عنه .

الثاني : عن أبي سعيد الخدري روى فيه قال : سمعت رسول الله يقول : لا تشد ، وفي لفظ : لا تشدوا الرُّحال إلَى ثلاثة مساجد : مشجدي هذا والمشجع الخرام والمشجع الأقصى . أخرجه الشیخان ، أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكَّة والمدينة / باب : فضل الصلاة في مسجد مكَّة والمدينة / ح ١١٩٧) ، وأنخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : سفر المرأة مع المحرم إلى الحج وغیره / ح ٤١٥) . واللفظ الأخير لمسلم .

(٧٠) * آخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : سفر المرأة مع المحرم إلى الحج وغیره / ح ٤١٥) .

للمطّي أَنْ تَعْمَلَ ^(٧١) و هو لفظ ظاهر في غير التحرير ^(٧٢) ، ومنها : أَنَّ النَّهِي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة ؛ فإنه لا يجب الوفاء به ، قال ابن بطال ، وقال الخطابي : اللفظ لفظ الخبر ومعناه الإيجاب فيما ينذره الإنسان من الصلاة في البقاع التي يبرئك بها ، أي لا يلزم الوفاء

* قال العلامة عبد العزيز بن باز ^ت : (هذا فيه نظر ، والصواب أَنَّه لغير التحرير كما هو الأصل في
نهيه ^ت). اهـ

رأجح عن هذا بآن لفظ الحديث إثماً يهدى الثني لا النهي .

قال الحافظ : (وهي وإن كانت بل لفظ الثني : " لَا تُشْنَدْ " ، فالمراد النهي كما قال الحافظ ، على وزن قوله تعالى : **فَلَا رَفَعَ وَلَا سُوْفَ وَلَا جَدَالٌ فِي الْعَيْنِ** ^(١٩٧) [سورة البقرة] ، وهو كما قال الطببي : " هو أبلغ من صريح النهي ، كأنه قال : لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به ") . اهـ

وتعقب العلامة الألباني - ^ت - في "أحكام الجنائز" ص ٢٢٦ فقال :
(ومتى يشهد لكون الثني هنا بمعنى النهي رواية المسلم في الحديث الثاني : " لَا تُشْنَدُوا ") . اهـ

* أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٦٤، ٩٣ . من حديث أبي سعيد الخدري .

* قال العلامة الألباني - ^ت - في "أحكام الجنائز" ص ٢٢٩ :

(هذا الجواب ساقط من وجهين :

الأول : أَنَّ اللفظ الذي احتجوا به " لا ينبعي " غير ثابت في الحديث لأنَّه تفرد به شهر وهو ضعيف كما سبق بيانه .

الثاني : هب أَنَّه لفظ ثابت ، فلا يُسلِّمُ أَنَّه ظاهر في غير التحرير ، بل العكس هو الصواب ، والأدلة على ذلك من الكتاب والشدة كبيرة ، أحجزها بعضها :

أ - قوله تعالى : **فَقَالُوا مَسْتَحْدِنُكُمْ مَا كَانُوا يَتَّبِعُونَ لَا أَنْ تَشْيَدُنَّ مِنْ دُرْبِكُمْ مِنْ أَنْوَابِكُمْ** ^(١٨) [الفرقان] .

ب - قوله ^ت : " لَا ينبعي أَنْ يُعذَّبَ بِالثَّارِ إِلَّا رَبُّ الْثَّارِ " .

روايه أبو داود (٢٦٧٥) من حديث ابن شهود ، والدارمي (٢ / ٢٢٢) من حديث أبي هريرة .
ج - " لَا ينبعي بصدقي أَنْ يَكُونَ لِقَائًا " . رواه مسلم .

د - " إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا يَنبعي لِأَلِّي مُحَمَّدٍ " . رواه مسلم .

شيء من ذلك غير هذه المساجد الثلاثة^(٧٣)، ومنها: أن المراد حكم المساجد فقط، وأنه لا تُشد الرحال إلى مسجد من المساجد للصلوة فيه غير هذه الثلاثة؛ وأمّا قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي، ويؤيده ما روى أحمد من طريق شهر بن حوشب قال: سمعت أبا سعيد وذكراه عنده الصلاة في الطور فقال: قال رسول الله عليه السلام: «لا ينبغي للمصلني أن يشد رحاله إلى مسجد ثبتي في الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي». وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف^(٧٤)، ومنها: أن المراد: قصدها بالاعتراض فيما حکاه الخطابي عن

= هـ - "لَا يثبُطُ لِعْنَدَهُ أَنْ يَقُولُ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُؤْتَنِّ بْنَ مَشِّي" . رواه البخاري .

الثالث: هب أنه ظاهر في غير التحرير، فهو يدل على الكراهة، وهم لا يقولون بها، ففي "شرح مسلم" للنووي: "الصحيح عند أصحابنا أنه لا يحرم ولا يكره" .
فالحديث حجة عليهم على كل حال) اهـ

(٧٣) * قال العلامة الألباني - رحمه الله - في "أحكام الجنائز" ص ٢٣٠ :

(إن هذا الجواب كالذي قبله ساقط الاعتبار، لأنه لا دليل على التخصيص، فالواجب القاء على القوم لا سيما وقد تأكد بهم الصحابة الذين رروا حديث أبي بصرة، وأبي هريرة، وابن عمر، وأبي سعيد إن صلح عنه - فقد استدلوا جميعاً به على المنع من الشفاعة إلى الطور، وهم أدرى بالمراد منه من غيرهم، ولذلك قال الصمعاني في "سبيل السلام" ٢ / ٢٥١ :
(وذهب الجمهور إلى أن ذلك غير محرم، واستدلوا بما لا يبعض، وتأولوا أحاديث الآباب بتأويل بعيدة، ولا يبني التأويل إلا بعد أن يبعض على خلاف ما أولاوه الذليل) . اهـ

(٧٤) * قال العلامة الألباني - رحمه الله - في "أحكام الجنائز" ص ٢٢٨ :

(قلت: لقد تساهل الحافظ - رحمه الله - في قوله في شهر أنه حسن الحديث. مع أنه قال فيه في (التفريغ): "كثير الأوهام" كما سبق، ومن المعلوم أن من كان كذلك فعدمه ضعيف لا يصح به، كما ذكره الحافظ نفسه في (شرح النخبة) ثم هب أنه حسن الحديث، فإنما يكمن كذلك عند عدم الشحالة، أمّا وهو قد خالف جميع الرواة الذين رروا الحديث عن أبي سعيد، والآخرين الذين رروه عن غيره من الصحابة كما تقدّم بيانه، فكيف يكون حسن الحديث مع =

بعض الشّلّف أَنَّهُ قال : لا يُعْنِكُ فِي غَيْرِهَا ، وَهُوَ أَخْصُ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَلَمْ أَرْ عَلَيْهِ دَلِيلًا (٧٥)

إلى أَنَّهُ قال :

(قال الكرماني : وقع في هذه المسألة في عصرنا في البلاد الشامية مناظرات كثيرة وضُفت فيها رسائل من الطّرفين .

قلت : يُشَيرُ إِلَى مَا رَدَّ بِهِ الشَّيْخُ تَقِيُ الدِّينِ الشَّبَكِيُّ وَغَيْرُهُ عَلَى الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبْنَ تَبِيَّمَةَ وَمَا انتَصَرَ بِهِ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ الْهَادِيِّ وَغَيْرُهُ لِأَبْنَ تَبِيَّمَةَ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ فِي بَلَادِنَا ، وَالْحَالُ أَنَّهُمْ أَلْرَمُوا أَبْنَ تَبِيَّمَةَ بِتَحْرِيمِ شَدِ الرَّحْلِ إِلَى زِيَارَةِ قَبْرِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْكَرُوا صُورَةَ ذَلِكَ ، وَفِي شَرْحِ ذَلِكَ مِنَ الطَّرْفَيْنِ طُولُ ، وَهِيَ مِنْ أَبْشَعِ الْمُسَائِلِ الْمُنْقُولَةِ عَنْ أَبْنَ تَبِيَّمَةَ ، وَمِنْ جَمْلَةِ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى

= هذه المخالفَةِ ؟ بَلْ هُوَ مُذَكَّرُ الْحَدِيثِ فِي مَثَلِ هَذِهِ الْحَالَةِ ، دُونَ أَيِّ شَكٍّ أَوْ رِبْ . أَضَفَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْحَدِيثِ "إِلَى مَسْجِدٍ" مَا لَمْ يَبْتَدِئْ عَنْ شَهْرِ نَفْسِهِ فَقَدْ ذَكَرَهَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَلَمْ يَذْكُرْهَا عَنْهُ لَبِثُ بْنُ أَبِي شَلِيمٍ ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنْهُ أَرْجِعَ لِمَوْاقِفِهَا لِرِوَايَاتِ الْقَنَّاثِ كَمَا عَرَفْتَ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْمُتَأْمِلَ فِي حَدِيثِهِ يَعْدُ فِيهِ دَلِيلًا آخَرَ عَلَى بُطْلَانِ ذَكْرِ هَذِهِ الرِّيَادَةِ فِيهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخَدْرِيَّ احْتَجَ بِالْحَدِيثِ عَلَى شَهْرٍ لِذَهابِهِ إِلَى الطُّورِ . فَلَوْ كَانَ فِيهِ هَذِهِ الرِّيَادَةُ الَّتِي تَحْصُ حُكْمَهُ بِالْمَسَاجِدِ دُونَ سَائِرِ الْمَوَاضِعِ الْفَاضِلَةِ ، لَمَّا جَازَ أَبَنِي سَعِيدٍ بِكَوْفَةِ أَنْ يَسْعَحَ بِهِ عَلَيْهِ ، لَأَنَّ الطُّورَ لَيْسَ مَسْجِدًا . وَإِنَّمَا هُوَ الْجِيلُ الْقَدِيسُ الَّذِي كَلَمَ اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى عَلَيْهِ ، فَلَا يَشْمَلُهُ الْحَدِيثُ لَوْ كَانَتِ الرِّيَادَةُ ثَابِتَةً فِيهِ . وَلَكَانَ اسْتِدَالَلُّ أَبَنِي سَعِيدٍ بِهِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ وَهُنَّا ، لَا يَعْقُلُ أَنْ يَسْكُنَ عَنْهُ شَهْرٌ وَمِنْ كَانَ مَعَهُ . فَكُلُّ هَذَا يُؤْكِدُ بُطْلَانَ هَذِهِ الرِّيَادَةِ . وَأَنَّهَا لَا أَصْلُ لَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

فَبَيْتُ مَا تَقْدِمُ أَنَّهُ لَا دَلِيلٌ يُخْصِصُ الْحَدِيثَ بِالْمَسَاجِدِ ، فَالواجبُ البقاءُ عَلَى عَمومِهِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدِ الْجَوَيْنِيِّ وَمِنْ ذَكْرِ مَعِهِ ، وَهُوَ الْحَقُّ) أَهـ .

(٧٥) * وقد ردَّ الْحَافِظُ نَفْسَهُ هَذَا الْوَجْهَ ، فَلَا حَاجَةَ لِلْتَّعْرِضِ لَهُ .

دفع ما أدعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ ما نقل عن مالك
الله كره أن يقول : زرت قبر النبي ﷺ ، وقد أحاب عنه المحققون من أصحابه بأنه
كره اللفظ أديلاً لا أصل الزيارة ، فإنها من أفضل الأعمال ، وأجل القربات الموصولة

(٧٦) * قال العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في التعليق على هذا الموضع من "فتح الباري" :
(هذا اللازم لا بأس به ، وقد التزم الشیخ ، وليس في ذلك بشاعة بحمد الله عند من عرف الشیعة
ومواردها ومصادرها ، والأحاديث المرودة في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة ؛ بل
موضوعة ! ، كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره . ولو صحت لم يكن فيها حججة على
جوائز شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلاة والسلام من دون قصد المسجد ، بل تكون عامة
مطلقة ، وأن الحديث الشیعي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة تخصها وتفيدها ، والشیخ لم
يذكر زيارة قبر النبي ﷺ من دون شد الرحال ، وإنما انكر شد الرحال من أجلها مجرداً عن قصد
المسجد . فتبه وافهم والله أعلم) . اهـ

وقال العلامة الألباني - رحمه الله - في "أحكام الجنائز" ص ٢٣٠ :
(قال في (فتح العلام) ١ / ٣١٠ : (الأحاديث الواردة في الحث على الزيارة التبوية وفضيلتها
ليس فيها الأمر بشد الرحل إليها ، مع أنها كلها ضعيف أو موضوعات ، لا يصلح شيء منها
للامتدال ، ولم يقتضي أكثر الناس لفارق بين مسألة الزيارة وبين مسألة الشفاعة إليها ، فصرفوا
حديث الباب عن منطوقه الواضح بلا دليل يدعى إليه) . اهـ

قلت : وللخلفية المشار إليها أتهم الشیخ الشبکي - عفا الله عنّا وعنه - شیخ الإسلام ابن تیمیة بأنه
يذكر زيارة القبر التبوی ولو بدون شد رحل ، مع أنه كان من القائلين بها ، والذائکرین لفضيلتها
وأدابها ، وقد أورد ذلك في غير ما كتاب من كتبه الطیبة وقد تولی بيان هذه الحقيقة ، ورد ثہمة
الشبکي العلامة المحافظ محمد بن عبد الهادی في مؤلف كبير أسماه : (الصارم الشنکی في الرد
على الشبکي) نقل فيه عن ابن تیمیة التصویص الكثیر في جواز الزيارة بدون الشفاعة إليها .
وأورد فيه الأحادیث الواردة في فضيلتها ، وتکلم عليها مفصلاً ، وبين ما فيها من ضعف ووضع ،
وفيه فوائد أخرى كثیرة ، فقهية وحدیۃ وناریۃ ، حری بكل طالب علم أن يسعى إلى
الاطلاع عليها .

ثم إن النظر الشلیم يحکم بصحة قول من ذهب إلى أن الحديث على غموضه ، لأنّه إذا كان بمنطوقه
يمعن من الشفاعة إلى مسجد غير المساجد الثلاثة ، مع العلم بأن العبادة في أي مسجد أفضل منها =

إلى ذي الجلال ، وإن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع ، والله الهادي إلى الصواب^(٧٧) . قال بعض المحققين : قوله « إلا إلى ثلاثة مساجد » المستنى منه محذوف ، فإنما أن يقدر عاماً فنصير : لا تشد الرحال إلى مكان في أي أمر كان إلا إلى الثلاثة ، أو أخص من ذلك . لا سيل إلى الأول لإضافاته إلى سد باب الشر للتجارة وصلة الرحم وطلب العلم وغيرها فمعنى الثاني ، والأولى أن يقدر ما هو أكثر مناسبة وهو : لا تشد الرحال إلى مسجد للصلوة فيه إلا إلى الثلاثة ، فيبطل بذلك قول من منع شد الرحال إلى زيارة القبر الشريف وغيره من قبور الصالحين والله

= في غير المسجد ، وقال عليه السلام : « أحب البقاء إلى الله المساجد » ، حتى ولو كان ذلك المسجد هو المسجد الذي أنسى على التقوى إلا وهو مسجد قباء الذي قال فيه رسول الله عليه السلام : « صلاة في مسجد قباء كفارة » ، إذا كان الأمر كذلك فلأن يمنع الحديث من الشرف إلى غيرها من المواطن أولى وأحرى ، لا سيما إذا كان المقصود إنما هو سجد النبي على قبر النبي أو صالح ، من أجل الصلاة فيه والبعد عنه .

وقد علمت لمن من فعل ذلك ، فهو يعقل أن يسمع الشارع الحكيم بالشرف إلى مثل ذلك ، وبمنع من الشرف إلى مسجد قباء . ٤١

والخلاصة : إن ما ذهب إليه أبو محمد الجوني الشافعي وغيره من تحريم الشرف إلى غير المساجد الثلاثة من المواضع الفاضلة ، هو الذي يجب المعتبر إليه ، فلا جرم اختاره كبار العلماء المحققين المعروفين باستقلالهم في الفهم ، وتمثيلهم في الفقه عن الله ورسوله أمثال شيخي الإسلام ابن تيمية وأبن القاسم رحمة الله تعالى ، فإن لهم التحوث الكثيرة الثائفة في هذه المسألة الهامة ، ومن هؤلاء الأفضل شيخ ولي الله الذهلي ، ومن كلامه في ذلك ما قال في « المحة البالغة » ١ / ١٩٢ : (كان أهل العاهلة يقصدون مواضع معظمة بزعمهم يزورونها ويتهرون بها ، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى ، فسد عليه السلام النساء ، لولا يلحق غير الشعائر بالشعائر ، ولولا يصرير ذريعة لعبادة غير الله ، والحق عندي أن القبر ، ومحل عبادة ولي من الأولياء والطور كل ذلك سواء في التهبي) .

ومما يحسن التشيه عليه في خاتمة هذا البحث أنه لا يدخل في التهبي الشرف للشجرة وطلب العلم ، فإن الشرف إنما هو لطلب تلك الحاجة حيث كانت لا لخصوص المكان ، وكذلك الشرف لزيارة الأربع في الله فإنه هو المقصود كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في : (الفتاوى) ٢ / ١٨٦ . اهـ

أعلم . وقال الشبكي الكبير : ليس في الأرض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال إليها غير البلاد الثلاثة ، ومرادي بالفضل ما شهد الشرع باعتباره ورثب عليه حكمًا شرعياً ، وأئمًا غيرها من البلاد فلا تشد إليها لذاتها بل لزيارة أو جهاد أو علم أو نحو ذلك من المندوبات أو المباحات ، قال : وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم أن شد الرحال إلى الزيارة لمن في غير الثلاثة داخل في المنع ، وهو خطأ لأن الاستثناء إنما يكون من جنس المستحب منه ، فمعنى الحديث : لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد أو إلى مكان من الأماكن لأجل ذلك المكان إلا إلى الثلاثة المذكورة ، وشد الرحال إلى زيارة أو طلب علم ليس إلى المكان بل إلى من في ذلك المكان والله أعلم) . اهـ

* قال الحافظ في «فتح الباري» ٣ / ٦٩ - ٧٠ (ح ١١٩٠) :

(وفيه التهبي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة ليس على التحرير لكون النبي ﷺ كان يأتي مسجد قباء) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز تعليقاً على هذا الموضوع :

(هذا فيه نظر ، والصواب أن للتحريم كما هو الأصل في نهيه ﷺ . والجواب عن حديث قباء أن المراد بشد الرحال في أحاديث النبي الكناية عن السفر ؛ لا مجرد شد الرحال . وعليه فلا إشكال في رُكوب النبي ﷺ إلى مسجد قباء . وقد سبق للشراح ما يُرشد إلى هذا في كلامه على أحاديث النبي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة . فتبيّنه ! والله الموفق) . اهـ

* قال الحافظ في «فتح الباري» ٤ / ٩٣ (كتاب فضائل المدينة / ب ٦) :

(وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة ، لمحبته في النبي ﷺ ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة ، لأنه في زمن النبي ﷺ للتعلم منه) إلى أن قال : (ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصلوة في مسجده) . اهـ

قلت : وقد أتى الدليل على جواز شد الرحل إلى مسجد النبي ، فلما الدليل على جوازه للقبر ؟ .

راجع ما فات تعلم الحق في هذه المسألة .

* بناء المساجد على القبور :

قال الحافظ في « فتح الباري » ٥ / ٣٥١ : (كتاب الشروط / باب ١٥) (وفي رواية موسى ابن عقبة ، فكتب رسول الله ﷺ إلى أبي بصير ، فقدم كتابه وأبو بصير يموت ، وكتاب رسول الله ﷺ في يده ، فدفعه أبو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجداً) . اهـ

قال العلامة الألباني - رحمه الله - في « تحذير المساجد » ص ٧٨ :

(إنما بناء أبي جندل رحمه الله مسجداً على قبر أبي بصير رحمه الله في عهد النبي صلوات الله عليه وسلم فشيبة لا تساوي حكايتها ولو لا أن بعض ذري الأهواء من المعاصرين أثكأ عليها في رد تلك الأحاديث المحكمة لما سمحت لنفسي أن أسوّد الصفحات في سبيل الجواب عنها وبئنا بطلانها والكلام عليها من وجهين :

الأول : رد ثبوت البناء المزعوم من أصله لأنّه ليس له إسناد تقوم المُحَجَّة به ولم يروه أصحاب « الصحاح » ، و « الشنن » ، و « المسانيد » وغيرهم ؛ وإنما أورده ابن عبد البر في ترجمة أبي بصير من « الاستيعاب » (٤ / ٢١٢٣) مُرسلاً فقال : قوله قصة في المغازي عجيبة ذكرها ابن إسحاق وغيره وقد رواها معمر عن ابن شهاب . ذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب في قصة عام الحديبية قال : ثم رجع رسول الله صلوات الله عليه وسلم فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلت قريش في طلبه رجلين فقالا لرسول الله صلوات الله عليه وسلم : العهد الذي جعلت لنا أن ترد إلينا كل من جاءكم مسلماً . فدفعه النبي صلوات الله عليه وسلم إلى الرجلين فخرجا حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله إني لأرى سيفلك هذا جيد

يا فلان ، فاستله الآخر وقال : أجل والله إِنَّه لجيد لقد جربت به ، ثُمَّ جربت فقال له أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنته منه فضرره حتى برد ، وفِي الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد بعده فقال له الشَّيْبِي رض حين رأه : لقد رأى هذا ذعراً فلما انتهى إلى الشَّيْبِي رض قال : قتل والله صاحبي ، وأني لم قتول . فجاء أبو بصير فقال : يا رسول الله ، قد والله وفَى الله ذمتك ، قد ردتني إِلَيْهِمْ ، فأنجانى الله منهم ، فقال الشَّيْبِي رض : « وَيْلَ أَمَّةٍ مسْعَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ مَعَهُ أَحَدٌ » ، فلما سمع ذلك علم أَنَّه سيرده إِلَيْهِمْ ، فخرج حُتَّى أَتَى سيف البحرين قال : وانقلب منهم أبو جندل بن سهيل بن عمرو فلحق بأبي بصير ... وذكر موسى بن عقبة هذا الخبر في أبي بصير بأنتم الفاظاً وأكمل سياقاً قال : ... وكتب رسول الله صل إلى أبي جندل وأبي بصير ليقدماً عليه ومن معهما من المسلمين قدم كتاب رسول الله صل على أبي جندل وأبو بصير يموت فمات وكتاب رسول الله صل بيده يقرؤه ، فدفعه أبو جندل مكانه وصلَّى عليه وبنى على قبره مسجداً .

قلت : فأنت ترى أَنَّ هذه القِصَّة مدارها على الزُّهْري فهي مُرْسَلة ، على اعتبار أَنَّه تابعي صغير ، سمع من أنس بن مالك رض ولا فهيم مُعْضَلَة ، وكيف ما كان الأمر فلا تقوم بها شَجَّة على أَنَّ موضع الشَّاهد منها وهو قوله : « وبنى على قبره مسجداً » لا يظهر من سياق ابن عبد البر للقصة أَنَّه من مُرْسَل الزُّهْري ولا من رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ، بل هو من رواية موسى بن عقبة كما صرَّح به ابن عبد البر لم يُجاوزه ، وابن عقبة لم يسمع أحداً من الصَّحَّابة ، فهذه الزيادة أعني قوله « وبنى على قبره مسجداً » مُعْضَلَة ، بل هي عندي منكرة لأنَّ القِصَّة رواها البخاري في « صحيحه » (٥ / ٣٥١ - ٣٧١) وأحمد في « مُسْنَدَه » (٤ / ٣٢٨ - ٣٣١) موصولة من طريق عبد الرزاق عن معمر قال : أخبرني غُرُوة بن الزُّبَير عن الجسورة بن مخرمة ومروان بها دون هذه الزيادة وكذلك أوردها ابن إسحاق في « الشَّيْرَة » عن الزُّهْري مُرْسَلاً كما في « مختصر الشَّيْرَة » لابن هشام (٢ / ٣٣١)

(٣٣٩ - ٣٢٦) ووصله أَحْمَد (٤ / ٣٢٣) من طريق ابن إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عن عَمْرَو بْنِ حِمْرَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَأَنَّمُ وَلَيْسَ فِيهَا هَذِهِ الرِّيَادَةُ وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ ابْنِ جَرِيرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (٣ / ٢٧١ - ٢٨٥) مِن طَرِيقِ مَعْمَرٍ وَابْنِ إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ دُونَ هَذِهِ الرِّيَادَةِ فَدَلِلَ ذَلِكَ كَلَهُ عَلَى أَنَّهَا زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ لِأَعْصَالِهِا ، وَعَدْمِ رِوَايَةِ الْفُقَاتِ لَهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ

الوجه الثاني : أَنَّ ذَلِكَ لَوْ صَحٌّ لَمْ يَجِدْ أَنْ تُرَدَّ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّرِيحَةُ فِي تَحْرِيمِ بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ لِأَمْرِيْنِ :

أَوْلًا : أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقِصَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْلَعَ عَلَى ذَلِكَ وَأَقْرَأَهُ .

ثَانِيَا : أَنَّهُ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ بِذَلِكَ ، وَأَقْرَأَهُ فَيَجِبُ أَنْ يُحَمَّلَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَبْلَ التَّحْرِيمِ ؛ لَأَنَّ الْأَحَادِيثَ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَمَ ذَلِكَ فِي أَخْرِ حَيَاتِهِ كَمَا سَبَقَ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَرَكَ النَّصُّ الْمُتَأْخِرُ مِنْ أَجْلِ النَّصِّ الْمُتَقْدِمِ عَلَى فَرْضِ صَحَّتِهِ عَنْ التَّعَارُضِ وَهَذَا يَبْيَنُ لَا يَخْفِي نَسْأَلُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَحْمِلَنَا مِنْ إِثْبَاعِ الْهَوْيِ) . اهـ

مسائل توحيد الأسماء والصفات

هذا البحث من أطول وأشهر المباحث التي أخذت على الحافظ ، بل والتي تسب بسيئها إلى مذهب الأشاعرة ، لذا يحسن بي أَنْ أَقْدِمَ لِهِ بِمُقْدَمَاتِ تفصيلية ، تُعِينُ القارئ على معرفة القواعد التي وقع بسيئها الحافظ في ما وقع فيه في هذا البحث ، على الرُّغمِ مِنْ أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ احْتِرَامًا لِلْدُّلِيلِ ، وَرَغْمِ انتسابِهِ لِأَهْلِ الحديث .

القواعد التي أفسدت على الحافظ

مبحث الأسماء والصفات

١ - اعتباره آيات الصفات من المتشابه :

قال الحافظ في « هدي الشاري » ص ١٤٣ : قوله : « استوى على العرش »

هو من المتشابه الذي ينفّض علمه إلى الله تعالى ، ووقع تفسيره في الأصل » . اهـ .

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في « القواعد المثلثة » ص ٣٥ :

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه المعروف بـ : « العقل والنقل »)

ص ١١٦ ج ١ المطبوع على هامش (منهاج الشئون) :

(وأما التقويض فمن المعلوم أنَّ الله أمرنا بتدبر القرآن ، وحضرنا على عقله وفهمه ، فكيف يجوز مع ذلك أنْ يُراد مِنَ الإعراض عن فهمه ومعرفته وعقله) إلى أن قال ص ١١٨ : (وحيثند فيكون ما وصف الله به نفسه في القرآن أو كثير مما وصف الله به نفسه لا يعلم الأنبياء ، معناه بل يقولون كلاماً لا يعقلون معناه ، قال : ومعلوم أنَّ هذا قدح في القرآن والأنبياء ، إذ كان الله أنزل القرآن ، وأخبر أنَّه جعله هدى وبياناً للناس ، وأمر الرسول أنْ يبلغ البلاغ الشبيان ، وأنَّه يُعَذِّبُ الناس ما تُرِكُ إليهم ، وأمر بتدبر القرآن وعقله ، ومع هذا فأشرف ما فيه وهو ما أخبر به الرَّبُّ عن صفاته لا يعلم أحد معناه ، فلا يعقل ولا يتدبر ، ولا يكون الرسول بياناً للناس ما تُرِكُ إليهم ، ولا بلغ البلاغ الشبيان ، وعلى هذا التقدير فيقول كل مُلحد ومُبدع : الحق في نفس الأمر ما علمته برأيي وعقلي ، وليس في التصوص ما ينافي ذلك لأنَّ ذلك التصوص مشكلة متشابهة ، ولا يعلم أحد معناها ، وما لا يعلم أحد معناه لا يجوز أنَّه يستدل به ، ففيقي هذا الكلام مبدأ لباب الهدى والبيان من جهة الأنبياء ، وفتحاً لباب من يعارضهم ويقول : إنَّ الهدى والبيان في طريقنا لا في طريق الأنبياء لأنَّنا نحن نعلم ما نقول ونبيته بالأدلة العقلية ، والأنبياء لم يتعلموا ما يقولون فضلاً عن أنَّه يُبيّنوا مِراديهم ، فتبيّن أنَّ قول أهل التقويض الذين يزعمون أنَّهم مُتّبعون للشئون والشّيفر من شر أقوال أهل البدع والإلحاد) . اهـ .

كلام الشیخ وهو کلام سديد، من ذی رأی رشید، وما عليه مزيد - رحمة

الله تعالى رحمة واسعة - وجمعنا به في جنات التعیم) . اهـ

لذا لما مُئَلَ الإمام مالك - بِسْمِ اللَّهِ - عن الاستواء قال: « الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة » .

٤ - اعتباره المجاز في بحث الصفات:

قال الحافظ في « فتح الباري » ٦٥٠ / ١: (المراد بالشناحة من قبل العبد حقيقة التجوی ، ومن قبل الرّب لازم ذلك فيكون مجازاً ، والمعنى إقباله عليه بالرحمة والرضوان) . اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ٦٥٠ / ١: (قوله: « بنى الله » إسناد البناء إلى الله مجاز) . اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ٨ / ٥: (قوله الرَّحْمَن الرَّحِيم اسمان من الرَّحْمَة ، أي مُشتَقان من الرَّحْمَة ؛ والرَّحْمَة لُغَة: الرَّقْة والانعطاف وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز عن إنعامه على عباده ، وهي صفة فعل لا صفة ذات) . اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ٨ / ٥٧٣: (.. وإنسان الاطعنان إلى الله من مجاز المُشاكلة ، والمراد به لازمه من إيصال الخير ونحو ذلك) . اهـ

فُلُث: ليس في تصور الصّفات مجاز - على اصطلاح المتكلمين - بل الرحمن الرحيم اسمان من الأسماء الحسنى مُتضمنان صفة الرحمة على المعنى اللاقى به سبحانه ، فلا حاجة إلى تأويتها بأثر من آثارها - وهو إنعامه على عباده - عند أهل السنة والجماعة ، وإذا ثبتت الصّفة فلا كلام عندهن بالادعاء بتأويتها على أنها مجاز أو تفويضها .

بل القول بالمجاز مُتباًع فيه أصلًا ، وتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة الأولى المشهود لهم بالخيرية ، فلم يتكلّم به أحد من الصحابة ، ولا التابعين لهم بإحسان ، ولا أحد من المشهود لهم بالعلم من الأئمة الأعلام ، ومصايح الهذى كمالك بن أنس ، وسفيان الثوري ،

والأوزاعي ، وأبي حنيفة ، واسحاق بن راهويه ، والشافعي ، وأحمد وغيرهم .
ولم يتكلّم به أحد من أئمة اللغة كالخليل بن أحمد الفراهيدي ، وبيهقي ،
وأبي عمرو بن العلاء وغيرهم .

وإنما هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة الأولى ، وإنما أول من
تكلّم به أبو عبيدة مغفر بن المثنى ، في كتابه : « مجاز القرآن » ، وأبو عبيدة من
أهل الاعزال كما هو معلوم ، ولم يكن مقصدته فيه صرف اللفظ عن ظاهره ، وإنما
كان مقصدته مجرى تفسير الآيات .

ولم يوجد هذا التقسيم في كلام أحد من أهل : الفقه ، أو الأصول ، أو
التفسير ، أو الحديث ، وغيرهم ، قبل كلام أبي عبيدة به .

فهذا الإمام الشافعي أول من جزد الكلام في أصول الفقه ، لم يقسم هذا
ال التقسيم ، ولا تكلّم بالفظ المجاز ، وكذلك محمد بن الحسن له في المسائل المبنية
على العريضة كلام معروف في « الجامع الكبير » وغيره ، ولم يتكلّم بالفظ « المجاز ».
وكذلك سائر الأئمة الأول ، ولم يوجد لفظ المجاز في كلام الإمام أحمد إلا
وكان مقصدته منه ما يجوز في اللغة ، كان يقول الواحد العظيم الذي له أعون :
نحن فعلنا كذا ، ونفعل كذا ، ونحو ذلك .

ولم يرد عن أحمد - رحمه الله - مطلقاً أنه استخدم المجاز في ما استعمل من
الألفاظ في غير ما وضع له .

وخلالص القول في هذه المسألة أنَّ الضوابط فيها مع القائلين بردِّ المجاز
مطلقاً ، ومنْ قال به شيخ الإسلام ابن تيمية الذي انتصر له في غير موضع من
مجموع فتاواه ، بل وله رسالة مستقلة في ذلك اسمها : « الحقيقة والمجاز » تقع
ضمن « مجموع الفتاوى » في ٢٠ / ٤٠٠ - ٤٩٧ .

وبعده تلميذه ابن قيم الجوزية الذي استوفى هذه المسألة بحثاً في كتابه ،

ويكفي أنه رد المجاز من أكثر من خمسين وجه في كتابه القائم : « الصّواعق والرسالة » .

وقال بذلك غير واحد من علماء زماننا منهم :

١ - العلامة / الشنقيطي - تكليفه - .

وذلك في غير موضع من كتبه ، فله أبحاث جيدة في :
ـ « المذكرة في أصول الفقه ». رد فيها على ابن قدامة الذي قال به في
كتابه : « روضة الناظر » .
ـ « أضواء البيان » .

وله رسالة مستقلة في هذا الموضوع ، سماها : « منع جواز المجاز في المنزل للشعبد والإعجاز » .

٢ - العلامة / محمد بن صالح العثيمين .

الذي ذكر ذلك في غير موضع من كتبه .

قال في « الأصول من علم الأصول » ص ٢٧ :

(تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز هو المشهور عند أكثر المتأخرین في القرآن)
وغيره .

وقال بعض أهل العلم : لا مجاز في القرآن .

وقال آخرون : لا مجاز في القرآن ولا في غيره .

وبه قال : أبو إسحاق الإشقراني ، ومن المتأخرین : محمد الأمين الشنقيطي ، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القیم أنّه اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة المفضلة ، ونصره بأدلة قوية كثيرة ثبّت من اطلع عليها أنّ هذا القول هو العصواب) . اهـ

ولأصحاب هذا القول ردود قوية على مخالفיהם ، ساذك طرقاً منها بحسب

ما يتبين المقام، إن شاء الله.

ومن هذه الردود:

- ١ - آنَّ اصطلاح حادث بعد المُفْرُونَ الْثَلَاثَةِ الْأُولَى ، فائز يفوت على أهلَ الْخَيْرِيَّةِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، وَلَا يَتَلَفَّظُ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ كَيْفَ يُنْسَبُ إِلَى الصَّحَّةِ .
- ٢ - آنَّ أَوَّلَ مَنْ لَهُجَّ بِهِ وَتَبَاهَ هُمُ الْمُعْتَزَلَةُ وَأَذْيَالُهُمُ الَّذِينَ سَلَكُوا كُلَّ مَسْلِكٍ لِتَعْطِيلِ صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَمَّا لَا يَخْفَى آنَّ الْمَجَازَ أَصْلُ فِي هَذَا التَّعْطِيلِ .
فَإِنَّ مَنْ تَتَقَرَّبُ عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ آنَّ الْمَجَازَ يَحْوِزُ نَفْيَهُ ، فَلَوْ قَالَ قَاتِلٌ : رَأَيْتُ أَسْدًا يُحَارِبُ فِي الْمَيْدَانِ .

جاز آنَّ ثَقْلَ : لَمْ يَرْ أَسْدًا وَإِنَّمَا رَأَيْ إِنْسَانَ يُحَارِبُ .

وبتطبيق هذا المثال على صفات الله عز وجل جاز تعطيلها من أولها إلى آخرها.

عن أبي هريرة - روى - آنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَنْرُلُ رَجُلًا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَعْقِي ثُلُثَ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَذْعُونِي فَأَشَجِّبُ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَغْطِيهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ . متفق عليه. (٧٧)

- فالثُّرُولُ عندهم على المجاز، إذاً جاز آنَّ نَفْيَهُ، إذاً لا تَرُولُ على الحقيقة.
- ٣ - لازم القول بالمجاز آنَّ الكلام وضع أولاً ثم نَقْلَ بعد ذلك إلى معنى آخر، وهذا معناه آنَّ اللغات اصطلاحية، وهذا الكلام لم يُقل به أحدٌ قبل أبي هاشم الجعفاني - من روؤوس المُعْتَزَلَةِ - .

(٧٧) * آخرجه التخاري في غير موضع من صحيحه، منها: (كتاب التهجد / باب: الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ / ح ١١٤٥).

وآخرجه مسلم في صحيحه: (كتاب صلاة المسافرين / باب: التَّرْغِيبُ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَالإِجَاجَةِ فِيهِ / ١٦٨٢، ١٦٩٠، ١٧٠٠، ١٧١، ١٧٢).

وقد دحض ذلك كله شيخ الإسلام ابن تيمية فقال في « مجموع الفتاوى »

(٩٠: بتصوف) :

(إنَّ هذَا التَّقْسِيمَ يَشْتَرِيُمُ أَنَّ يَكُونَ الْمَفْظُودَ قَدْ وُضِعَ أَوْلًا لِمَعْنَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعَهُ، وَقَدْ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعَهُ، وَهَذَا كَلِمَةٌ إِنَّمَا يَصْحُّ لَوْ بَثَتْ أَنَّ الْأَلْفَاظَ الْعَرَبِيَّةَ وُضِعَتْ أَوْلًا لِمَعْنَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ اسْتَعْمَلَتْ فِيهَا فَيَكُونُ لَهَا وَضْعَ مُتَقَدِّمٍ عَلَى الْاسْتَعْمَالِ، وَهَذَا إِنَّمَا يَصْحُّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمَلْغَاتِ اصْطِلَاحِيَّةٌ، وَهَذَا الْقَوْلُ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَهُ قَبْلَ أَبِي هَاشِمِ الْجَيَّانِيِّ .

فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدِ النَّقْلِ عَنِ الْعَرَبِ أَوْ أَمْمَةٍ غَيْرِهِمْ أَنَّهُ اجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ فَوَضَعُوا جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ الْمُوْجَودَةِ فِي الْلُّغَةِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلُوهَا بَعْدَ هَذَا الْوَضْعِ إِلَّا أَنَّ يُقَالُ : إِنَّ اللَّهَ يُلْهِمُ الْحَيَّاتِنَ مِنَ الْأَصْوَاتِ مَا يَعْرِفُ بِهِ بَعْضُهُمْ مُرَادٌ بَعْضٍ، وَكَذَلِكَ الْأَدْمَيُونَ فَالْمَوْلُودُ يَسْمَعُ مِنْ نُورِيَّهُ يَنْطَلِقُ بِالْفَظْ، وَيُشَيرُ إِلَى الْمَعْنَى فَصَارَ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْفَظْ يُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَهَكُذا حَتَّى يَعْرِفَ لُغَةَ الْقَوْمِ الَّذِينَ نَشَأُ فِيهِمْ دُونَ أَنْ يَصْطَلِحُوا عَلَى وَضْعِ مُتَقَدِّمٍ .

فَقُلْمِ أَنَّ اللَّهَ أَللَّهُمَّ تَنْعَمُ الْإِنْسَانُ التَّعْبِيرَ عَمَّا يُرِيدُهُ، وَيَتَصَوَّرُهُ بِلِفْظِهِ، وَأَنَّ أَوَّلَ مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ آدَمُ وَأَبْناؤهُ عَلِمُوا كَمَا عَلِمُوا، وَإِنَّ اخْتِلَافَ الْلُّغَاتِ، فَهَذَا الإِلَهَامُ كَافِ فِي النُّطُقِ بِالْلُّغَاتِ مِنْ غَيْرِ مَوْاضِعَةٍ، وَهَذَا قَدْ يُسَمِّي : « تَوْقِيقًا »، فَمَنْ ادْعَى وَضْعًا مُتَقَدِّمًا فَقَدْ قَالَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْلُومُ هُوَ الْاسْتَعْمَالُ) . اهـ

٤ - اضطراب القائلون بالمجاز .

وَيُرَصِّدُ هَذَا مِنْ وَجْهَهُ :

أ - اختلافهم في حد المجاز .

بعضهم يقول أنَّ الأصل في الكلام المجاز .

قال العلامة / محمد بن صالح العثيمين في « شرح نظم الورقات » ص ٥٢ :

(وهذا التقسيم قد توزع فيه ، ولم يكن معروفاً في عهد الصحابة ، ولا في عهد التابعين ، وإنما بُرِزَ في عهد تابعي التابعين ، ثُمَّ انتشر وتوسَّع ، وصار كل شيء مجازاً ، حتَّى أدعى بعض علماء النحو أنَّ جميع اللغة مجاز ليس فيها حقيقة) . اهـ فُلُثُ : يقصد أبو محمد عبد الله بن مَتْوَيَّه ، نقل ذلك عنه الرَّكْشَيِّي أيضًا ، كما في : « البحَرُ الْمُجِيبُ » .

وهذا من أفسد الأقوال على الإطلاق ، لذا قال العلامة محمد بن صالح العثيمين مُعقبًا على هذا القول في : « شرح نظم الورقات » ص ٥٣ :

(والآن نبني عقيدتنا على المجاز ، والأحكام كلها على المجاز ، وكل أفعالنا على المجاز ، ليست الثوب مجاز ، أكلُّ الخبر مجاز ، فرأُّ الكتاب مجاز ، دخلُّ المسجد مجاز ، صُمُّت اليوم مجاز ، ولا شك أنَّ هذا القول باطل) . اهـ

وبعضهم توسع في المجاز حتَّى أدخل فيه كل عام خُصًّ.

قال الأمدي في « الإحکام في أصول الأحكام » إنَّ كُلَّ عام خُصَّ ولو بالاستثناء فهو من باب المجاز .

ولازم الكلام أنْ قول : لا إله إلا الله ، يتحوّل إلى أصل في الشرك بدلاً من أن يكون شعاراً للمُوحِّدين .

فإنْ قيل : كيف ذلك ؟ .

فُلُثُ : المجاز عند من يقول به نَقْلٌ ، إذن هناك معنى قبل النَّقْل وهو : لا إله ، لما دخل عليه النَّقْل - وهو الاستثناء - صار لها معنى آخر ، فلزم أن يكون المعنى قبل النَّقْل موافقاً لما كان عليه أهل الجاهلية ، وكافة المشركين الذين لا يغفون « الرُّبوبيَّة » بحال من الأحوال ، وإنما كان نزاعهم في « الألوهية » .

قال تعالى : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ حَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ حَلَقُهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيُّ » [سورة الزمر : ٩] .

وقال الله تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَّنْ حَلَقُوهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَإِنَّ بِوْقَكُونَ ﴾

[شارة الإعراف: ٨٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَّنْ حَلَقَ مِنَ السَّمَاءِ مَاهَ فَأَخْبِرْ بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ

مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [شارة العنكبوت: ٦٣] .

وهذا الكلام نمتع ، الآمي نفسه لا يقول بذلك .

وقال بعضهم بجوازه في اللغة دون القرآن ، وقد سبق الإشارة إلى أصحاب هذا القول إنما ذكر مجدهم هناك ، وخلاصته أن المجاز أخر الكذب ، وأنه لا يعدل عن الحقيقة بالمجاز إلا إذا خانت به الحقيقة فيستوي ، وهذا محال على الله - تعالى - .

فُلِتُّ : القول به في اللغة يلزم منه القول به في القرآن ، من وجوه :

أ - أن الله تعالى تحدي العرب بالقرآن وبلاعاته ، ولو كان عندهم من الأساليب ما لم يستعمل عليه القرآن ما سكتوا .

ب - أن بعضها يمكن حمله على الحقيقة .

كما في قوله تعالى : ﴿ هَمِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ﴾ [شارة الكهف: ٧٧] .

وكقوله تعالى - حكاية عن أخوة يوسف لأبيهم - : ﴿ وَسَلَلَ الْقَرْبَةَ الَّتِي
كُثُنَّا فِيهَا ﴾ [شارة يوسف: ٨٢] .

عن جابر بن سمرة - روى - قال : قال رسول الله ﷺ : إِنِّي لَا أَغْرِفُ حَجْرًا
يُمْكِنُ كَانَ يُسْلِمُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ أَبْعَثَ ؛ إِنِّي لَا أَغْرِفُهُ أَلَّا .
آخرجه مسلم . (٧٨)

قال العلامة الشنقطي - رحمه الله - في « مذكرة في أصول الفقه » ص ٧١ :

(٧٨) * في صحيحه : (كتاب الفضائل / باب : فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل البوءة / ح ٢) .

(قوله **﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾** [سورة الكهف : ٧٧] ، لا مجاز فيه ، إذ لا مانع من حمل الإرادة في الآية على حقيقتها ؛ لأن للجمادات إرادات حقيقة يعلمها الله جل وعلا ، ونحن لا نعلمها ، ويوضح ذلك حنين الجذع الذي كان يخطب عليه النبي ﷺ لما تحول عنه إلى المنير ، وذلك الحنين ناشئ عن إرادة لا يعلمها إلا الله تعالى .

وقد ثبتت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : **إِنِّي لَا أَغْرِفُ حَجَرًا يَعْكُمْ كَانَ يَسْلُمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَنْبَثَ ؛ إِنِّي لَا أَغْرِفُهُ الْآنَ .**
آخرجه مسلم .^(٧٩)

وسلامه عليه ، عن إرادة يعلمها الله ونحن لا نعلمها ، كما صرّح تعالى بذلك في قوله جل وعلا : **﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسْتَعْجِلُهُ وَلَكِنَّ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾** [سورة الإسراء : ٤٤] .

চৰেছিব যান্তা লা নভেহে ، ওমাল ডলক কঠিৰে ফি ক্ষতাব ও সন্তা) আহ

ও মেজিদ বিয়ান ফি رু মজার মুল্লাহ ، তমেন্তু ব্রেআ :

- « চৰোান্ত মুরসলে উলি জেমিয়ে ও মুটেলে » .

লাইন চৰিম গজুৰিতে .

অৱ « মখ্তুৰে » .

- « অজ্ঞান জবিশ ইসলামিতে » .

লাইন চৰিম গজুৰিতে .

- « ক্ষতাব ইলামান কেবির » .

লশিখ ইসলাম ইন তিমে .

(٧٩) * سبق تحريرجه في المعاشرة الشابقة .

- « رسالة الحقيقة والمجاز » .

ضمن « مجموع الفتاوى » ٢٠ / ٤٠٠ .

لشيخ الإسلام ابن تيمية .

- ببحث المجاز في « مذكرة في أصول الفقه » .

للعلامة / محمد الأمين المختار الشنقيطي .

- رسالة « منع جواز المجاز في المنزل للتشبه والإعجاز » .

للعلامة محمد الأمين المختار الشنقيطي) . اه^(٨٠)

٣- اعتباره التأويل مسلكاً للتنزيه :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١٣ / ٤٦٦ :

(وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان به ، ثم :

إما التقويض ، وإما التأويل ، وبالله التوفيق) . اه

* بباحث متعلقة بالتأويل :

* معنى التأويل :

التأويل له ثلاثة معان : معنیان عند السلف ، ومعنی ثالث عند المتكلمين من الخلف .

اما معانیه عند السلف ، فالمعنى الأول هو : الحقيقة التي يؤول إليها الأمر .

والمعنى الثاني هو : التفسير والبيان .

اما معناه عند المتكلمين من الخلف فهو : صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنی محتمل بدليل يدل على ذلك .

وهذا الصرف لا يخلو من ثلاثة حالات :

(٨٠) * هذا البحث منقول بتصريح من كتابنا : (زاد العقول بشرح شلم الوصول) للمؤلف .

الحالة الأولى : أن يكون الصارف دليلاً سليماً ، كما في قوله تعالى : ﴿إِذَا فَتَسْرَتِ إِلَى الْمُبَكَّلَةِ﴾ [سورة العنكبوت ٦] .
أي : إذا أردتم القيام .

وهذا ما يسمى بـ : « التأويل الصحيح » أو « القريب » .
الحالة الثانية : أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره لأمر يطئه الصارف دليلاً ، وهو ليس بدليل في نفس الأمر ، وهذا ما يسمى بـ : « التأويل الفاسد » أو « البعيد » .
كتأويل قوله تعالى : « أَئِمَّا امْرَأَةٌ نِكِحْتَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيْهَا ، فَنِكَاحُهَا باطِلٌ فَنِكَاحُهَا باطِلٌ ، فَنِكَاحُهَا باطِلٌ » . (٨١)
بأن المقصود بالمرأة : الصغيرة .

الحالة الثالثة : أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره لا للدليل أصلاً .
كقول بعض الشيعة : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرَةً﴾ [سورة البقرة : ٦٧] .
يعني عائشة - رضي الله عنها - . (٨٢)

* وحكم التأويل على ثلاثة أقسام :

الأول : أن يكون صادراً عن اجتهاد وحسن نية بحيث إذا تبين له الحق رجع عن تأويله ، فهذا معمور عنه لأن هذا مقتضى وسعه وقد قال الله تعالى : ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة : ٢٨٦] .

الثاني : أن يكون صادراً عن هوى وتعصّب ، وله وجه في اللغة العربية فهو فسق وليس بکفر إلّا أن يتضمن نقصاً أو عيباً في حق الله فيكون کفراً .

(٨١) * صحيح .

أخرجه أبو داود في شرطه : (كتاب التكاثر / باب : في الولي / ح ٢٠٨٤) .

وصححه العلامة الألباني - رحمه الله - في " صحيح الجامع " برقم : ٢٧٠٩ .

(٨٢) * راجع : " معلم أصول الفقه " محمد بن حسين الجيزاني ص ٣٩٤ .

القسم الثالث : أن يكون صادراً عن هوى ونعصُب وليس له وجه في اللغة العربية ، فهذا كُفر لأنَّ حقيقته التكذيب حيث لا وجه له .^(٨٣)

* شروط التأويل الصحيح :

للتأويل الصحيح أربعة شروط :

الشرط الأول : أن يكون اللفظ محتملاً للمعنى الذي تأوله المتأول في لغة العرب .

الشرط الثاني : إذا كان اللفظ محتملاً للمعنى الذي تأوله المتأول فيجب عليه إقامة الدليل على تعين ذلك المعنى ، لأنَّ اللفظ قد تكون له معانٍ ، فتعين المعنى بحاجة إلى دليل .

الشرط الثالث : إثبات صحة الدليل الصارف لللفظ عن حقيقته وظاهره ، فإنَّ دليلاً مدعى الحقيقة والظاهر قائم ، لا يجوز الغدو عنده إلا بدليل صارف يكون أقوى منه .

الشرط الرابع : أن يشتمل الدليل الصارف لللفظ عن حقيقته وظاهره عن معارض .^(٨٤)

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر الشعدي في « توضيح الكافية الشافية » ص ١١٣ :

(لا يرتاب عارف أنَّ جميع المصائب التي جرت في صدر الإسلام وبعد ذلك وقع الفتنة والقتل والحرابات كُلُّها مُتفوِّقة عن التأويل الباطل الذي لا ينبع إلا شرعاً) .

فالتأويل الباطل سبب وقوع فتن الأقوال والبدع الاعتقادية ، والفتنة الفعلية ،

(٨٣) * راجع : " شرح لمعة الاعتقاد " ص ٣٤ ، للعلامة محمد بن صالح العثيمين .

(٨٤) * راجع : " معالم أصول الفقه " ص ٣٩٤ محمد بن حسين العيزاني .

فلم يزل التأويل يتسع ، وَكُلُّ بدعة متأخرة تُحدث من التأويلات الباطلة غير ما أحدثه التي قبلها ، حتى وصلت الثورة إلى ابن سينا وأتباعه فنأوا جميع الشرائع العلمية والعملية ، وأبطلوا الفرائض جميع الشرائع وفسروا شرائع الكبار بتفاصيل يعلم الصبيان بطلانها .

فهذه البدع أصلها الذي تأسست عليه التأويل الباطل المردود .
وأئمَّا التأويل الذي ثُرِّاد به تفسير مُراد الله ومُراد رسوله بالطرق الموصولة إلى ذلك فهذه طريقة الصحابة والتابعين له بإحسان ، وهي التي أمر الله ورسوله بها ومدح أهلها ، وكذلك التأويل الذي هو بمعنى ما يقول إليه الأمر من العمل بأمر الله ، ومن فهم ما يؤُول إليه الخبر .

فلفظ « التأويل » في الكتاب والشَّيْء الغالب عليه هذان الأمرين :

١ - إِنَّمَا نَفْس وَقُوَّة مَا أَخْبَرَ اللَّه بِهِ وَرَسُولُهُ .

٢ - وَإِنَّمَا الْعَمَل بِمَا أَمَرَ اللَّه بِهِ وَرَسُولُهُ .

فالأول : راجع إلى التصديق .

والثاني : راجع إلى الطاعة والإيمان بالله ورسوله ، وطاعة الله ورسوله هو الخير كُلُّه وسبب السعادة والفلاح .

فتبيَّن أنَّ التأويل الصحيح كُلُّه يعود إلى فهم مُراد الله ورسوله ، وإلى العمل بالخبر ، وأنَّ التأويل الباطل ثُرِّاد به صرف التصوّص عن معناها الذي أراده الله ورسوله إلى بدعهم وضلالهم ، وهو من أعظم ما يدخل في القول على الله بلا علم ، وقول غير الحق .

ثُمَّ قال بعد أن استعرض شروط صحة التأويل :

(وَمِنَ الْمُسْتَحِيل أَنْ يُعَارِضَ وَحْيَهُ وَتَنْزِيلَهُ وَقُولَّ رَسُولِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْمُتَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ بِأَقْوَالِ الْفُقَاهَةِ الَّذِينَ بَنَوْا أَمْرَهُمْ عَلَى الْمُحَالِّ .

نبين أنَّ المُعطلين الثانين لا سيل لهم إلى إثبات قولهم أبداً بوجه من الوجوه وهو المطلوب) . اهـ

٤ - أَنَّ مَا وصف الله به نفسه قد يفهم منه التَّغْيِيرُ والتَّقْصُصُ :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في « فتح الباري » ٨ / ٥٩٦ ح ٤٨٤٨ :

(عند شرحه حديث : « لَا تَرَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ حَتَّى يَضْعَرَ رَبُّ الْعَزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَقُولُ قَطْ فَطْ وَعِزْلَكَ وَيُرَوِّى بِقُضْبَهَا إِلَى بَقْضِيَّةٍ »^(٨٥)) .

(واختلف في المراد بالقدم فطريق السلف في هذا وغيره مشهورة ، وهي أَنَّ ثُرَّ كَمَا جَاءَتْ ، وَلَا يَعْرَضُ لتأويله ، بل تعتقد استحالَة ما يوهم التَّقْصُصُ على الله ، وخاصة كثير من أهل العلم في تأويل ذلك) . اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ١٠٩ :

(قال ابن العربي : كُلُّ صفة تقضي التَّغْيِيرَ لا يجوز أَنْ يوصف الله بحقيقةٍ لها) . اهـ

قال العلامة مُحَمَّد بن صالح العثيمين في « القواعد المُثلَّى » ص ٢١ :

(صفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين ثُبُوتية وسلبية :

فالثُّبُوتية : ما أَبْيَهَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَكُلُّها

(٨٥) * متفق عليه . من حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب تفسير القرآن / باب : قوله : « وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ » [سورة ف : ٣٠]) .

وفي : (كتاب الأمان والندور / باب : الحلف بعزَّة الله وصفاته وكلماته / ح ٦٦٦١) .

وفي : (كتاب التُّوحِيد / باب : قول الله تعالى : « وَهُوَ الْمَرِيزُ الْحَكِيمُ » [سورة إبراهيم : ٤] . « سَبَخَ رَبِّكَ رَبِّ الْيَمَّةَ عَمَّا يَصْعُوكَ » [سورة الصافات : ١٨٠] / ح ٧٣٨٤) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب الجنة وصفة نعيها وأهلها / باب : النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء / ح ٣٧ ، ٣٨) .

صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجه ، كالحياة والعلم ، والقدرة ، والاستواء على العرش ، والتزول إلى السماء الدنيا ، والوجه ، والبدن ، ونحو ذلك .

فيجب إثباتها لله تعالى حقيقة على الوجه اللازم به بدليل الشماع والعقل .

أما الشماع : ف منه قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالَّكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِهِ وَمَنْ يَكُفِرْ بِاللَّهِ وَمَلَكَتِكَبِهِ وَكُبُرِهِ وَرَسُولِهِ وَآيَاتِهِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [سورة النساء : ١٢٦] . فالإيمان بالله يتضمن : الإيمان بصفاته ، والإيمان بالكتاب الذي نزل على رسوله يتضمن الإيمان بكل ما جاء فيه من صفات الله ، وكون محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسوله يتضمن الإيمان بكل ما أخبر به عن مُرسليه ، وهو الله جَلَّ جَلَالُهُ .

وأما العقل : فلأن الله تعالى أخبر بها عن نفسه ، وهو أعلم بها من غيره ، وأصدق قيلاً ، وأحسن حديثاً من غيره ، فوجب إثباتها له كما أخبر بها من غير تردد ، فإن التردد في الخبر إنما يأتي حين يكون الخبر صادراً من يجوز عليه الجهل ، أو الكذب ، أو المعي بحيث لا يفصح عما يريد ، وكل هذه العيوب الثلاثة ممتنعة في حق الله جَلَّ جَلَالُهُ فوجب قبول خبره على ما أخبر به .

وهكذا نقول فيما أخبر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الله تعالى ، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلم الناس بربه وأصدقهم خبراً وأنصحهم إرادة ، وأنصحهم بياناً ، فوجب قبول ما أخبر به على ما هو عليه .

والصفات السلبية : ما نفاه الله سبحانه عن نفسه في كتابه ، أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكلها صفات نقص في حكمه كالموت ، واللَّوم ، والجهل ، والنسيان ، والعجز ، والشعب) اهـ .

٥ - إثبات الأسماء :

قال الحافظ في «فتح الباري» ٢١٧/١٠: (قوله : «أنت الشافي » يُؤخذ منه

جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن بشرطين :
أحدهما : ألا يكون في ذلك ما يُوهم نفّا .

والثاني : أن يكون له أصل في القرآن . وهذا من ذاك ، فإن في القرآن : « ولذا
مرضت فهُوَ يَشْفِيْنَ » [سورة الشّرّاء ٨٠] . اهـ

ثالث : بل يكفي أن يُقص على الاسم في الشّئنة ، من غير حاجة إلى وجود أصل
للاسم في الكتاب كما في المثال الذي ضربه الحافظ آنفا . فإن ما يقوله الرّسول
صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في متنزلة ما يُتلى من القرآن .

قال تعالى : « وَإِذْكُرْنَّ مَا يُتَلَىٰ فِي بُيُوتٍ كُلَّ مِنْ إِنْسَنٍ اللَّهُ وَالْحَكْمَةُ هُوَ»
[سورة الأحزاب ٣٤] .

قال الطّبرى عند تفسير هذه الآية :
(وَإِذْكُرْنَّ مَا يَقْرَأُ فِي بُيُوتِكُنْ مِنْ آيَاتِ كِتَابِ اللَّهِ وَالْحَكْمَةِ ، وَيُعْنِي بِالْحَكْمَةِ :
مَا أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْكَامِ دِينِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَنْزِلْ بِهِ قُرْآنٌ ، وَذَلِكَ الشّئنةُ .
وَبِنَحْوِ الْذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ) . اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ٢٢٦ :

(واختلف في الأسماء الحسنى هل هي توقيفية بمعنى أللّه لا يجوز لأحد
أن يشتق من الأفعال الثابتة لله أسماء ، إلّا إذا ورد نص إلّا في الكتاب أو
الشّئنة ، فقال الفخر : المشهور عن أصحابنا أللّها توقيفية . وقال المغترلة
والكرامة : إذ دلّ العقل على أنّ معنى اللّفظ ثابت في حق الله جاز إطلاقه على
الله . وقال القاضي أبو بكر والغزالى : الأسماء توقيفية دون الصّفات ، قال :
وهذا هو المختار .) اهـ .

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ٥٣٥ :

(وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت من صفاته على الوجه الذي يليق به .) اهـ .

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٣ / ٣٨٩:

(وجواز استيقان الاسم له تعالى من الفعل الثابتة) . اهـ

قال العلامة أحمد بن حجر آل بوطامي في منظومته الشستة «الدُّرُرُ الشَّيْئَةِ في

عِدَّ أَهْلِ الشَّيْئَةِ الْمَرْضِيَّةِ » :

أَسْمَاءُ رَبِّيِ الْمَلِكِ الْمَغْبُودِ مَرْفُوَةٌ أَيْضًا عَلَى الْوَرْدِ

٦ - أن التوحيد قسم واحد:

قال الحافظ «فتح الباري» ١٣ / ٣٥٧:

(وأما أهل الشية ففسروا التوحيد بنفي التشبيه والتعطيل . قال الجنيد فيما

حکاه أبو القاسم الشیری : « والتَّوْحِيدُ إِلَّا فِرَادُ الْقَدِيمِ مِنَ الْمُخْدَثِ » . اهـ

٧ - نفيه حقيقة الصفات الفعلية:

قال الحافظ «فتح الباري» ١٣ / ٣٩٤:

(والفرق بين صفات الذات وصفات الفعل ، أن صفات الذات قائمة به ،

وصفات الفعل ثابتة له بالقدرة ، وجود المفعول يرادته جل وعلا) . اهـ

٨ - قوله بهلاك صفات الأفعال:

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٣ / ٤٠٠:

(وليس بجارية ولا كالوجوه التي تشاهدنا من المخلوقين ، ولو كانت صفة

من صفات الفعل لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات ، وهو محال) . اهـ

٩ - قوله بالزور في مبحث والصفات:

قال الحافظ في ١٣ / ٤٧٦:

(فكما قيل النزول التأويل لا يمنع قبول الصعود التأويل ، والتسليم أسلم كما
تقدُّم ، والله أعلم) . اهـ

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين في «القواعد المثلثة» ص ١١:

(واعلم أنَّ اللازم من قول الله تعالى ، وقول رسوله ﷺ إذا صَحَّ أَنْ يكون لازماً فهو حقٌّ ، وذلك لأنَّ كلام الله ورسوله حقٌّ ، ولازم الحق حقٌّ ، ولأنَّ الله تعالى عالم بما يكون لازماً من كلامه وكلام رسوله فيكون مُرَاذاً .

وأئمَّا اللازم من قول أحد سُوَى قول الله ورسوله ، فله ثلث حالات :

الأولى : أَنْ يذَكُرُ لِلْقَائِلِ وَيُتَرَمَّبُ بِمِثْلِ أَنْ يَقُولُ مِنْ يَنْفِي الصَّفَاتِ الْفَعَلِيَّةَ لِمَنْ يُنْبَهُ إِلَيْهَا : يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِكَ الصَّفَاتِ الْفَعَلِيَّةِ لِلَّهِ يُنْبَهُ أَنْ يَكُونُ مِنْ أَفْعَالِهِ مَا هُوَ حَادِثٌ ، فَيَقُولُ الْمُثْبِتُ : نَعَمْ ، وَأَنَا أَتَرَمُ بِذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرُدْ وَلَا يَرِدْ فَعَلَالًا لِمَا يُرِيدُ ، وَلَا نَفَادُ لِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : **«فَلَوْلَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَتِ رَبِّ الْعَذَابِ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جَنَّا بِي شَلَمٍ مَدَادًا»** [سورة الكهف : ١٠٩] . وَقَالَ :

«وَلَوْلَوْ أَنَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَفْلَمْ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ تَعْدِيهِ سَبْعَةَ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [سورة لِعَنَّ : ٢٧] . وَخَدُوتُ آحادِ فَعَلِهِ تَعَالَى لَا يَسْتَلزمُ نَفْصَانَا فِي حَقِّهِ .

الحال الثانية : أَنْ يذَكُرُ لَهُ وَيَمْنَعُ التَّلَازِمَ بِيَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ التَّالِفِي لِلصَّفَاتِ لِمَنْ يُنْبَهُ إِلَيْهَا : يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِكَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى مُشَابِهًا لِلْخَلْقِ فِي صَفَاتِهِ ، فَيَقُولُ الْمُثْبِتُ : لَا يَلْزَمُ ذَلِكَ ، لِأَنَّ صَفَاتَ الْخَالِقِ مُضَافَةٌ إِلَيْهِ لَمْ تَذَكُرْ مُطْلَقَةً حَتَّى يُمْكِنَ مَا أَرْسَتَ بِهِ ، وَعَلَى هَذَا فَتَكُونُ مُخْتَصَّةً بِهِ لَا تَنْفَعُ بِهِ ، كَمَا أَنَّكَ أَنْتَ أَنْتَ الْتَّالِفِي لِلصَّفَاتِ تُثَبِّتُ لَهُ تَعَالَى ذَاتَهُ وَتَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مُشَابِهًا لِلْخَلْقِ فِي ذَاتِهِ ، فَأَيْ فَرْقٌ بَيْنَ الذَّاتِ وَالصَّفَاتِ؟ .

وَحُكْمُ اللازمِ فِي هَاتِينِ الْحَالَيْنِ ظَاهِرٌ .

الحال الثالثة : أَنْ يَكُونَ اللازمُ مُسْكُونًا عَنْهُ ، فَلَا يَذَكُرُ بِالتَّرَامِ وَلَا مَنْعِ ، فَمُحْكَمُهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَنْ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْقَائِلُ ، لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ لَوْ ذَكُرَ لَهُ أَنْ يَلْتَرَمَ بِهِ أَوْ يَمْنَعُ التَّلَازِمَ ، وَيَحْتَمِلُ لَوْ ذَكُرَ لَهُ فَيَبْيَهُنَّ لَهُ لُزُومَهُ وَيُطْلَانُهُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْ قَوْلِهِ لِأَنَّ

فساد اللازم يدل على فساد الملزم .

ولورود هذين الاحتمالين لا يمكن الحكم بأنَّ لازم القول قول .

فإنْ قيل : إذا كان هذا اللازم لازماً من قوله ، لزم أن يكون قوله له ، لأنَّ ذلك

هو الأصل لا سيما مع قرب التلازم .

قلنا : هذا مدفوع بأنَّ الإنسان بشر ، وله حالات نفسية وخارجية تُوجب
الذهول عن اللازم ، فقد يغفل ، أو يسهو ، أو يتغلق فكره ، أو يقول القول في
مضائق المناظرات من غير تفكير في لوازمه ، ونحو ذلك) . اهـ

١٠ - قوله بالتفويض البدعي :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ٨ / ٥٩٦ ح ٤٨٤٨ :

(عند شرحه حديث : لَا تَرَأَلْ جَهَنَّمَ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَرِيدٍ ، حَتَّى يَصْنَعَ رَبُّ
الْعَزَّةِ فِيهَا قَدَّمَةً ، فَتَقُولُ : قَطْ قَطْ وَعَزِيزٌ ، وَيُزِيزُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ)^(٨٦) .

(واحتلَّف في الشراد بالقدم فطريق المُسلَّف في هذا وغيره مشهورة ، وهي أنَّ
ثُمَرَ كما جاءت ، ولا يتعوَّض لتأويله ، بل نعتقد استحالة ما يوهم التقصُّف على الله ،
وخاصٌّ كثير من أهل العلم في تأويل ذلك) . اهـ

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٣ / ٣٩٥ :

(والصواب الإمساك عن أمثال هذه المباحث والتقويض إلى الله في جميعها ،
والاكتفاء بالإيمان بكل ما أوجب الله في كتابه أو على لسان نبيه إبانه أو تزويجه
عنه على الإجمال ، وبالله التوفيق) . اهـ

١١ - اضطرابه في تحديد أهل السنة والجماعة :

قال الحافظ في «هدي الشارِي» ص ٢١٩ :

(قوله : أَطْوَلُهُمْ يَدًا » أي أسمجهن ، ووقع ذكر اليد في القرآن والحديث

(٨٦) سبق تخرجه في المعاشرة الشافية .

مضافاً إلى الله تعالى ، واتفق أهل السنة والجماعة على أنه ليس المراد باليد الجارحة التي هي من صفات المحدثات .

وأثبتوا ما جاء من ذلك وأمنوا به ؛ فنفهم من وقف ولم يتأول ، ومنهم من حمل كل لفظ منها على المعنى الذي ظهر له ، وهكذا عملوا في جميع ما جاء من أمثال ذلك) . اهـ

قال الحافظ - يكمله - في « فتح الباري » ١٣ / ٣٥٧ :

(وأما أهل السنة ففسروا التوحيد بنفي التشبيه والتعطيل .

قال المجنيد فيما حكاه أبو القاسم القشيري : « والتَّوْحِيدُ إِفْرَادُ الْقَدِيمِ مِنَ الْمُحَدَّثِ 】 . اهـ

قال الحافظ - يكمله - في « فتح الباري » ٣ / ٣٠ ح ١١٤٥ :

(قوله : « يَتَرَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى » ^(٨٧) استدل به من أثبت الجهة ، وقال : هي جهة العلو ، وأنكر ذلك الجمهور ؛ لأنَّ القول بذلك ينافي إلى التَّحْبِير - تعالى الله عن ذلك -) . اهـ

وقال - يكمله - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٤ ح ٣٨٠٣ :

(فَمُعْتَقَدُ سَلْفِ الْأُمَّةِ، وَعُلَمَاءِ السُّنَّةِ مِنَ الْخَلْفِ أَنَّ اللَّهَ مُنْزَهٌ عَنِ الْحَرْكَةِ وَالْتَّحْوِيلِ ...) . اهـ

* * *

(٨٧) * سبق تخرجه في الحاشية رقم " ٧٧ " .

مخالفات الحافظ ابن حجر العسقلاني

في توحيد الأسماء والصفات

وقد ثُمِّت بترتيبها على حروف المعجم ليسهل الوصول إليها مُنفردة :

١ - استطابة الرؤانح :

قال الحافظ - رحمه الله - في «فتح الباري» ٤ / ١٠٥ ح ١٨٩٤:

- عند شرحه لقوله تعالى في الحديث القدسـي : «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»^(٨٨).

(اخْتَلَفَ فِي كَوْنِ الْخَلْوَفِ أَطْيَبَ مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُنْزَهٌ عَنِ اسْتِطَابَةِ الرَّوَاحِ، إِذَا ذَاكَ مِنْ صَفَاتِ الْحَيَاةِ، وَقَيْلٌ : عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَقَيْلٌ : إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي هُنَّا فِي الْآخِرَةِ فَتَكُونُ نِكَهَةً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَقَيْلٌ : إِنَّ صَاحِبَهُ يَنْالُ مِنَ التَّوَابِ ما هو أَفْضَلُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَقَيْلٌ : رِضاَهُ بِهِ وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ) . اهـ
قُلْتُ : وَقَدْ ذَهَبَ الْحَافظُ فِي هَذَا مِذَهَبُ التَّشْرِيفِ - فِي اعْتِقَادِهِ - فَاضْطَرَ إِلَى التَّأْوِيلِ، وَيُحَاجَبُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِينَ :

الوجهُ الْأَوَّلُ : أَنَّ التَّأْوِيلَ لَا يَدُلُّ لَهُ مِنْ صَارِفٍ، وَهَذَا الصَّارِفُ عِنْدَ مَنْ يَسْتَعْمِلُهُ لَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثَ حَالَاتٍ :

الحالةُ الْأُولَى : أَنْ يَكُونَ الصَّارِفُ دَلِيلًا سَلِيمًا.

وَهَذَا مَا يُسَمِّي بِهِ : «التَّأْوِيلُ الصَّحِيحُ» أَوْ «القَرِيبُ» .

الحالةُ الثَّالِثَةُ : أَنْ يَكُونَ صَرْفُ الْلَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ لِأَمْرٍ يُظْهِرُ الصَّارِفَ دَلِيلًا، وَهُوَ

(٨٨) * أخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، وبعضها بالفاظ أطول من بعض ، ومن المواضع التي ذكرها على التحويل الذي نحن بصدده : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : **«يُبَشِّرُكُمْ أَنَّ يُكَذِّبُوكُمْ أَنَّكُمْ أَنْتُمْ**) [مسورة الفتح : ١٥ / ح ٧٤٩٢].

ليس بدليل في نفس الأمر ، وهذا ما يسمى بـ : « التأويل الفاسد » أو « البعيد » .

الحالة الثالثة : أن يكون صرف المفهوم عن ظاهره لا للدليل أصلًا .

وكلام الحافظ - رَبِّكُمْ - مثلاً لا دليل عليه ، وإن سلمنا بأن هذا الذي ذهب إليه الحافظ - رَبِّكُمْ - قابل للتأويل لزمننا أن تتحقق فيه بعض الشروط حتى يقبل ويصح .

وللتأويل الصحيح أربعة شروط :

الشرط الأول : أن يكون المفهوم محتملاً للمعنى الذي تأوله المتأول في لغة العرب .

الشرط الثاني : إذا كان المفهوم محتملاً للمعنى الذي تأوله المتأول فيجب عليه إقامة الدليل على تعين ذلك المعنى ، لأن المفهوم قد يكون له معانٍ ، فتعين المعنى يحتاج إلى دليل .

الشرط الثالث : إثبات صحة الدليل الصارف للمفهوم عن حقيقته وظاهره ، فإن دليل مدعى الحقيقة والظاهر قائم ، لا يجوز الغدول عنه إلا بدليل صارف يكون أقوى منه .

الشرط الرابع : أن ينلّم الدليل الصارف للمفهوم عن حقيقته وظاهره عن معارض .

فُلُثُ : وبعرض تأويل الحافظ على ما مرّ نجده غير معتبر من وجوه :
- أنه مثلاً لا دليل عليه .

- وإن كان المعنى محتملاً ، فإجراء الظاهر أولى لأن دليلاً مدعى الظاهر قائم .

- لأن إجراء الظاهر على حقيقته غير ممتنع ، وإنما الممتنع هو مشابهة الله تعالى للمخلوق فيها ، فهو : ﴿لَيْسَ كَمِثْلُهُ شَنَنٌ﴾ [سورة الشورى : ١١] .

قال العلامة ابن قيم الجوزية - رَبِّكُمْ - في « الوابل الصَّبِيب » ص ٣٠ :

(وتأويلهم إثبات الشَّاء على الصَّائم والرُّضا بفعله ، على عادة كثير منهم بالتأويل من غير ضرورة ، وأي ضرورة تدعوا إلى تأويل كونه أطيب عند الله من ريح المسك بالشَّاء على فاعله والرُّضا بفعله ، وإخراج اللَّفظ عن حقيقته ؟ ، وكثير من هولاء يُنشئ للفظ معنى ثُمَّ يُدْعِي إرادة ذلك المعنى بلفظ النُّص من غير نظر منه إلى استعمال ذلك اللَّفظ في المعنى الْذِي عينه أو احتمال اللغة له ، ومعلوم أنَّ هذا يغضّن الشَّهادة على الله تعالى ورسوله عليهما السلام بأنَّ مراده من الكلام كيت وكيت ، فإنْ لم يكن معلوماً بوضع اللَّفظ لذلك المعنى أو غُرَف الشَّارع عليهما السلام وعادته المطردة أو الغالية باستعمال ذلك اللَّفظ في هذا المعنى أو تفسيره له به وإنَّ كانت شهادة باطلة ، وأدنى أحوالها أن تكون شهادة بلا علم . ومن المعلوم أنَّ أطيب ما عند النَّاس من الرَّائحة رائحة المسك ، فممثل الثَّبِي عليهما السلام هذا الخلوف عند الله بطيب رائحة المسك عندنا وأعظم ، ونسبة استطابة ذلك إليه مُسْبَحَانَه وتعالى كتبة سائر صفاتِه وأفعاله إليه فإنَّها استطابة لا تماثل استطابة المخلوقين ، كما أنَّ رضاه وغضبه وفرحه وكراهته وحبه وبغضه لا تماثل ما للمخلوق من ذلك ، كما أنَّ ذاته شُبَحَانَه وتعالى لا تُشَبِّه ذوات خلقه وصفاته لا تُشَبِّه صفاتِهم وأفعاله لا تُشَبِّه أفعالِهم . وهو شُبَحَانَه وتعالى يستطيع الكلم الطَّيِّب فيصلُّدُ إليه ، والعمل الصَّالِح فيرفعه ، وليس هذه الاستطابة كاستطابتنا .

ثُمَّ تأويله لا يرفع الإشكال ، إذا ما استشكله هولاء من الاستطابة يلزم مثله في الرُّضا ، فإنَّ قال رضا ليس كرض المخلوقين ، فقولوا استطابة ليست كاستطابة المخلوقين ، وعلى هذا جمِيع ما يجيء في الباب) . اهـ

٤ - الاستواء :

قال العحافظ - رحمه الله - في « هدي الشاري » ص ١٣٦ :

(قوله : « استوى على العرش » هو من التَّشَابِه الْذِي يُفُوض علمه إلى الله تعالى ، ووقع تفسيره في الأصل) . اهـ

فُلُّ : وقد سبق الرد على جعل آيات الصفات من المتشابه في مبحث : « القواعد التي أفسدت على الحافظ مبحث الأسماء والصفات » القاعدة الأولى : اعتباره آيات الصفات من المتشابه .

قال الحافظ - رَبِّكُمْ - في « فتح الباري » ١ / ٦٠٥ ح ٤٠٥ :

عند شرحه حدث : (أَنَسَ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ رَبِّكُمْ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ، نَسْقَ دِلْكَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَيْهِ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَمَ بِيَدِهِ قَوْلًا : إِنَّ أَخْدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ يَنْتَجِي رَبَّهُ أَوْ إِنَّ رَبَّهُ يَنْتَهِ وَرَيْنَ الْقِبْلَةَ ، فَلَا يَنْزَئُنَّ أَخْدُكُمْ قَبْلَ قَبْلَتِهِ ، وَلِكُنْ عَنْ يَتَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِيهِ ، ثُمَّ أَخْدَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضِ ، قَوْلًا : أَنْ يَفْعُلُ هَكَذَا) .^(٨٩)

(وفيه الرد على من زعم أنه على العرش بذاته) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رَبِّكُمْ - في الرد على الحافظ في الموضوع المشار إليه آنفاً :

(ليس في الحديث المذكور رد على من ثبت استواء الرَّبِّ سُبْحَانَهُ عَلَى العَرْشِ بِذَاتِهِ ، لَأَنَّ النُّصُوصَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ فِي إِثْبَاتِ اسْتِوَاءِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ عَلَى العَرْشِ بِذَاتِهِ مُحْكَمَةٌ قَطْعَيْةً وَاضْبَحَتْ لَا تُحْتَمِلُ أَدْنَى تَأْوِيلٍ ، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الشَّرِّعَةِ عَلَى الْأَخْدُ بِهَا ، وَالْإِيمَانُ بِمَا دَلَّتْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُلْبِقُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَابِهَ خَلْقَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَفَاتِهِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ

(٨٩) * نَسْقَنَ عَلَيْهِ . مِنْ حَدِيثِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ رَبِّكُمْ .

أَخْرَجَهُ البَعْلَمِيُّ فِي صَحِيحِهِ : (كِتَابُ الصَّلَاةَ / بَابُ : حَلَّ الْبَرَاقَ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ / ح ٤٠٥) .

وَفِي : (كِتَابُ الصَّلَاةَ / بَابُ : لِيُبَرِّقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدْمِهِ / ح ٤١٢) .

وَشَلَّمَ فِي صَحِيحِهِ : (كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ / بَابُ : النَّهْيُ عَنِ الْبَصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ ، فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا / ح ٥٠) .

وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى » وَفِي لُفْظِ : « فَإِنْ رَأَيْتَ نَبِيًّا وَبَيْنَ الْقِبَلَةِ » فَهَذَا مُحْتَمَلٌ يُجَبُ أَنْ يُفَسَّرَ بِمَا يُوافِقُ النُّصُوصَ الْمُحْكَمَةَ . كَمَا أَشَارَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ إِلَى ذَلِكَ ، وَلَا يَحُوزُ حَمْلُ هَذَا الْفَظْ وَأَشْبَاهُهُ عَلَى مَا يُنَاقِضُ نُصُوصَ الْاسْتَوَاءِ الَّذِي أَثْبَتَهُ النُّصُوصُ الْفَطْعَمَيَّةُ الْمُحْكَمَةُ الْمُرْبِيَّةُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ) . اهـ

قال أبو نصر الواثلي السجزي في كتاب « الإبانة » له :

(وَأَئْتَنَا : كَالثُورِيُّ ، وَمَالِكُ ، وَالْحَمَادَيْنُ ، وَابْنَ عَيْنَةَ ، وَابْنَ الْمُبَارَكَ ، وَالْفَضِيلَ ، وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ مُتَفَقُونَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ بِذَاهَنِهِ ، وَأَنَّ عِلْمَهُ بِكُلِّ مَكَانٍ) . اهـ

وقال أبو الحسن الكرخي الشافعي :

عَقَائِدُهُمْ أَنَّ إِلَهَهُمْ بِذَاهَنِهِ عَلَى الْعَرْشِ مَعَ عِلْمِهِ بِالْغَوَابِ ^(٩٠)

٣ - الأصابع :

قال الحافظ - بِحَمْلِهِ - في « فتح الباري » ٨ / ٥٥١ ح ٤٨١١ :

عند شرحه حديث : (قَالَ جَاءَ خَبْرُهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ بِحَمْلِهِ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضْعِفُ النَّعْمَاءَ عَلَى إِضْبَعِي ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِضْبَعِي ، وَالْجِنَّاتَ عَلَى إِضْبَعِي ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِضْبَعِي ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِضْبَعِي ، ثُمَّ يَقُولُ يَقُولُ : أَنَا الْمُلِكُ ، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ بِحَمْلِهِ وَقَالَ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقُّ قَدْرِهِ) . ^(٩١)

(٩٠) * راجع : مختصر العلوص ٢٥٥ .

(٩١) * مُشَفَّقٌ عَلَيْهِ . من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

آخرجه التخاري في صحيحه : (كتاب تفسير القرآن / باب قوله ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [سورة الإمرأة : ٦٧] / ح ٤٨١١) .

وفي : (كتاب التوحيد / باب : ﴿لَا خَلَقْتُ يَمَدِّي﴾ [سورة ص : ٧٥] / ح ٧٤١٤، ٧٤١٥) .

وهي : (كتاب التوحيد / باب قول الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُتَكَبِّرِينَ وَالآذَنِينَ أَنَّ نَزَّلَهُ﴾ [سورة طه : ٤١] / ح ٧٤٥١) .

وسلم في صححه : (كتاب صفة المثانيفين / باب صفة القيامة والجنة والدار / ح ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢) .

(قال ابن فورك : يُحتمل أن يكون المراد بالإصبع إصبع بعض المخلوقات ، وما ورد في بعض طرقه : « أصابع الرؤخمن » يدل على القدرة والمُلْك) .^{٩٢}
 قال الشفاريبي في « لوامع الأنوار » ١ / ٢٣٧ :

(قال بعض المُحققين : هذا الحديث من بُحْمَلَةِ السَّلْفِ عن تأویله كاحادیث الشَّعْمِ والبَصْرِ والبَدْءِ فَإِنْ ذَلِكَ يُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَيُجْرَى بِلِفْظِهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَبِّهَ بِمُشَبِّهَاتِ الْحَسْنِ ، أَوْ يُحْمَلُ عَلَى مَعْنَى الْمَجَازِ فِي الْأَنْسَاعِ ، بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا صَفَاتٌ لِلَّهِ تَعَالَى لَا كِيفَيَّةُ لَهَا ، قَالَ : وَإِنَّا تَنَزَّهُوا عَنْ تَأوِيلِ هَذَا الْقُسْمِ لِأَنَّهُ لَا يَلْتَمِمُ مَعَهُ وَلَا يُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ يَرْتَضِيهِ الْعُقْلُ إِلَّا وَيُمْنَعُ مِنْهُ الْكِتَابُ وَالشَّيْءُ مِنْ وَجْهِ آخَرِ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رُوحُ اللَّهِ رُوحُهُ - في رسالته « التَّدْمُرِيَّةُ » :
 (إذا قال قائل : ظاهر النصوص مراد أو ليس بمراد ؟ ، فإنَّه يقال له : لفظ الظاهر فيه إجمال واشتراك ، فإنَّ كان القائل يعتقد أنَّ ظاهرها التعميل بصفات المخلوقين أو ما هو من خصائصهم فلا ريب أنَّ هذا غير مراد ، ولكنَّ السلف والأئمة لم يكونوا يسمون هذا ظاهرها ولا يرتضون أنَّ يكون ظاهر القرآن والحديث كفراً وباطلاً والله أعلم وأحكם من أنَّ يكون كلامه الذي وصف به نفسه لا يظهر منه إلَّا ما هو كفر وإضلal إلى أنَّ قال : قوله عليه السلام : « إِنَّ الْقُلُوبَ يَعْنِي إِصْبَاغَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ الرُّؤخْمَنِ »^{٩٣} ، فقالوا قد علمْتُ أنَّ ليس في قلوبنا أصابع الحق ، فيقال لهم : لو أعطيتم النصوص حقَّها من الدلالة لعلمتُم أنَّها لم تُذَلِّل إلَّا على حق ، أمَّا الواحد فقوله عليه السلام : « الْحَجَزُ الْأَسْوَدُ يَبْيَنُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ صَافَحَهُ وَرَبَّلَهُ

(٩٢) * أخرجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : (كتابُ الْقُدر / بَابٌ : تَصْرِيفُ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ) . منْ حَدِيثِ عَدْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ .

فَكَانَتْ صَافِعَ اللَّهِ وَقُبْلَ يَوْمِهِ ^(٩٣) . صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَيْسَ هُوَ صَفَةُ اللَّهِ ، وَقُبْلَ يَوْمِهِ فَالْمُشَبِّهُ لَيْسَ هُوَ الْمُشَبِّهُ بِهِ لَيْسَ هُوَ الْمُشَبِّهُ بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ : قَوْلُهُ ^{عَزَّوَجَلَّ} : « إِنَّ الْقُلُوبَ يَقْبَلُونَ إِصْبَاغَنِي مِنْ أَصْبَاغِ الرَّحْمَنِ » ^(٩٤) . فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ أَنَّ الْقَلْبَ مُتَّصِلٌ بِالْأَصْبَاغِ وَلَا مُمْسَسٌ لَهَا وَلَا أَنْهَا فِي جُوفِهِ ، وَلَا فِي قَوْلِ الْقَاتِلِ هَذَا بَيْنَ بَدِيِّي مَا يَقْتَضِي مُبَاشِرَتِهِ لِيَدِيهِ ، وَإِذَا قِيلَ : السَّحَابُ الشَّسْخَرُ بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَمْ يَقْتَضِ أَنْ يَكُونَ مَعَامِنَ لِلشَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَنَظَائِرُهُ هَذَا كَثِيرَةٌ ، فَمِنْهُبُ الْشَّلْفِ فِي هَذَا وَنَظَائِرِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُتَشَابِهَةِ الْوَارَدَةِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا بَلَغْنَا وَمَا لَمْ يَلْعَنَا مَمْا صَحَّ عَنْهُ ^{عَزَّوَجَلَّ} اعْتَقَادُنَا فِيهِ وَفِي الْآيِّ الْمُتَشَابِهَةِ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ نَقْبِلُهَا وَلَا نَرْدِهَا وَلَا نَنْأِلُهَا بِتَأْوِيلِ الْمُخَالِفِينَ ، وَلَا نَحْمِلُهَا عَلَى تَشْبِيهِ الْمُشَبِّهِينَ وَلَا نَرِيدُ عَلَيْهَا وَلَا نُنْقُصُ مِنْهَا وَلَا نُفَسِّرُهَا وَلَا نُكَيِّفُهَا فَنُطْلِقُ مَا أَطْلَقَهُ اللَّهُ ، وَنُفَسِّرُ مَا فَشَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ^{عَزَّوَجَلَّ} وَأَصْحَابُهُ وَالثَّابِعُونَ وَالْأَئمَّةُ الْمَرْضِيُّونَ مِنَ الْشَّلْفِ الْمُعْرُوفِينَ بِالدِّينِ وَالْأَمَانَةِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، فَهَذَا مِنْهُبُ سَلْفِ الْأَئمَّةِ وَسَائِرِ الْأَئمَّةِ ، وَالْعَدُولُ عَنْهُ وَصَمَدَةُهُ ، وَالْاِلْتِفَاتُ إِلَيْهِ سَوَاهُ نَقْمَةٍ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ) . اهـ

(٩٣) * مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ فِي "الْكَاملِ" : (٢ / ١٧) ، وَالْخَطِيبُ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادِ" : (٦ / ٣٢٨) وَعَنْهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي "الْعَلَلِ الْوَاهِيَّةِ" : (٢ / ٨٤) ٩٤٤ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ بَشَرِ الْكَاهِلِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرُ الْمَدْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَدْكَدَرِ عَنْ حَاجِرِ مَرْفُوعًا . الْكَاهِلِيُّ هَذَا قَالَ فِي الْخَطِيبِ : يَرْوَى عَنْ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الرَّفِعَاءِ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً ، ثُمَّ سَاقَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ ثُمَّ رَوَى تَكَدِيَّهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شِيْبَةَ ، وَفَدَ كَذَبَهُ أَيْضًا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، وَأَبُو زُرْعَةَ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيِّ عَنْ قَبْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ فِي عَدَادِ مِنْ يَضْعِفُ الْحَدِيثِ .

وَرَفِيْهِ أَيْضًا أَبُو مَعْشَرِ الْمَدْبَانِيِّ ، قَالَ فِيْهِ ابْنُ الْجُوزِيِّ : لَا يَصْحُ ، وَأَبُو مَعْشَرٍ ضَعِيفٌ .

قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ : حَدِيثٌ لَا يَصْحُ ، وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : هَذَا حَدِيثٌ باطلٌ فَلَا يَنْتَهِ إِلَيْهِ .

يَتَصَرَّفُ مِنْ "سَلِسَلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّعِيْفَةِ" لِلْمُعَلَّمَةِ الْأَبِيَّانِيِّ - لِكَلْمَقَةِ - ، بِرَقْمِ : ٢٢٣ .

(٩٤) * سَيِّنَ تَخْرِيجَهُ فِي الْحَاشِيَةِ رَقْمٌ : " ٩٢ " .

٤ - الحباء :

قال الحافظ - رحمه الله - في «فتح الباري» ١ / ٣٨٩ ح ٢٨٢ :

(قوله : «فَأَشْتَخِبَا اللَّهُ مِنْهُ »^(٩٥) ، أي : رحمة ولم يعاقبه) . اهـ

وقال في «فتح الباري» ١ / ٢٧٦ :

(قوله : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْسِحُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْحَرْثِ »^(٩٦) ، أي : لا يأمر بالحياء

من الحق) . اهـ

قال الحافظ - رحمه الله - في «فتح الباري» ١ / ٣٨٩ ح ٢٨٢ :

(قوله : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْسِحُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْحَرْثِ» ، المراد من الحباء هنا معناه المغري ، إذ الحباء الشرعي خير كلـه ، وقد تقدـم في كتاب الإيمان أنـ الحباء لغة : تغيـر وإنكـسار ، وهو مستـحيل في حق الله تعالى فـيتحمل على أنـ المراد أنـ الله لا يـأمر بالحياء في الحق ، أو : لا يـمنع من ذـكر الحق ، وقد يـقال : إنـما يـحتاج إلى التـأوـيل في الإثـبات) . اهـ

(٩٥) * متفق عليه . من حديث أبي واصد الليبي .

أخرجـه البخارـي في صـحـيحـه : (كتـابـ العلمـ / بـابـ : من قـدـ حـيـتـ يـتـهـيـ بهـ المـجـلسـ ، وـمنـ رـأـيـ فـرـجـةـ فيـ الـحـلـقـةـ فـجـلـسـ فـيـهاـ / حـ ٦٦ـ).

وـفيـ : (كتـابـ الصـلـاـةـ / بـابـ : الـحـلـقـ وـالـجـلـوسـ فـيـ الـمـسـجـدـ / حـ ٤٧٤ـ).

وـمـسـلـمـ فيـ صـحـيحـهـ : (كتـابـ الشـلـامـ / بـابـ : من أـنـيـ مـجـلـسـاـ فـرـجـدـ فـرـجـةـ فـجـلـسـ فـيـهاـ وـلـأـ وـرـاءـ هـمـ / حـ ٢٦ـ).

(٩٦) * متفق عليه . من حديث أم سلمة .

أخرجـه البخارـي في مـواضـعـ عـدـيدـةـ منـ صـحـيحـهـ ، منهاـ : (كتـابـ العلمـ / بـابـ : الـحـيـاءـ فـيـ الـلـمـ / حـ ١٣٠ـ).

وـمـسـلـمـ فيـ صـحـيحـهـ : (كتـابـ الحـيـضـ / بـابـ : وجـوبـ الـعـسـلـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ بـخـرـوجـ الـمـنـيـ منهاـ / حـ ٢٢ـ).

٥ - الخلة :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في ٦ / ٣٨٩ « كتاب الأنبياء ب٨ :

عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنْحَدَ اللَّهُ إِزْرَهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (سورة النساء ١٢) .

(والخليل فعال بمعنى فاعل ، وهو من الخلة ، بالضم ، وهي الصدقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت حلاله ، وهذا صحيح بالنسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حب الله تعالى ، وأما إطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة ، وقيل : الخلة أصلها الاستفداء ، وسمى بذلك لأنَّه يوالى ويعادي في الله تعالى ، وخلة الله نصره وجعله إماماً) . اهـ

وقال أيضاً في « فتح الباري » ٧ / ٢٣ ح ٣٦٥٧ :

(أمَّا خُلَّةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ فِيمَعْنَى نَصْرِهِ لَهُ وَمَعَاوِتِهِ) . اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحْمَةُ اللَّهِ - في « مجموع الفتاوى » ١٠ / ٢٠٣ :

(وَالخْلَةُ) هي كمال المحبة المستلزمة من العبد كمال العبودية لله ، ومن الرعب مُبحانه كمال الرُّبوبيَّة لعباده الذين يُحبهم ويُحيطون به ، ولفظ « العبودية » يتضمن كمال الذل ، وكمال الحب ، فإنَّهم يقولون : قلب مُتيَّم إذا كان مُتعبداً للمحوب ، والمُتيَّم المُتعَبِّد ، وَتَيَّمَ الله عبده ، وهذا على الكمال حصل لإبراهيم ومُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ ولهذا لم يكن له من أهل الأرض خليل ؛ إذ الخلة لا تحتمل الشركة فإنه كما قيل في المعنى .

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلاً) . اهـ

وقد قدمنا مراجعاً وتكراراً أنَّ الحق في مسألة الأسماء والصفات هو إثبات ما أثبته الله لنفسه من غير تشبيه ، ولا تعطيل ، ولا تجسيم ، ولا تأويل ، ولا تكيف . فإن قيل في صفة « الخلة » ما قاله الحافظ أو نحوه قلنا للسائل : الله ذات ، سيقول : نعم ، فنقول : أللَّه ذات ، سيقول : نعم ، فنقول : ذاتك ، تشبيه ذات الله ؟ ،

سيقول : لا ، قلنا : هكذا لله خلعة ، وللمخلوق خلعة ، ولكن خلعة الله لا تُشبه خلعة المخلوق **﴿لَيْسَ كَيْثِيرٌ شَفِيفٌ﴾** [سورة الشورى : ١١] . وإنكار البعض ، وإثبات البعض يُعدُّ من باب الشاقض ، أمّا إنكار الكل فمن باب الإلحاد في أسماء الله وصفاته .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَبُّهُ - في « مجمع الفتاوى » ١٢٧ / ٥ : « كثيرون من الناس يتوهمون في بعض الصفات أو كثيرون منها ؛ أو أكثرها أو كلها ، إنها تماثيل صفات المخلوقين ، ثم يريد أن ينفي ذلك الذي فهمه ، فيقع في أربعة أنواع من المحاذير :

- أحدها : كونه مثل ما فهمه من التصوص بصفات المخلوقين ، وظنَّ أنَّ مدلول النص هو التمثيل .

- الثاني : أنه إذا جعل ذلك هو مفهومها وعطله بقيت التصوص ؛ وظنه الشيء الذي ظلمه بالله ورسوله - حيث ظنَّ أنَّ الذي يفهم من كلامهما هو التمثيل الباطل - قد عطل ما أودع الله ورسوله في كلامهما ممكِّن إثبات الصفات للله والمعاني الإلهية اللاحقة بجلال الله تعالى .

- الثالث : أنه ينفي تلك الصفات عن الله تعالى بغير علم : فيكون مُعطلًا لما يستحقه رب .

- الرابع : أنه يصف رب بتفيض تلك الصفات ، من صفات الأموات والجمادات ، أو صفات المعدومات ، فيكون قد عطل به صفات الكمال التي يستحقها رب ، ومثله بالمنقوصات والمعدومات ، وعطل التصوص عمَّا دلت عليه من الصفات ، وجعل مدلولها هو التمثيل بالمخلوقات ، فيجمع في كلام الله وفي الله بين التعليل والتمثيل ، فيكون ملحدًا في أسماء الله وأياته) اهـ .

٦ - المؤوي :

قال الحافظ - كتَّابَهُ - في «فتح الباري» ١ / ٤١٥٥ ح ١٤٧

(دلل سياق الحديث على أن رؤية الله في الدنيا بالأبصار غير واقعة، وأنما رؤية

الله تعالى فدلك لدليل آخر). اهـ

وهذا الذي ذهب إليه الحافظ من جواز رؤية الله تعالى لله يعني رأسه في

الدنيا تعالى مردود من وجوهه:

الوجه الأول: أن أدلة المثبتين للرؤيا محل نزاع إما من ناحية الثبوت أو من

ناحية الدلالة، فأقصى ما يستدل به في هذا الباب:

- حديث ابن عباس قال: قال رسول الله تعالى: زانَتْ رَبِّي هَذِهِ.

آخرجه أحمد في المسند: (١ / ٢٨٥، ٢٩٠).

- حديث معاذ بن جبل: الحَسِنُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى ذَاتَ غَدَاءٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى يَكُونَا نَرَاءَيْ عَيْنَ الشَّفَسِ، فَخَرَجَ سَرِيعًا فَتَوَبَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَسْجُدُ فِي صَلَاةِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ، فَقَالَ لَهُ: «عَلَى مَصَافِكُمْ كَمَا أَنْتُمْ»، ثُمَّ أَتَاهُمُ الْمَوْلَى إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَسِنَتُ عَنْكُمُ الْغَدَاءَ؛ أَتَيْتُ مِنَ اللَّيلِ مَنْوَضَاتٍ وَصَلَّيْتُ مَا قَدَرْتُ لِي، فَتَعَثَّثَ فِي صَلَاتِي فَأَشْتَهَلْتُ، فَإِذَا أَنَا يَرَنِي تَبَارَكُ وَتَعَالَى فِي أَخْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: أَبِيكَ رَبُّ . قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِّمُ الْمَلَأُ الْأَغْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي رَبَّ . قَالَهَا ثَلَاثَةً . قَالَ: فَرَأَيْتَهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَيْفَيَّتِهِ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدًا أَنَّمِيلُهُ بَيْنَ ثَدَيْهِ، فَتَجَلَّ لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: أَبِيكَ رَبُّ . قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِّمُ الْمَلَأُ الْأَغْلَى؟ قُلْتُ: فِي الْكُفَّارَاتِ . قَالَ: مَا هُنْ؟ قُلْتُ: مُتَشَّبِّهُ الْأَفْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجَلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدِ الصَّلَوَاتِ، وَإِشْتَانُ الْوُضُوءِ فِي الْمُنْكَرِ وَهَاتِ، قَالَ: ثُمَّ فِيمَ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الْطَّعَامِ، وَلَيْسُ الْكَلَامُ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ يَنْتَامُ، قَالَ: مَنْ، قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشَأْلُكَ فَغْلَ الْحَمِيرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَخَبْتُ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ

تَعْفِرُ لِي وَتَرْجِعُنِي ، وَإِذَا أَرَدْتُ فِتْنَةً قَوْمًا فَتَوْفِيَ عَيْنَ مَفْتُونٍ ، أَنْأَلَكَ حَبْلَكَ ، وَحَبْلَكَ مِنْ يُحْبِكَ ، وَحَبْلَكَ عَمَلٌ يَقْرُبُ إِلَى حَبْلَكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّهَا حَقُّ فَادِرُ شَوْهَا ثُمَّ تَعْلَمُوهَا .

أخرجه الترمذى فى شنته : (كتاب تفسير القرآن / ح ٣٢٣٥) .

- حديث ابن عباس - الموقوف عليه - :

عَنْ أَبِي عَبْيَاسٍ فِي قَوْبِلِ اللَّهِ : « وَلَقَدْ رَأَاهُ تَرْلَةً أُخْرَى ⑭ » عِنْدَ سَدْرَقَ الْمَشْقَنِ) [سورة الشجم ١٢ - ١٤] ، (فَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَرَى) [سورة الشجم ١٠] ، (فَكَانَ قَابَ فَوْسَيْنِ أَقْ أَدْنَى) [سورة الشجم ٩] .

قال أبا عباس : قَدْ رَأَاهُ الشَّيْءُ ﷺ .

أخرجه الترمذى فى شنته : (كتاب : تفسير القرآن / ح ٣٢٧٩) .

- وكذا ما جاء عن ابن عباس : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم عليه السلام ، والكلام لموسى عليه السلام ، والرؤيا لمحمد ﷺ .

أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب « الشنة » : (١٩٢ / ٤٤٢ ح ٤٤٢) .

وصححه العلامة الألبانى - تعالىه - في « ظلال الجنة في تخريج الشنة » .

- واستدلوا بقول الإمام أحمد - تعالىه - في رسالة عبدوس بن مالك العطار عنه في « أصول الشنة » :

(والإيمان بالرؤيا يوم القيمة ، كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصلاح ، وأن النبي ﷺ قد رأى ربه ، فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح ، رواه قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورواه الحكم بن أبيان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورواه على بن الزيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي ﷺ ، والكلام فيه بدعة ، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره ، ولا نناظر فيه أحداً) . اهـ

فُلُثٌ : وهذا الذي مرّ من الاستدلالات مدفوع :

- أمّا حديث ابن عباس فقد وردت رواية أخرى عن ابن عباس جاء فيها تقييد الرؤية بالقلب .

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ : «مَا كَذَبَ الْفُوَادُ مَا رَأَى» [شُورَةُ التَّحْمُ : ١١] .
قَالَ : رَأَهُ يَقْلِبُهُ .

آخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معنى قول الله ﷺ) :
ولقد رأه نزلة أخرى ، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء / ح ٢٨٤) .

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ : «مَا كَذَبَ الْفُوَادُ مَا رَأَى» [شُورَةُ التَّحْمُ : ١١] ، «وَلَقَدْ رَأَهُ
نَزْلَةً أُخْرَى» [شُورَةُ التَّحْمُ : ١٢] . قَالَ : رَأَهُ يَقْوَادُهُ مَرْءَتَيْنِ .

آخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معنى قول الله ﷺ) :
ولقد رأه نزلة أخرى ، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء / ح ٢٨٥) .

فلا بد أن يُقيّد مُطلق الرؤيا في الحديث الأول بذلك القيد الذي جاء في
الحديث الثاني ، والثالث بأنّها كانت بالقلب لا يعني الرؤوس .

وعلى هذا تُحمل أقوال ابن عباس المطلقة في الباب والتي أوردناها آنفاً .

- وأما حديث معاذ فإنه صريح في أنه رؤيا في المنام فهي بالقلب لا يعني
الرؤوس فانتبه .

- ويجاب عن الاستدلالات الماضية أيضًا بالأثر .

- عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَنْتَنِي عَلَى اللَّهِ يَعْلَمُ هُوَ
أَهْلُهُ ؛ ثُمَّ ذَكَرَ الدُّجَالَ ، فَقَالَ : «إِنِّي لَأُنذِرُ كُمُّهُ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَقَدْ أُنذِرَ قَوْمَهُ ،
وَلَقَدْ أُنذِرَ نُوحُ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ
أَغْوَرُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَ بِأَغْوَرٍ» .

قال الزهراني : وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أن الله أخيره يغضض أصحاب

النبي ﷺ أَنَّ الَّذِي قَاتَلَ يُوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَحْذِرُهُمْ فَتَسْأَلُهُ : « تَغْلِمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمْوَلَ ؟ وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ لَيْقَنْ عَيْنِيهِ : « كَفَرْ رَهْ ، يَقْرُؤُهُ مِنْ كُبْرَةِ عَمَلَهُ ». .

آخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الفتن / باب : ذكر ابن الصياد / ح ١٦٩).

- عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لأبي ذر لست أدركت ربّي ﷺ سأله فقال : عما كنت شاكراً ؟ قلت : أسأله هل رأى محمد ربه ؟ ، فقال : قد سأله ، فقال : رأيت ثوراً .

آخرجه مسلم في صحجه : (كتاب الإيمان / باب : في قوله اللهم نور أَنِّي أَرَاهُ ، قوله : رأيت نوراً / ح ٢٩٢).

- عن منبروي قال : كنت مشكناً عند عائشة فقلت : يا أمّا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منه فقد أعظم على الله الفزوة ، قلت ما هن؟ قالت : من رعمن أنّ محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفزوة ، قال : و كنت مشكناً فجعلت قللت : يا أم المؤمنين انتظريني ولا تغبنيني ثم يقل الله ﷺ : « ولقد رأاه بالآفاقَ الْتَّيْنِ » [سورة الشورى : ٢٢] ، « ولقد رأاه زلة أخرى » [سورة النجم : ١٣] . فقلت أنا أول هذه الأئمة سأأل عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : إنما هو جبارٌ لم يرَهُ على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرةتين ، رأيته منهياً من السماء سادساً عظيم خلقه ما بين السماء إلى الأرض ، فقلت : أو لم تسمع أن الله يقول : « لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ الْأَطْيَبُ الْجَيْبُ » [سورة الأنعام : ١١٣] .

أو لم تسمع أن الله يقول : « وَمَا كَانَ لِشَرِّيْ أَنْ يُكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَأْيِيْ جَابَ أَوْ بُرْسَلَ رَسُولًا فَيُوْجِيْ بِيَدِنِيْهِ مَا يَشَاءُ إِنَّمَا عَلَيْ حَكْيَمًا » [سورة الشورى : ٥١] .

قالت : ومن رعمن أن رسول الله ﷺ سمعكم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم

عَلَى اللَّهِ الْفَرِزِيَّةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ : **﴿وَيَا أَيُّهَا الرَّسُولُ إِذْنَكَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَإِنْ لَمْ تَنْفَعْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتُكُمْ﴾** [سورة المسالك : ٦٧] . فَأَلَّا : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخَيِّرُ بِمَا يَكُونُ فِي عَدْيَدْ فَقَدْ أَغْطَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِزِيَّةِ وَاللَّهُ يَقُولُ : **﴿فَلَمَّا لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَّا إِلَّا اللَّهُ﴾** [سورة الشُّلُّ : ٦٥] .

- أمّا ما أوردوه من كلام الإمام أحمد بن حنبل - رَحْمَةُ اللهِ - في حجّاب عنه من وجوه :

- بأنّ روايتي حنبل والأثر عن الإمام أحمد - رَحْمَةُ اللهِ - في هذه المسألة فيها آئُثُرَ الرُّؤْيَا بالقَلْبِ ، فعلى هذا يتبعني أن تُحمل الرُّؤْيَا المُطلقة على الرُّؤْيَا المُقيّدة ، كما كان الحال في روايات ابن عباس .

وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحْمَةُ اللهِ - ما مِنْ وزاد فأفاد وأجاد فقال في « مجموع الفتاوى » ٦ / ٥٠٩ :

(وأمّا الرُّؤْيَا فالذِّي ثبَتَ فِي الصَّحِيحِ آنَّهُ قَالَ : رَأَى مُحَمَّدَ رَبِّهِ بِفُؤَادِهِ مَرْتَبَيْنِ ، وَعَائِشَةَ انْكَرَتِ الرُّؤْيَا ، فَمِنَ النَّاسِ مِنْ جَمِيعِ بَنِيهِمَا فَقَالَ : عَائِشَةَ انْكَرَتِ رُؤْيَا الْعَيْنِ وَابْنَ عَيْبَاسَ ثَبَتَ رُؤْيَا الْفَوَادِ .

واللُّغَاظُ الثَّابِتَةُ عَنْ « ابن عباس » هي مُطلقة ، أو مُقيّدة بِالْفَوَادِ ، تارة يقول : رَأَى مُحَمَّدَ رَبِّهِ ، وتارة يقول : رَأَاهُ مُحَمَّدُ ، ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بِأنَّه رَأَاهُ بَعْينَهِ .

وكذلك « الإمام أحمد » تارة يطلق الرُّؤْيَا ، وتارة يقول : رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ ؛ ولم يقل أحد آنَّه سمعَ أَحْمَدَ يَقُولُ : رَأَاهُ بَعْينَهِ ؛ لَكِنْ طائفةً مِنْ أَصْحَابِهِ سَمِعُوا بَعْضَ كَلَامِهِ المُطلَقِ ، فَقَهُمُوا مِنْهُ رُؤْيَا الْعَيْنِ ؛ كَمَا سَمِعَ بَعْضُ النَّاسِ مُطلَقَ كَلَامِ ابن عباس فَقَهُمُوا مِنْهُ رُؤْيَا الْعَيْنِ .

وليس في الأدلة ما يقتضي آنَّه رَأَاهُ بَعْينَهِ ، ولا ثبَتَ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَافَةِ ،

ولا في الكتاب والشَّهَادَةُ ما يُذَلِّلُ عَلَى ذَلِكْ ؛ بَلِ التَّصُوُصُ الصَّحِيحةُ عَلَى نَفِيِّهِ أَدْلُ ؛ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أُبَيِّ ذَرَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَئِيكَ ؟ ، فَقَالَ : نَورٌ أَبْيَ أَرَاهُ .

وقد قال تعالى : ﴿سَبَحَنَ الَّذِي أَنْزَلَ إِعْنَادِيَّاً تَلَاقَ مِنَ الْمَسَجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسَجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَنَرَكُمْ حَوْلَهُ لِرَبِيعِهِ مِنْ مَا يَرَيْتُمْ﴾ [سورة الإسراء : ١] . ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى .

وكذلك قوله : ﴿أَفَمَرَوْنَاهُ عَلَى مَا يَرَى﴾ [سورة النجم : ١٢] . ﴿لَكَذَّ رَأَيْهِ مِنْ مَا يَرَى رَبِيعَ الْكَبْرَى﴾ [سورة النجم : ١٨] . ولو كان رأه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى .

وفي الصَّحِحَّينِ عن أَبِي عَثَّاَسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْأَنْبِيَا أَلْيَقَ أَرَيَتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْمَانِ﴾ [سورة الإسراء : ٩٠] . قال : هي رؤيا عين أَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلَةً أُسْرِيَّ بِهِ ، وَهَذِهِ رُؤْيَا الْآيَاتِ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ النَّاسَ بِمَا رَأَهُ بِعِنْدِهِ لِيَلَةَ الْمَعْرَاجِ ، فَكَانَ ذَلِكَ فَتْنَةً لَهُمْ ، حِبْثَ صَدَقَهُ قَوْمٌ وَكَذَّبُهُ قَوْمٌ ، وَلَمْ يُخْبِرُهُمْ بِأَنَّهُ رَأَى رَبِّهِ بِعِنْدِهِ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحَادِيثِ الْمَعْرَاجِ الثَّابِتَةِ ذَكْرَ ذَلِكَ ، ولو كان قد وَقَعَ ذَلِكَ لِذَكْرِهِ كَمَا ذَكَرَ مَا دُونَهُ .

وقد ثَبَّتَ بِالْتَّصُوُصِ الصَّحِيحةِ وَالْتَّفَاقِ سَلْفُ الْأُمَّةِ أَنَّهُ لَا يَرَى اللَّهُ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا بِعِنْدِهِ ، إِلَّا مَا نَازَعَ فِيهِ بَعْضُهُمْ مِنْ رُؤْيَا نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ ﷺ خَاصَّةً ، وَالْتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْانًا ، كَمَا يَرَوْنَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ) . اهـ

٧ - الْوَحْمَةُ :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي « فَتحِ الْبَارِي » / ٨٥ / ١٥٥ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّقْسِيرِ : (وَالْوَحْمَةُ لُغَةُ الرَّأْفَةِ وَالْانْعَطَافِ ، وَعَلَى هَذَا فَوْصَفَهُ بِهِ تَعَالَى مَعْجَازُ عَلَى إِنْعَامِهِ عَلَى عِبَادِهِ) . اهـ

فُلُّ : وحمل اللفظ على المجاز - عند من يقولون به - لا يكون إلا بعد استحالة حمله على الحقيقة ، وإثبات صفة « الرَّحْمَةُ » لله تعالى ممكناً من وجهين :

- الوجه الأول : أَنَّ الله وصف بها نفسه في كتابه .

قال تعالى : **﴿يَسِّرْ لِلنَّاسِ أَنْتَكُنْ أَنْجِيزْ﴾** [سورة الفاتحة : ١] .

وقال تعالى : **﴿وَرَبِّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَقْوَةٍ وَرَحْمَةً وَعِلْمًا﴾** [سورة غافر : ٧] .

وقال تعالى : **﴿وَكَانَ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ رَجِيمًا﴾** [سورة الأحزاب : ٤٢] .

وقال تعالى : **﴿وَرَحْمَتِي وَسِعْتَ كُلَّ شَقْوَةٍ﴾** [الأعراف : ١٥٦] .

وقال تعالى : **﴿كَتَبْ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾** [سورة الأنعام : ٥٤] .

وقال تعالى : **﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾** [سورة يوسف : ٦٤] .

- الوجه الثاني : أَنَّ إثبات هذه الصفة لله لا يُبَدِّلُ أَنَّ يَفْهمُ فِي نَطَاقِ تَنْزِيهِ اللَّهِ عَنْ مُشَابِهَتِهِ لِخَلْقِهِ فَ**﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** [سورة الشورى : ١١] . فالاتفاق في الاسم لا يقتضي الاتفاق في المُسمى .

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله - في « شرح العقيدة

الواسطية » ص ١٢٤ :

(الشَّاهِدُ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ : أَنَّ فِيهَا وَصْفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ ، فَرَأَاهُ مِنَ التَّشْبِيهِ بِرَعْدِهِمْ ، قَالُوا : لَأَنَّ الْمَخْلُوقَ يُوصَفُ بِالرَّحْمَةِ . وَتَأَوَّلُوا هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى الْمَجَازِ ، وَهَذَا باطِلٌ ، لَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ هَذِهِ الصَّفَةَ ، وَرَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ لَيْسَ كِرَحْمَةُ الْمَخْلُوقِ حَتَّى يَلْزِمَ التَّشْبِيهَ ، كَمَا يَرْعَمُونَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى : **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** [سورة الشورى : ١١] . والاتفاق في الاسم لا يقتضي الاتفاق في المُسمى ، فَلِلْخَالِقِ صَفَاتٌ تَلْيقُ بِهِ ، وَتَخْتَصُّ بِهِ ، وَلِلْمَخْلُوقِ صَفَاتٌ تَلْيقُ بِهِ ، وَتَخْتَصُّ بِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) . أَهْرَانُ الظَّانِ أَنَّ وَصْفَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ يُؤَدِّي إِلَى تَشْبِيهِ اللَّهِ تَعَالَى

بخلقه من أفسد الأقوال ، بل تعطيله لما ورد به النص ، تلزم منه عدّة أمور لا يمكن أن يُقلل بها لو علمها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٥ / ٢٠٩ :

(وهو لاء المجهال يمثّلون في ابتداء فهمهم صفات الخالق بصفات المخلوق ، ثم ينفون ذلك ويُعطلونه ، فلا يفهمون من ذلك إلا ما يخص بالмخلوق ، وينفون مضمون ذلك ، ويكونون قد جحدوا ما يستحقه الرب من خصائصه وصفاته ، وألحدوا في أسماء الله وأياته ، وخرجوا عن القياس العقلي والنص الشرعي ، فلا يفي بأدبيهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح ، ثم لا بد لهم من إثبات بعض ما يثبته أهل الإثبات من الأسماء والصفات ، فإذا أثروا البعض ونفوا البعض قيل لهم : ما الفرق بين ما أثبتموه ونفيتموه ؟ ، ولم كان هذا حقيقة ولم يكن وهذا حقيقة ؟ ، لم يكن لهم جواباً أصلاً ، وظهر بذلك جهلهم وضلالهم شرعاً وقدراً) . اهـ

٨ - الشاق :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ٦٦٤ ح ٤٩١٩ :

عند شرحه حديث : (أبي سعيد - رحمه الله - قال : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : يكشِّف ربّنا عن ساقيه ، فيسجُد له كُلُّ مؤمن ومؤمنة ، فيُبَيِّن كُلُّ من كان يسجد في الدنيا رياة وشمعة ، فيذهب ليسجُد فَيَعُود ظهراً طبقاً واحداً) .^(١٧)

* مُشَغَّلٌ عليه .^(١٨)

من حديث أبي سعيد الخدري - رحمه الله - في الرواية .

آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ بِإِنْ يَرَهَا كَافِرٌ﴾ [سورة القوامة : ٢٢ - ٢٣] [ح ٧٤٣٩] .

وآخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معرفة طريق الرؤبة / ح ٣٠٢ ، ٣٠٣) .

(وأخرجه - الإمام علي - من طريق حفص بن ميسرة ، عن زيد بن أسلم بلفظ : « يُكثِّفُ رَبِّنَا عَنْ سَاقٍ » قال الإمام علي هذا أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة لا يُظن أنَّ الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك مشابهة المخلوقين) . اهـ ويجاب عن هذا بأنَّ النبي ﷺ قد أضاف الشاق إلى رب العزة ، والمضاف إلى الله يكون على ثلاثة أقسام ، وإضافة الوصف المخصوص إلى الله يكون فيه المضاف صفة لله لا تحتمل التأويل .

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر الشعدي رضي الله عنه في « توضيح الكافية الشافية »

ص ٦٧ :

(الذي يُضفيه الله إلى نفسه :

- إنما أعيان يخصُّها بهذه الإضافة المقتضية للاختصاص والتشريف ، مثل : عبد الله ، وناقة الله ، وبيت الله ، ومثله **« وَعَسَادُ الرَّحْمَنِ »** [سورة الفرقان : ٦٣] . فهذه أعيان قائمة بذاتها وهي جملة من المخلوقات ، ولكنها أضافها إلى نفسه تفضيلاً لها على غيرها وتعظيمًا .

- وإنما إضافة أوصاف كـ : « علم الله » ، و « قدرته » ، و « إرادته » . وكذلك كلامه ، وحياته ، فهذه الإضافة تقتضي قيامها بالله ، وأنَّه موصوف بها ، وكذلك ما أخبر الله منه ، فإن كان أعياناً كروحاً منه : **« وَسَخَّرَ لَكُمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيِّنَا مِنْهُ »** [سورة الجاثية : ١٢] . فهذه منه خلقاً وتقديرًا .

وإن كان ذلك أوصافاً كقوله : **« تَزَبَّلُ الْكِتَابُ مِنْ أَنْفُسِهِ »** [سورة الزمر : ١] ، دل على أنَّ ذلك من صفاته لامتلاع قيام الصفة بنفسها .

الأقوال الباطلة . والله أعلم) . اهـ

جاء في رواية البخاري ، ومسلم - رحمهما الله - :

وَقَاتَلُوكُمُ الْجِبَارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةً ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَلَا يَكُلُّهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ ، فَيَقُولُ : هَلْ يَتَكَبَّرُونَ وَيَتَهَمَّ أَيَّهَا تَفْرِقُونَ ، فَيَقُولُونَ : الشَّاقُ ، فَيَكْتُبُ عَنْ سَاقِهِ ، فَيَشْجُذُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ »^(٩٨) .

وقد تكلم بعض الفضلاء في أنَّ الصَّمير في لفظة : « ساقه » لم يرد في بعض الروايات لذا ينبغي حمل اللفظ على ما ورد في القرآن الكريم : **« يَوْمَ يَكْتُبُ عَنْ سَاقِهِ »** [سورة النَّمَاء : ٤٢] ، وخاصة أنَّ بعض الروايات قد أتت به :

قال العلامة الألباني - رحمه الله - في « السُّلْسلة الصُّحِيحَةُ » ٢ / ١٢٤ :

(قال الإمام سعدي : هذا أصح لموافقتها لفظ القرآن في المحملة ، فلا يظن أنَّ الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين تعالى الله عن ذلك **« لَيْسَ كَيْثِيلِهِ شَقٌّ »** [سورة الشورى : ١١] .)

قلت : نعم ليس كمثله شيء ، ولكن لا يلزم من إثبات ما أثبته الله لنفسه من الصفات شيء من التشبيه أصلاً ، كما لا يلزم من إثبات ذاته تعالى التشبيه ، فكما أنَّ ذاته تعالى لا تُشبه الذُّوات وهي حق ثابت ، فكذلك صفاته تعالى لا تُشبه الصفات ، وهي أيضاً حقيقة ثابتة تناسب مع جلال الله وعظمته وتزييه ، فلا محذور من نسبة الشاق إلى الله إذا ثبت ذلك في الشرع ، وإنْ كُنت أرى من حيث الرواية أنَّ لفظ : « ساقه » أصح من لفظ : « ساقه » ، فإنَّه لا فرق عندي من حيث المدرأة بينهما ؛ لأنَّ سياق الحديث يدل على أنَّ المعنى هو « ساق الله » تبارك وتعالى ، وأصرح الروايات في ذلك رواية هشام عند الحاكم بلفظ : « هل بينكم

(٩٨) * سبق تخرجه في المعاشرة رقم : ٩٧ .

ويبن الله من آية تعرفوها؟ ، فيقولون : نعم الشاق ، فيكشف عن ساق ». هذا صريح أو كالصريح في أنَّ المعنى إنما هو ساق ذي الجلالة تبارك وتعالى ، فالظاهر أنَّ سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارة بالمعنى حيث كان يقول : ولا بأس من ذلك ما دام أنَّ أصحاب الحق) . اهـ

قلت : وهذا كلام جيدا في إلزام الخصم برواية : « فَيُكْشِفُ عَنْ ساقِ » ، ولكن الرواية الأولى : « عن ساقه » صححه .

قول العلامة الألباني « أصح » لم ينف الصحة عن الرواية الأولى ، صفت إلى ذلك أنَّ اتفاق البخاري ومسلم على إخراجها دليلاً فوتها وصحتها وتقديمها على الرواية الأخرى .

٩ - الصورة :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٥ / ١٨٣ ح ٢٥٥٩ :
عند شرحه حديث : (أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خلق الله
آدم على صورته طوله سبعون ذراعاً) .
(وزعم بعضهم أنَّ الضمير يعود على آدم على صفتة ، أي خلقه موصوفاً
بالعلم ...) . (١٠٠)

(٩٩) * ثقق عليه .

آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب أحاديث الأنبياء / باب : خلق آدم صلوات الله عليه وذرره
/ ح ٣٢٦) .

وفي : (كتاب الاستدلال / باب : بدء السلام / ح ٦٢٢٧) .
ومسلم في صحيحه : (كتاب الجنة وصفة نعيها / باب : يدخل الجنة أقوام أقدتهم مثل أقدمة
الطير / ح ٢٨) .

(١٠٠) * قال عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش في رسالته عن أخطاء ابن حجر في الاعتقاد - وهي
غير موسومة - ص ١٧ " ضمن رسالتان في : أخطاء فتح الباري في المعتقدة " ط . مكتبة أسد الشلة -

نعم قال :

(وقد قال العازري : غلط ابن قبيطة فأحرى هذا الحديث على ظاهره ، وقال : صورة لا كالصُّور) .^(١٠١)

نعم قال عند كلامه على حديث : (وَلَا تَقْبَحُ اللَّهَ وَجْهَكَ ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ) .^(١٠٢)

(وهو ظاهر في عود الصُّمير على المقول له ذلك) . اهـ

وقال الحافظ - رَبِّكُمْ - في «فتح الباري» ٦ / ٣٦٦ ح ٣٣٢٦ :

عند شرحه حديث : (أَيُّوبَ هُرَيْرَةَ رَبِّكُمْ عَنِ النَّبِيِّ رَبِّكُمْ أَنَّهُ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولَةً سِتُّونَ ذِرَاعًا) .^(١٠٣)

(وهذه الرواية تؤيد قول من قال أنَّ الصُّمير لآدم ، والمعنى أنَّ الله تعالى

= - القاهرة » : (هذا قول الجهمية ، كما ذكر في الدرر الشفيفه ٢ / ٣١٤ - ٣١٥ : أنَّ أَحْمَدَ قَالَ في رواية أَبِي طَالِبٍ : " مَنْ قَالَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ فَهُوَ جَهْمِيٌّ ، وَأَيُّ صُورَةِ آدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ ") . اهـ

(١٠١) * قال عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش في رسالته عن أخطاء ابن حجر في الاعتقاد ص ١٧ - وهي غير موسومة - ضمن رسالتان في : أخطاء فتح الباري في العقيدة " ط . مكتبة أسد الشفيفه - القاهرة " :

(ليس قوله غلط ١ هل هو الصحيح في هذا الباب لأنَّ أهل الشفيفه والجماعة يؤمدون بجميع ما صنع من أسماء الله وصفاته حقيقة ؟ على ما يليق بجلاله وعظمته . وقد ثبت في الصحيحين الحديث : « خلَقَهُمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ » ، وإنَّ الغلط قول من نفي ما أطلقه الله على نفسه ، في كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ) . اهـ

(١٠٢) * صحيح . من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدَ : (٢ / ٢٤٤ ، ٢٥١ ، ٤٣٤) .

صححه العلامة الألباني - رَبِّكُمْ - في " السلسلة الصحيحة " برقم : ٨٦٢ .

أوجده على الهيئة التي خلقه عليها ، ولم ينتقل في النسأة أحوالاً ، ولا تردد في الأرحام أطواراً كذرئته ، بل خلقه الله رجلاً سوياً من أول ما نفح فيه الرُّوح) . اهـ يحجب علينا أولاً أنْ ثبَتَ أَنَّ لله صورة قبل أن تخوض في نسبة صورته تعالى لآدم من عدمه .

جاء في حديث الرؤيا الطويل المتفق عليه : « فَيَأْتِيهِمُ الْجِبَارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةً ، فَيَقُولُ : أَنَا زَعْكُمْ » .^(١٠٤)
 فثبتت لفظ الصورة في حق الله ، حيث وصف به نفسه ، ولكن العلماء اختلفوا في عود الصُّمِير في حديث خلق آدم هل هو عائد إلى آدم أم إلى الله؟ ، والصواب الذي لا مرية فيه ، والحق الذي لا غمض فيه أنَّ الصُّمِير عائد إلى الله ، ولكن أعلم أنَّه لا يلزم من ذلك أَنَّه يقتضي المُماطلة .

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في « فتاوى العقيدة »

ص: ٨٨

(هذا الحديث أعني قول النبي ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » ثابت في الصحيح ، ومن المعلوم أَنَّه لا يُراد به ظاهره بإجماع المسلمين ' والعقلاء ، لأنَّ الله يُحيق وسُوءُ كُرسيه الشماوات والأرض ، والشماوات والأرض كلها بالنسبة للكرسي - موضع القدمين - كحلفة أُقيمت في ثلاثة من الأرض ، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة ، فما ظُنك برب العالمين؟ ، لا أحد يحيط به وصفاً ولا تخيلًا ، ومنْ هذا وصفه لا يمكن أَنْ يكون على صورة آدم سُئُون ذرائعاً .

لكن يحتمل على أحد معنيين :

(١٠٣) * سبق تخرجه في المعاشرة رقم : " ٩٩ " .

الأول : أنَّ الله خلق آدم على صورة اختارها ، وأضافها إلى نفسه تعالى تكريماً وتشريفاً .

الثاني : أنَّ المراد خلق آدم على صورته تعالى من حيث الجملة ، ومجرد كونه على صورته لا يقتضي المماثلة ، والدليل قوله عليه السلام : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَصْوَاتِ كَوْكَبِ ذُرْيٍ فِي السَّمَاءِ » ^(١٠٠) . ولا يلزم أن تكون هذه الزمرة مماثلة للقمر ، لأنَّ القمر أكبر من أهل الجنة بكثير ، فإنهم يدخلون الجنة طولهم سُرُونْ ذراًغاً ، فليسوا مثل القمر) . اهـ

١٠ - الصَّحْك :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٦ / ٤٠ :
« لَئَنَّ ذَكْرَ تَأْوِيلِ الْخَطَابِيِّ لِلصَّحْكِ بِالرِّضا »

(قلت : ويدل على أنَّ المراد بالصَّحْكِ الإقبال بالرِّضا ، تعديته بـ : إلى ، تقول : صَحْكَ فُلانَ إِلَى فُلانٍ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ طَلَقَ الْوَجْهَ ، مُظَهِّرًا لِلرِّضا لَهُ) . اهـ
وقال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٠ ح ٣٧٩٨ :
(لَئَنَّ شَرْحَ قَوْلِهِ عليه السلام : صَحْكَ اللَّهِ الْأَلِيَّةَ أَوْ عَجِيبَ مِنْ فَعَالِكُمَا) ^(١٠١) .

(١٠٤) * سبق تغريده في المعاشرة رقم : " ٩٧ ، ٩٨ ، " .

(١٠٥) * متفق عليه . من حديث أبي هريرة .

آخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، منها : (كتاب بدء الخلق / باب : ما جاء في صفة الجنّة وإنّها مخلوقة / ح ٣٢٤٦) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب الجنّة وصفة نعمتها وأهلها / باب : أَوَّلَ زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَصَفَاتِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمْ / ح ١٤ ، ١٥ ، ١٦) .
ـ * متفق عليه . من حديث أبي هريرة .

آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب مناقب الأنصار / باب : قول الله تعالى : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْشِيَّهِمْ وَكُوْنَ كَانَ يَهُمْ حَكَامَةً ﴾ [شورى الحشر : ٩ / ح ٣٧٩٨]) .

(ونسبة الصَّحْلُوك والتَّعْجِبُ إِلَى اللَّهِ مَجَازِيَّةُ، وَالثَّرَادُ بِهِمَا الرُّضَا بِصَنْبِعِهِمَا). اهـ
قال العَلَمَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثَمِينَ - رَبِّكُمْ - فِي « شَرْحُ لُغْةِ الْاعْتِقَادِ »

ص: ٢٥

(الصَّحْلُوكُ مِنْ صَفَاتِ اللَّهِ الْأَبَاتَةِ لَهُ بِالشَّنَّةِ، وَاجْمَاعُ السَّلْفِ).

قال التَّبَّيِّنُ بِالْبَيِّنَاتِ: « يَصْحَلُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتَلُ أَحَدَهُمَا الْآخَرُ يَدْخُلُانِ
الْجَنَّةَ ». وَتَمَامُ الْحَدِيثِ: « يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُقْتَلُ؛ ثُمَّ يَثُوبُ اللَّهُ عَلَى
الْقَاتِلِ فَيُشَهِّدُ ». ثَقَقَ عَلَيْهِ^(١)

وَأَجْمَعُ السَّلْفِ عَلَى إِثْبَاتِ الصَّحْلُوكِ لِلَّهِ تَعَالَى، فَيُجْبِي إِثْبَاتُهُ لِهِ مِنْ غَيْرِ
تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ. وَهُوَ صَحْلُوكٌ حَقِيقِيٌّ يُلْبِقُ بِاللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ.

وَفَسَرَهُ أَهْلُ التَّعْطِيلِ بِالثَّوَابِ وَنِزَادٍ عَلَيْهِمْ بِمَا سَبَقَ فِي الْقَاعِدَةِ الرَّابِعَةِ) . اهـ
فُلْكُ، وَفِيهَا: (الْقَاعِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِيمَا نِزَادُ بِهِ عَلَى الْمُعْتَلَةِ: الْمُعْتَلَةُ هُمُ الَّذِينَ
يُنَكِّرُونَ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ أَوْ صَفَاتِهِ، وَيُحَرِّفُونَ الْأَصْنَوْصَ عنْ ظَاهِرِهَا، وَيُقَالُ
لَهُمْ: « الْمَؤْلُوْلَةُ »، وَالْقَاعِدَةُ الْعَامَّةُ فِيمَا نِزَادُ بِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ نَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُمْ خَلَافُ
ظَاهِرِ الْأَصْنَوْصَ، وَخَلَافُ طَرِيقَةِ السَّلْفِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ، وَرَبِّمَا يَكُونُ
فِي بَعْضِ الصَّفَاتِ وَجْهٌ رَابِعٌ أَوْ أَكْثَرٌ) . اهـ

= وفي: (كتاب تفسير القرآن / باب: قوله: ﴿وَيُؤْتَوْنَ عَلَيْهِنَّ أَنْتِشِرَتْهُمْ﴾ [سورة الحشر: ٩ / ح ٤٨٨٩]).

ومسلم في صحيحه: (كتاب الأشربة / باب: إكرام الضيف وفضل إيتاره / ح ١٧٢، ١٧٣).
(١٠٧) * آخر جاه من حديث أبي هريرة.

آخر جه البخاري في صحيحه: (كتاب الجهاد والسير / باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيجدد
بعد ويقتل / ح ٢٨٢٦).
ومسلم في صحيحه: (كتاب الإمارة / باب: بيان الرجالين، يقتل أحدهما الآخر، يدخلان =

١١ - الظل :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ٢ / ١٤٤ ح ٦٦٠: (عند قوله **رَبِّ الْجَمِيعِ**: **سَبَعَةُ بَعْضِهِمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**) .^(١٠٨) قال عياض : إضافة الظل إلى الله إضافة ملك ، وكل ظل فهو ملكه ، وكذا قال .

وكان حفظه أن يقول : إضافة تشريف ليحصل امتياز هذا على غيره ... وقيل المراد بظله : كرامته وحماته ، كما يقال في ظل الملك . اهـ ولا يصح حمل «الظل» على الكراهة والحماية ، كذا لا يصح أن يقال بحمله على محمل التشريف ؛ لأن الله - تعالى - أضافه لنفسه ، وما أضافه الله إلى نفسه على ثلاثة أقسام ؛ يتها العلامة الثعبيين - رَحْمَةُ اللَّهِ - ، حيث قال في «فتاوي العقيدة» ص ٤٧:

(أقسام ما أضافه الله إلى نفسه ثلاثة :

القسم الأول : العين القائمة بنفسها ، فإذا صفتها من باب إضافة المخلوق إلى خالقه ، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل العموم ، كقوله تعالى : **هُوَ الَّذِي أَرْضَى**
وَسَعَةً [سورة العنكبوت : ٥٦] .

وقد تكون على سبيل الخصوص لشرفيته ، كقوله تعالى : **إِنَّ طَهْرًا بَيْنَ**
الْطَّاهِينَ وَالْمَكَبِينَ وَالرُّكْجَعَ أَسْجُودُ [سورة البقرة : ١٢٥] .
وقوله تعالى : **نَافَةَ اللَّهِ وَسَقَيَنَاهَا** [سورة الشمس : ١٣] .

= الجنة / ح ١٢٨) .

(١٠٨) * شَفَقَ عَلَيْهِ . من حديث أبي هريرة .
أخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحبه ، منها : (كتاب الزكاة / باب الصدقة باليمين / ح ١٤٢٢) .

وهذا القسم مخلوق .

القسم الثاني : العين التي يقوم بها غيرها مثل قوله تعالى : **﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾**

(شوربة النساء : ١٧١) .

إضافة هذه الروح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشريفاً، فهي روح من الأرواح التي خلقها الله ، وليس لها خزنة من الله ، إذ هي حللت في عيسى التكليلاً وهو عين متفصلة عن الله ، وهذا القسم مخلوق .

القسم الثالث : أن يكون وصفاً محضاً يكون فيه المضاد صفة الله .

وهذا القسم غير مخلوق لأن جميع صفات الله غير مخلوقة ، ومثاله : قدرة الله ، وعزّة الله ، وهو في القرآن كثير) . اهـ

٤٢ - العجب :

قال الحافظ - رَجَلُهُ - في «فتح الباري» ٦ / ١٤٥ ح ٣٠١٠ :
 (وقد تقدّم توجيه العجب في حقّ الله في أوائل الجهاد ، وأنّ معناه الرضا ،
 ونحو ذلك) . اهـ

قال في «فتح الباري» ٧ / ١٢٠ ح ٣٧٩٨ :

(لما شرح قوله **﴿صَحِحَ اللَّهُ الْمَيْلَةُ أَوْ عَجِيبٌ مِّنْ فَعَالِكُنَا﴾**)^(١٠٩) .
 (ونسبة الصُّحُكُ والتعجب إلى الله مجازية ، والمُراد بهما الرضا
 بصنعيهما) . اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَجَلُهُ - في «مجموع الفتاوى» ٦ / ١٢٣ :
 (أمّا قوله : «التعجب استعظام للمتعجب منه» .

فيقال : نعم ، وقد يكون مفروضاً بجهل سبب التعجب ، وقد يكون لما خرج عن نظائره ، والله تعالى بِكُلِّ شيءٍ علِيم ، فلا يجوز عليه أن لا يعلم سبب ما تعجب

= وَسَلَمَ فِي صَحِيحِهِ : (كتاب الرِّكَاة / باب : فضل إلحاف الصدقة / ح ٩١) .

منه ؟ بل يتعجب لخروجه عن نطاقه تعظيمًا له . والله تعالى يعظم ما هو عظيم ؛ إما لعظمة سبيه أو لعظمةه .

فإنه وصف بعض الخير بأنه عظيم . ووصف بعض الشر بأنه عظيم ، فقال تعالى : **﴿وَرَبُّ الْعَرْشِ الْمَظِيم﴾** [سورة الشورى : ١٢٩] . وقال : **﴿وَلَقَدْ مَا لَيْسَكَ سَبَعاً مِنَ النَّارِ وَالْقُرْمَاتِ الْعَظِيمَ﴾** [سورة الحجر : ٨٧] . وقال : **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَذُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَعَذُّبًا * وَإِذَا لَأَتَتْهُمْ مِنَ الدُّنْيَا أَجْرًا عَظِيمًا﴾** [سورة النساء : ٦٦ - ٦٧] . **﴿وَلَزِلا لِذِ سَيْعَمْهُ فَلَمْ يَكُنُ لَنَا أَنْ تَحَكَّمَ بِهِنَا مُسْبِعَنَكَ هَذَا يَهْتَنُ عَظِيمًا﴾** [سورة الشورى : ١٦] . وقال : **﴿إِنَّ الْفَرِيزَةَ لَظِيلَةٌ عَظِيمٌ﴾** [سورة نوح : ١٣] .

ولهذا قال تعالى : « بل عجبتُ ويسخرون » على قراءة الضم ، فهنا هو عجب من كفرهم مع وضوح الأدلة .

وقال النبي ﷺ للذي آثر هو وامرته ضيفهما : « لقد عجب الله » ، وفي لفظ في الصحيح : « لقد ضحك الله الليلة من ضعكم البارحة » ^(١٠٩) . وقال : « إنَّ الرَّبَّ ليعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي ، فإنه لا يغفر الذُّنوب إلا أنت ، يقول : علم عبدي أنه لا يغفر الذُّنوب إلا أنا » ^(١١٠) ، وقال : « عجب ربك من شاب أنيست له صبرة » ^(١١١) ، وقال : « عجب ربك من راعي غنم على رأس مشطبة

(١٠٩) * سبق تخرadge في الحاشية رقم : " ١٠٦ " .

(١١٠) * سبق تخرadge في الحاشية رقم : " ١٠٦ ، ١٠٩ " .

(١١١) * صحيح . من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

آخرجه أبو داود في شنته : (كتاب الجهاد / باب : ما يقول الزوج لزوجها إذا ركب / ح ٢٦٠٢) .

والترمذى في شنته : (كتاب الدعوات / باب : ما يقول إذا ركب المرأة / ح ٣٤٤٦) .

وصصححه العلامة الألبانى - رضي الله عنه - في : " صحيح الجامع " برقم : ٢٠٦٩ .

(١١٢) * صحيح . غيبة بن عامر .

آخرجه أحمد في الشند / ٤ ، ١٥١ ، والطبراني في الكبير / ١٤ ، ٣٠٩ ، ٨٥٣ .

يؤذن ، ويقيم ، فيقول الله : انظروا إلى عبدي »^(١١٣) أو كما قال . ونحو ذلك) . اهـ

١٣ - الغلو :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ١ / ٢٦٦ :

(إن إدراك المُعْقُول لأسرار الرَّحْمَةِ فاقصر فلا يتوَجَّهُ على حُكْمِهِ لِمَ وَكَيْفَ ، كما لا يتوَجَّهُ علىَهُ فِي وُجُودِهِ أَيْنَ وَحِيثُ) . اهـ

قال العلامة عبد العزيز بن باز - رَحْمَةُ اللَّهِ - في تعليقه على هذا الموضوع من فتح

الباري :

(والضواب عند أهل الشَّرْفَةِ وصف الله تعالى أَنَّهُ في جهة الغلو ، وأنَّهُ فوق العرش ، كما دلَّتْ على ذلك نُصوص الكتاب والشَّرْفَةِ ، كما في صحيح مسلم أنَّ المُسْتَأْنِثَ بِجَهَنَّمِهِ قال للحجارة : أين الله ؟ ، قالت : في الشماء الحديث^(١١٤)) . اهـ

وقال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ٦ / ١٣٦ ح ٢٩٩٥ :

(ولا يلزم من كون جهتي الغلو والشُّفَلَةِ مُحال على الله أنَّ لا يوصف بالغلو لأنَّ وصفه بالغلو من جهة المعنى ، والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ، ولذلك ورد في صفتة العالى والعلى والمعالى ، ولم يود ضد ذلك وإنْ كان قد

= قُلْتُ : ومداره على ابن لهيعة ، وهو وإنْ كان الغالب على حاله الضعف ، إلا أنَّ العلماء على تصحيح رواية من أخذ عنه من أصوله ، ومنهم عبد الله بن وهب راوي هذا الحديث عنه ، وهو أحد العابدة الذين أخذوا من أصوله .

(١١٣) * صحيح . من حديث عقبة بن عامر .

آخرجه أبو داود في شنته : (كتاب الصلاة / باب : الآذان في الشفر / ح ١٢٠٣) .

والنسائي في شنته : (كتاب الآذان / باب : الآذان لمن يصلِّي وحده / ح ٦٦٥) .

وصححه العلامة الألباني - رَحْمَةُ اللَّهِ - في « صحيح الجامع » برقم : ٨١٠٢ .

(١١٤) * أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب : تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحة / ح ٢٣) .

أحاط بكل شيء علماً) . اهـ

وقال - يحيى - في «فتح الباري» ٦ / ٢٩١ ح ٣١٩٤ :
 (ويحتمل أن يكون المراد بقوله «عنه» أي : ذكره أو علمه ، فلا تكون العندية مكائنة) . اهـ

وقال - يحيى - في «فتح الباري» ٧ / ٤١٢ ح ٤١٢١ :
 (قال الشهيلي : قوله : «مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ»^(١١٥) معناه أن الحكم نزل من فوق ، قال ومثله قول زينب بنت جحش : «رَوَجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ»^(١١٦) ، أي : نزل ترويجه من فوق ، قال : ولا يستحبيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله ، لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد الذي يفضي إلى التشبيه) . اهـ

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين - يحيى - في «فتاوی العقيدة» ص ٨٠
 س ٤٣ :

(مذهب المشفى رضوان الله عليهم أن الله تعالى بذاته فوق عباده وقد قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ لَّذَّعْتُمْ فِي شَئْنَا فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ الْأَكْرَبِ ذَلِكَ حَمْرَأَ وَأَحْسَنَ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء : ٥٩] . وقال تعالى : ﴿وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَئْنَا فَحَكِمْتُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [سورة النور : ١٠] . وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِتُخْلَمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَلَطَعْنَا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ﴾ [سورة البقرة : ١٧٨] .

= من حديث معاوية بن الحكم الشلمي .

(١١٥) * شقيق عليه . من حديث عائشة .

آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب المغازي / باب : حديث الإفك / ح ٤٤١) .
 ومسلم في صحيحه : (كتاب التوبة / باب : في حديث الإفك وقول توبه القاذف / ح ٥٦) .
 (١١٦) * آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب التوحيد / باب : ﴿وَصَّاكَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ =

الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخَشَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ^{١١٣} [شارة الثور : ٥٢ - ٥١]. وقال تعالى : **هُوَ مَا كَانَ إِيمَانُهُ وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا فَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونُ هُمُ الظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِهِمْ** وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ حَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا^{١١٤} [شارة الأحزاب : ٣٦]. وقال تعالى : **هُوَ مَا كَانَ إِيمَانُهُ وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا فَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونُ هُمُ الظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِهِمْ** وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ حَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا^{١١٥} [شارة النساء : ٦٥]. فإذا تبيّن أن طريقة المؤمنين عند التزارع هي الرجوع إلى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله بِيَتِهِ وَالشَّمْعِ وَالنَّصَاعِ الْهَمَاءِ ، وعدم الخيار فيما سواهما ، وأن الإيمان لا يكون إلا بذلك ، مع انتفاء المخرج و تمام التسليم ، فإن الخروج عن هذا الطريق موجب لما قال الله تعالى : **هُوَ مَن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَسِّعُ عَيْنَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ قُوَّلَهُ مَا تَوَلَّ وَمُصْلِيهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** [شارة النساء : ١١٥].

وعلى هذا فإن المتأمل في هذه المسألة على الله تعالى بذاته على خلقه بعد ردها إلى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله بِيَتِهِ يتبيّن له أن الكتاب والشّّّنة قد دلالة صريحة بجميع وجوه الدلالة على علو الله تعالى بذاته فوق خلقه ، بعبارات مختلفة منها :

١- التصریح بأن الله تعالى في الشماء كقوله تعالى : **هُوَ أَمِنُّ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَغْصِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَلَمَّا هُوَ تَمُورُ** ﴿١﴾ أَمْ أَمِنُّ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرِسِّلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَلَمُونَ كَيْفَ تَذَرِّرُ^{١١٦} [شارة الملك : ١٦ - ١٧]. وقوله بِيَتِهِ في رقة العريض : « زَيَّنَ اللَّهُ الْذِي فِي السَّمَاءِ » ، إلى آخر الحديث ، رواه أبو داود^{١١٧} ،

= [شارة هود : ١٧ / ح ٧٤٢٠].

* ضعيف جداً . من حديث أبي الدرداء .

= أخرجه أبو داود في شهادة : (كتاب الطه / باب : كيف الرفع / ح ٣٨٩٢).

وقوله **﴿وَالَّذِي نَفَسَيْ بِنَدِيهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَذْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْتِيَ عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي الشَّعَاءِ سَاخَطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا﴾** [١١٨]. رواه مسلم.

٢- التصریح بفوقیته تعالى، كقوله تعالى: **﴿وَهُوَ الْقَاهُرُ فَوْقَ عِبَادَةِ﴾**.

[سورة الأعام ١٨]. وقوله: **﴿بِمَا فَوْهُوا مِنْ فَوْهَةِ﴾** [سورة فاطر: ١٠]. وقوله **﴿إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عَنْهُ فَوْقَ عَزَّوِّيَّةِ إِنْ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَصَبِي﴾** . رواه البخاري. **(١١٩)**

٣- التصریح بصلود الأشياء إليه، ونزوتها منه، والصلود لا يكون إلا إلى أعلى، والثروة لا يكون إلا من أعلى، كقوله تعالى: **﴿إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمُ الظَّبَابُ وَالْعَمَلُ الْفَلَاحُ بِرَفِعَتِهِ﴾** [سورة فاطر: ١]. وقوله: **﴿مَنْجُ الْكَلِمَكَةُ وَالرُّؤْبُ إِلَيْهِ﴾** [سورة العمارج: ٤]. وقوله: **﴿يُدِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾** [سورة الشجدة: ٥]. وقوله تعالى في القرآن الكريم: **﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيلٍ﴾** [سورة فصلت: ٤٢]. والقرآن كلام الله تعالى، كما قال سبحانه: **﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَنْتَاجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾** [سورة التوبه: ٦]. وإذا كان القرآن الكريم كلامه وهو تنزيل منه دل ذلك على علوه بذلك تعالى وقوله **﴿يَنْزُلُ رِبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَبَلَةٍ إِلَى الشَّعَاءِ الدُّنْيَا جِئَنَ يَتَقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَجْرُ يَقُولُ مَنْ يَذْعُونِي فَأَنْشِجِبْ لَهُ﴾** إلى آخر الحديث، وهو صحيح ثابت في الصحيحين وغيرهما. **(١٢٠)**

= وقال الألباني في "ضعيف الجامع" برقم: ٥٤٦٢: "ضعف جداً".

(١١٨) * في صحيحه: (كتاب النكاح / باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها / ح ١٢١).

(١١٩) * في صحيحه: (كتاب التوحيد / باب: **﴿وَحَكَانَ عَرِشُهُمْ عَلَى الْأَنَاءِ﴾** [سورة هود: ٧ / ح ٧٤٢٢]).

(١٢٠) * من حديث أبي هريرة - روى عنه - .

آخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب التهجد / باب: الدُّعاء في الصلاة من آخر الليل / ح ١١٤٥).

وفي حديث البراء بن عازب - رواه - أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ مَا يَقُولُ : إِذَا أُوْتَى إِلَى فَرَاسَةٍ ، وَمِنْهُ : «أَمَتْ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَتَرْزَلْتَ وَبِسِيلِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» . وهو في صحيح البخاري وغيره .^(١٢١)

٤- التصریح بوصفه تعالى بالعلو، كما في قوله تعالى : «سَيِّدُ أَنْشَارِ رَبِّكَ الْأَعْلَى» [سورة الأعلى : ١] . وقوله : «وَلَا يَنُودُ جَنَاحَهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ» [سورة البقرة : ٢٥٥] . وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «شَيْخَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»^(١٢٢) .

٥- إشارة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الشَّمَاءِ حين يُشَهِّدُ اللهُ تَعَالَى في موقف عرفة ذلك الموقف العظيم ، الَّذِي أَشَهَدَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْبَرُ جَمْعٍ مِّنْ أُمَّةٍ ، حين قال لهم : «أَلَا هُلْ بَلَغْتُ ، قَالُوا نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهُدْنَا» . يُرْفَعُ أصبعه إلى الشَّمَاءِ ويرفعها إلى النَّاسِ . وذلك ثابت في صحيح مُسلم من حديث جابر^(١٢٣) ، وهو ظاهر في أنَّ

= وفي : (كتاب الدُّعَوات / باب : الدُّعَاءُ نَصْفُ اللَّيلِ / ح ٦٢٢١) .

وفي : (كتاب التَّوْحِيد / باب : قول الله تعالى : «وَرَبِّكُمْ أَنْ يَسْأَلُوا كَلَمَّنَ أَقْوَمْ» [سورة الفتح : ١٥ / ح ٧٤٩٤]) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب صلاة المسافرين / باب : التَّرغِيبُ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيلِ والإِجَابَةِ فِيهِ / ح ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٢) .
١٢١) * متفق عليه .

آخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، منها : (كتاب الوضوء / باب : فضل من بات على وضوء / ح ٢٤٧) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب الذِّكْرُ وَالدُّعَاءِ / باب : ما يَقُولُ عَنْهُ الْقَوْمُ وَأَعْذُّ المَضْجَعِ / ح ٥٦ ، ٥٨ ، ٥٧) .

(١٢٤) * آخرجه مسلم في صحيحه : "كتاب صلاة المسافرين / باب : استحباب تعطيل القراءة في صلاة الليل / ح ٢٠٣) .

من حديث خديفة بن الميسان - رواه - .

(١٢٥) * هذا مقطع من حديث طويل آخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : حجة =

الله تعالى في السماء وإنما لكان رفعه إياها عيناً.

٦- سؤال النبي ﷺ للجارية حين قال لها : « أين الله ؟ » ، قالت : في السماء ، قال : أعنيتها فإنها مؤمنة ». رواه مسلم من حديث طويل عن معاوية بن الحكم الشلمي (١٢٤) وهو صريح في إثبات العلو الذاتي لله تعالى ، لأنّ « أين » ، إنما يُستفهم بها عن المكان ، وقد أقرَّ النبي ﷺ هذه المرأة حين سألها : « أين الله ؟ » ، فأقرّها على أنه تعالى في السماء ، وبين أنّ هذا مقتضى الإيمان حين قال : « أعنيتها فإنها مؤمنة ». فلا يؤمن العبد حتى يُقْرِر ويعتقد أنَّ الله تعالى في السماء ، فهذه أنواع من الأدلة الشععية الخبرية من كتاب الله تعالى وسنته رسوله ﷺ تدل على علو الله تعالى بذاته فوق خلقه ، أمّا أفراد الأدلة فكثيرة لا يمكن حصرها في هذا الموضوع ، وقد أجمع السلف الصالح رضوان الله عليهم على القول بمقتضى هذه التصوص ، وأثبتوا لله تعالى العلو الذاتي ، وهو أنه سبحانه عالي بذاته فوق خلقه ، كما أنهم مجمعون على إثبات العلو المعنوي له وهو علو الصفات ، قال الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَنَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ أَعْزَيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [سورة الروم : ٢٧] . وقال تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الْأَكْبَرُ الْمُحْسَنُ فَإِذْ عُرْجُوا إِلَيْهِ ﴾ [سورة الأعراف : ١٨٠] . وقال تعالى : ﴿ فَلَا تَنْصِرُونِي إِنَّمَا يَعْلَمُ وَأَنْتُ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الشحل : ٧٤] .

وقال : ﴿ فَلَا يَجْعَلُونَا يَلْهُو أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة : ٢٢] . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كماله في ذاته وصفاته وأفعاله .

وكما أنَّ علو الله تعالى الذاتي دلت عليه تصوص الكتاب والسنة وإجماع

= النبي ﷺ / ج ١٤٧ .

ذكر فيه ترتيب حجّة الوداع كاملة ، وهذا المقطع كان في آخر خطبة عرفة الذي أوصى فيها النبي ﷺ بكل أنواع البر ، وذُكر فيها الناس بكلّ المخالق ، فكانت جامعة مانعة .

(١٢٤) * سبق تحريرجه في الحاشية رقم : " ١٢٤ " .

الشَّلْفُ، فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ الْعُقْلُ وَالْفَطْرَةُ.

أمَّا دلالة العقل : فيقال : لا ريب أنَّ الغلو صفة كمال ، وأنَّ ضده صفة نقص ، والله تعالى قد ثبت له صفات الكمال فوجب ثبوت الغلو له تعالى ، ولا يلزم على إثباته له شيء من النقص ، فإنما نقول : إنَّ غلوه تعالى ليس متصفًا لكون شيء من سخلواته محيطًا به ، ومن ظنَّ أنَّ إثبات الغلو له يستلزم ذلك فقد وهم في ظنه ، وضلَّ في عقله .

وأمَّا دلالة الفطرة على غلو الله تعالى بذاته : فإنَّ كُلَّ داعٍ لله تعالى دُعاءً عبادة ، أو دُعاءً مسألة لا يتجه قلبه حين دعائه إلَى الشَّمَاء ، ولذلك تجده يرفع يديه إلَى الشَّمَاء بمقتضى فطرته ، كما قال ذلك الهمданى لأبي المعالى الجوهري : « ما قال عارفٌ قطٌ : يارب إلَّا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو ». فجعل الجوهري يلطم على رأسه ، ويقول : « حيرني الهمدانى ، حيرني الهمدانى ». هكذا تُقلَّ عنه ، سواء صحت عنده أم لم تصح ، فإنَّ كُلَّ أحدٍ يدرك ذلك ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة - روى عنه - أنَّ النبي ﷺ ذكر الرجلَ يمدُّ يديه إلَى الشَّمَاء : يا رب يا رب ، إلى آخر الحديث (١٢٥) . ثم إنَّك تجد الرجلَ يصلُّ وقلبه نحو الشَّمَاء لا سيما حين يسجد . ويقول : « شَبَّحَانْ رَبِّ الْأَعْلَى » ، لأنَّه يعلم أنَّ معبوده في

(١٢٥) * هذا المقطع مجرء من حديث طويل ، أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب المركبة / باب : قبول العذرقة من الكسب الطيب وتربيتها / ح ٦٥).

من حديث أبي هريرة ، ولفظه ، قال رسول الله ﷺ : « أَلَّا يَقْبَلَ اللَّهُ طَيْبَ لَا يَقْبَلُ إلَّا طَيْبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَ الشَّوَّمِينَ بِمَا أَمْرَرَهُ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّا مِنَ الطَّيْبَاتِ وَأَعْلَمُوا مَدِيْنَةً إِلَيْيَّ يَأْتُونَ عَلَيْمًا » [سورة الشورى : ٤٥].

وقال : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوا حَسْلًا مِّنْ كَلِيْتَ مَا رَزَقْنَاكُمْ » [سورة البقرة : ١٧٢] . ثم ذكر الرجل بطليل العفر ، أثثَتْ أَغْبَرَ ، يَمْدُ يَدَيْهِ إلَى الشَّمَاء يَأْرِبُ : وَقَطْعَةً خِزَامَ ، وَمُثْبَثَةً خِزَامَ ، وَغَدِيَّا بِالْخِزَامَ ، فَأَكَلَ يَسْتَجَابُ لِذَلِكَ .

السماء سبحانه وتعالى .

وأئمّا قولهم : « إنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنِ الْجِهَاتِ السَّبْتِ خَالٌ » ، فهذا القول على عمومه باطل لأنَّه يقتضي إبطال ما أثبته الله تعالى لنفسه ، وأثبته له أعلم خلقه به ، وأشدُّهم تعظيمًا له ، وهو رسوله محمد ﷺ من آنَّه سبحانه في السماء التي هي في جهة القُلُوْد ، بل إنَّ ذلك يقتضي وصف الله تعالى بالعدم ، لأنَّ الجهات السبعة هي الفرق ، والشُّعُّت ، واليمين ، والشُّمال ، والخلف ، والأمام ، وما من شيء موجود إلا تعلق به نسبة إحدى هذه الجهات ، وهذا أمر معلوم بيداهه القبول ، وإنْ ثُبَّتْ هذه الجهات عن الله تعالى لزم أنَّ يكون معدومًا ، والذهب وإنْ كان قد يفرض موجودًا حالياً من تعلق هذه السبعة به لكنَّ هذا شيء يفرضه الذهب ، ولا يوجد في الخارج ، ونحن نؤمن ونرى إزاماً على كُلِّ مُؤْمِنٍ بالله أنَّ يُؤْمِن بقلبه تعالى فوق خلقه ، كما دلَّ على ذلك الكتاب والشَّرِع ، وإجماع السَّلْفِ ، والعقل ، والفطرة ، كما قررناه من قبل . ولتكنا مع ذلك نُؤْمِن بأنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُحيط بـكُلِّ شيء ، وأنَّه لا يحيط به شيء من مخلوقاته ، وأنَّه سبحانه غني عن خلقه فلا يحتاج لشيء من مخلوقاته . ونحن نرى أيضًا أنه لا يجوز لله من أن يخرج عَنْ يده الكتاب والشَّرِع ، لقول أحد من الناس كائناً من كان ، كما أسلفنا الأدلة على ذلك في أول جوابنا لهذا) . اهـ

١٤ - الفضـب :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - في « فتح الباري » ٦ / ٢٩٢ ح ٣١٩٤ :
 (عند شرحه لحديث : إِنَّ اللَّهَ لَهَا قَضَى الْخَلْقَ سَخَّبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَوْنَى : إِنْ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَصْبِي) . (١٢٦)

(١٢٦) * متفق عليه . من حديث أبي هريرة .

أنسجه البخاري في مواضع كثيرة من صحيحه ، منها (كتاب بدء الخلق / باب : ما جاء في -

(والمُراد من الغضب لازمه ، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب) . اهـ

وقال - كثيرون - في «فتح الباري» ٧ / ١٤٥ ح ٨٢٧ :

(والمُراد بالغضب إرادة الله إيصال العقاب ، كما أنَّ المُراد بلعنة الله الإبعاد من رحمته) . اهـ

قال محمد أمان الجامي - كثيرون - في «الصفات الإلهية» ص ٢٩٨ :
 (الغضب من صفات الأفعال التي تتعلق بها المشيئة ، وهي ثابتة بالكتاب والسنّة وإجماع السلف ، ومن الآيات القرآنية التي ثبتت هذه الصفة قوله تعالى : «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ» [سورة العنكبوت : ٦٠] . «وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ» [سورة النساء : ٩٣] . «وَبَاءُوا بِنَصْرٍ مِّنْ أَنفُسِهِمْ» [سورة البقرة : ٦١] .
 وهناك عديد من آيات الكتاب المبين في هذه الصفة ، ومذهب سائر الأئمة إثباتها ، والأحاديث المشار إليها تؤكد ما جاء في هؤلاء الآي من وصف الله بالغضب ، وإنَّ هذا الغضب يحدث في وقت دون وقت ، ومن ذلك ما جاء في حديث الشفاعة الطويل وهو يخبر عما يقوله الأنبياء اعتذاراً للناس عندما يقدموه إليهم لطلب الشفاعة منهم ، وهم : آدم أبو البشر ، ونوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى عليهم السلام ، يُخَبِّرُهُمْ أَنَّ كُلَّاً واحداً منهم يقول : «إِنَّ رَبِّي غَضِبَ عَصَبَا لَمْ يَغْضُبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضُبْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، اذْهَبُوا إِلَى عَشْرِي» ، إلى آخر الحديث الطويل .^(١٢٧)

= قول الله تعالى : «وَهُوَ الَّذِي يَدْعُونَ الْحَقَّ نَهَىٰ يُبَدِّلُ وَهُوَ أَهْوَىٰ عَلَيْهِ» [سورة الزمر : ٢٧ / ٣١٩٤].

وَمُسلم في صحيحه : (كتاب الثوبه / باب : سعة رحمة الله تعالى ، وأتها سابقة غضبه / ح ١٤ ، ١٥ ، ١٦).

= * متفق عليه . من حديث أبي هريرة .^(١٢٧)

والحديث يدل دلالة واضحة على أن إثبات صفة الغضب من دين الرسول جمعياً، لأن الشرائع كلها متفقة في الأصول بيد أن الله جعل لكل واحد منهم شرعة ومنهاجاً. ومحل الشاهد من الحديث : « إِنَّ رَبِّيْ قَدْ غَصِّبَ الْيَوْمَ » ، واللفظ صريح في أنه قد يحدث في ذلك اليوم غضب لم يحدث مثله قبل ذلك ، كما لا يحدث بعده مثله .

إلى أن قال :

(استناداً إلى هذه التصوص وغيرها من تصوص الكتاب والشئون التي أثراها عدم ذكرها رغبة في الإيجاز يوم من الشلف ، ومحمور الأئمة بهذه الصفة ويقولونها على ظاهرها ، الظاهر الذي يليق بالله إيماناً منهم بأن التصوص لا تدل بظاهرها إلا على ما يليق بالله - حلاف ما يزعمه الراعمون - أي أنهم لا يزولونه كما أوله غيرهم . بيد أن إثباتهم لا يصل بهم إلى حد التشيه والتلميل - كما فعلنا في غير موضع من الرسالة .

وأما الخلف فلم يُوقِّعوا في هذه الصفة كما لم يُحالفهم التوفيق أيضاً في جميع الصفات على اختلاف مشاربهم ، فزعموا : أنه ما ثمة غضب ، وإنما المراد بالغضب المذكور في التصوص لازم الغضب وهو إرادة الانتقام ، وعللوا لما ذهبوا إليه بقولهم : إن أصل الغضب غلبة دم القلب عند إرادة الانتقام وذلك مستحب على الله تعالى ، أو بعبارة أخرى : إن الغضب الانفعال والتغيير من حال إلى حال وهو أمر لا يليق بالله ، إلى آخر تلك التعليلات والأعذار غير المقبولة لدى غيرهم ، من أهل الشئون والجماعات .

= أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها : (كتاب التفسير / باب : « ذريمة من حملنا معه لوجه إله كاتب عبداً شكواه ») [شوره الامراء : ٣] .

ولدفع هذه الشُّبَهَةُ نسجواها من خيوط بيت العنكبوت نقول هُنا ما قُلناه في رد شبهاتهم السابقة حول الصِّفات الْتِي تحدَّثُنا عنها سابقًا: وهو إِنَّ لوازِمَ صفات المخلوقين الْتِي ذكرُوهَا لَا تلزم صفاتِ الْخالقِ، إِذَا لَا مُنَاسَبَةٌ بَيْنَ صفاتِ الْخالقِ وَالْمُخْلوقِ حَتَّى تُفَاسِدَ صفاتَهُ مُبَحَّانَهُ عَلَى صفاتِهِمْ. وَكَمَا أَنَّهُمْ أَثْبَتوَ ذاتَ الْبَارِيِّ دُونَ تَفْكِيرٍ فِي لوازِمِ صفاتِ المخلوقينِ، يَلْزَمُهُمْ إِثْبَاتُ صفاتِهِ ذاتِيَّةً أَوْ فَعْلَيَّةً دُونَ تَفْكِيرٍ فِي لوازِمِ صفاتِ المخلوقينِ، وَهَذَا الإِلَزَامُ يَلْحُقُ أَوْ يَلْزَمُ جُمِيعَ الثَّقَافَةِ: الْمُعْتَرَفَةِ، وَالْأَشَاعَرَةِ وَأَتَيَاعِهِمْ) . اهـ

١٥ - الغيرة :

قال الحافظ - رَبِّكُمْ - في «فتح الباري» :٣٢٠/٩ :
 (لَئَلا شَرَحَ قَوْلَهُ رَبِّكُمْ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَعْيُّنَّ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَنْجَلَ ذَلِكَ حَرَمَهُ الْفَوَاحِشُ، وَمَا أَحَدٌ أَحْبَبَ إِلَيْهِ التَّمْذُخَ مِنَ اللَّهِ»).^(١٢٨)

(قال عياض: ويتحتمل أن تكون الغيرة في حق الله الإشارة إلى تغير حال فاعل ذلك، وقيل الغيرة في الأصل الحمية والأنفة وهو تفسير بلازم التغير فيرجع إلى الغضب، وقد نسب الله تعالى إلى نفسه في كتابه الغضب والرضا، قال ابن العربي: التغيير محال على الله بالدلالة القطعية، فيجب تأويله بلازم كالوعيد، وإيقاع العقوبة بالفاعل، ونحو ذلك) . اهـ

والإجابة عن هذه الشُّبَهَةُ هو نفسه ما أحبب به عن صفة «الغضب»

(١٢٨) * متفق عليه . من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

آخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه، منها: (كتاب تفسير القرآن / باب: قوله: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا كَلَّهَا مِنْهَا وَمَا بَطَّشَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥١] / ح ٤٦٢٤) .
 ومسلم في صحيحه: (كتاب التوبة / باب: غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش / ح ٣٢، ٣٣، ٣٤) .

التي مررت بنا آنفًا.

ويُضاف عليه قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «مجموع الفتاوى»

: ١١٩ / ٦

(ونحن نعلم بالاضطرار أننا إذا قدرنا موجودين: أحدهما عنده قُوَّة يدفع بها الفساد، والآخر لا فرق عنده بين الصلاح والفساد، كان الذي عنده القُوَّة أكمل. وللهذا يُدْمِمُ من لا غيره له على الفواحش كالذُّيُّوث، ويُدْمِمُ من لا حمبة له يدفع بها الظُّلم عن المظلومين، ويُمدح الذي له غيره يدفع بها الفواحش، وحمبة يدفع بها الظُّلم؛ ويعلم أنَّ هذا أكمل من هذا).

وللهذا وصف النبي ﷺ الوب - رَحْمَةُ اللَّهِ - بالأكمليَّة في ذلك. فقال: في الحديث الصحيح: «لَا أَخْدَأْ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حُرُمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ». ^(١٢٩)

وقال: أَتَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَّا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ وَنَّيْ. ^(١٣٠)

وقول القائل: هذه انفعالات نفسية.

فيقال: كل ما شُوِّى الله مخلوق مُتفعل، ونحن وذواتنا مُفعولة، فكونها انفعالات فيها لغيرنا نعجز عن دفعها: لا يُوجِبُ أن يكون الله مُتفاعلاً لها عاجزاً عن دفعها، وكان كل ما يجري في الوجود، فإنَّه بمشيئة وقدرته لا يكون إلَّا ما يشاء، ولا يشاء إلَّا ما يكون، له الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ). اهـ

١٦ - التَّزُولُ :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ٣٤ / ٣٠ ح ١١٤٥:

(قوله: «يَتَرَلُ زَيْنًا إِلَى الشَّمَاءِ الدُّنْيَا» ^(١٣٠) استدل به من ثبتت الجهة، وقال:

(١٢٩) * سبق تخريرجه في العاشية رقم: " ١٢٨ ".

(١٣٠) * سبق تخريرجه في العاشية رقم: " ١٢٠ ".

هي جهة الغلو ، وأنكر ذلك الجمهور ؛ لأنَّ القول بذلك ينبع إلى التَّحْيِير - تعالى الله عن ذلك -

إلى أنَّ قال :

(وقال ابن العربي : وعن قوم تأويلها . وبه أقول ، فاما قوله « ينزل » فهو راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته عبارة عن ملِكِه الذي ينزل بأمره ونهيه) . اهـ

وقال - يَكْتَلِفُ اللَّهُ - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٤ ح ٣٨٠٣ :

(فمُعتقد سلف الأئمة ، وعلماء الشَّافعية من الخلف أنَّ الله مُتَرَءٌ عن الحركة والشُّحُول ...) . اهـ

يُجَاب عَمَّا فات من وجوه :

- أنَّ أحاديث التَّرْوِيل مُتوترة حيث رواها نحو من ثمانية وعشرين صحابيًّا عن النبي ﷺ ، واشتملت عليه كتب الإسلام ودواوينه كـ : « صحيح البخاري » ، و« صحيح مسلم » ، وـ : كُتب الصُّحَاحُ الْأُخْرَى لابن خزيمة ، وأبي حيَان ، وابن الأثْنَيْنِ ، وـ « مُسند أَحْمَد » ، بل أفرادها بعضهم بالتصنيف كالدارقطني وغيره .

وحقيقة الخلاف لا تكمن في ثبوت الحديث من عدمه بل في تفسيره ، فسلف الأئمة يُمْرِنونه على ظاهره ويبتلون لله نزوًّا يليق بذاته كما أثبت لنفسه ، بينما يتأوّله غيرهم بتأویلات يأتي ذكرها ، والرد عليها إن شاء الله .

- أن تأویلهم للحديث مردودٌ عليه ، فيعرضهم قال أنَّ الذي ينزل هو مَلِكٌ ، واعتمدوا في ذلك على رواية أخرجها التَّسائلي في سنته فيها : « إِنَّ اللَّهَ يُنْهِلُ حَتَّى يَنْضُي شَطَرَ الْلَّبِلِ ، ثُمَّ يَأْمُرُ مَنْادِيَ يَنْادِي فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ ذَاكَ يُشْتَجِبُ لَهُ ، هَلْ مِنْ مُشْتَفَى يُغَفِّرُ لَهُ ، هَلْ مِنْ مَنَابِلٍ يُغْطِي ؟ »^(١٢١)

(١٢١) * سبق تحريره في العاشرة رقم : ١٢٠ .

وتأويل الحديث بـ « ملِك ينزل » مردود من وجوه :

- أنَّ الحديث متكلِّم فيه بهذه الزِّيادة ، بل ذهب الحافظ ابن منهـة - رَحْمَةُ اللَّهِ - إلى الله « موضوع » .

- أنَّ المَلِك يستحيل أن ينادي : هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى ؟ .

وكذا الأمر ، والرَّحْمَة ، عند من تأوَّلُ الحديث بهما .

- أنَّ لازم نزول : المَلِك ، أوَّلُ الْأَمْر ، أو الرَّحْمَة هُم لا يقولون به لأنَّه يبْتَغِي عَلَوْا لله الَّذِي تَنْزَلُ مِنْ عَنْهُ هَذِهِ الْأَشْيَاء ، فَهُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ : إِمَّا يَبْتَغُونَ الْعُلُو ، فَيَكُونُ التَّنَزَّلُ عَلَى زَعْمِهِمْ أَمْرُ اللَّهِ ، أو الرَّحْمَة ، أو المَلِك ، أو يَبْتَغُونَ النَّزْولَ فَيَبْتَغُونَ عَلَوْا لله .

لذا لما قال بعض الثُّقَافَة لبعض المُثَبِّتِين : ينزل أمره ورحمته ، فقال له المُثَبِّت : فمَنْ ينزل ؟ ، ما عندك شيء فوق ؟ ، فلا ينزل منه لا أمره ، ولا رحمته ولا غير ذلك ، فتَبَاهَثَ الثَّاقِفِي .

- أنَّ الجمع بين رواية التَّسَائِي وبقيَّة أحاديث الباب مُمْكِن فإنَّ الله قد يأْمُرُ مَنْادِيَّا يَنْادِي : هل مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ؟ ، هل مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ ، ثُمَّ يَنْزَلُ ربُّ العَزَّةِ فيقول : من يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ، من يَسْتَغْفِرُنِي فَأُغْفِرُ لَهُ .

١٧ - اليد :

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في « هدي الشاري » ص ٢١٩ :

(قوله : « أَطْوَلُهُمْ يَدًا » أي أَسْمَاهُنَّ ، ووَقْع ذِكْر الْيَدِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مُصْنَفاً إِلَيْهِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْفَقَ أَهْلُ الشَّيْءِ وَالْجَمَاعَةَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْيَدِ الْجَارِحةِ الَّتِي هِيَ مِنْ صِفَاتِ الْمُحَدِّثَاتِ . وَأَثْبَتُوا مَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ وَآمَنُوا بِهِ ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ وَقَفَ وَلَمْ يَأْوِلْ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ كُلَّ لَعْنَةٍ مِنْهَا عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي ظَهَرَ لَهُ ، وَهَكُذا

عملوا في جميع ما جاء من أمثال ذلك) . اهـ

قال الحافظ - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «فتح الباري» ٢ / ٦٤٤ ح ١٢٩ :

(قوله : «والذي نفسي بيده » هو قسم كان النبي ﷺ كثيراً ما يقسم به ، والمعنى : أنَّ أمرَ نفوس العباد بيده الله ، أي : بقدرته وتدبره) . اهـ

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان في «شرح العقيدة الواسطية» ص ١٤٢ :
 (المراد - يعني في التصوص التي ورد فيها إضافة اليه الله - يد الذات ، لا بد
 القدرة والتعمّة ؛ إذ لو كان المراد باليد القدرة ، كما يقولون ، لبطل تخصيص آدم
 بخلقه بهما ؛ فإنَّ جميع المخلوقات حتى إبليس خلقت بقدره ، فائي مزينة لأدم
 على إبليس في قوله : ﴿هُلَّمَا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ [سورة ص : ٧٥] .

فكان يمكن لإبليس أن يقول : وأنا خلقتني بيديك . إذا كان الشّرّاد
 بهما القدرة .

وأيضاً لو كان المراد باليد القدرة لوجب أن يكون لله قدرتان ، وقد أجمع
 المسلمين على بطلان ذلك . (١٣٢)

وأيضاً لو كان المراد باليد التعمّة لكان المعنى أنَّه خلق آدم بنعمتين ، وهذا
 باطل ؛ لأنَّ نعم الله كثيرة لا تُحصر ، وليس نعمتين فقط (١٣٣) . اهـ (١٣٤)

(١٣٢) * قال العلامة محمد أمان الجامي في «الصفات الإلهية» ص ٣٠٦ :
 (أنا اليه بمعنى القدرة لا أعلم ثبوت هذا المعنى في اللغة ، اللهم إلا إذا كان من باب الكناية والله
 أعلم . وأيضاً قوله تعالى : ﴿وَالنَّعَمَةَ يَلْتَهَا بِأَيْمَنِهِ﴾ [سورة الداريات : ٤٧] . فليس لغظ «أيد» هنا جمع
 يد كما يتوهم . وإنما هو مصدر «آد» يجعل بيده أهذا ”أي : قوي ، هكذا قال المؤشرون) . اهـ

لذا قال العلامة محمد بن صالح العثيمين في «شرح العقيدة الواسطية» ١ / ٢٧٣ :
 (لهذا ما أضافها الله إلى نفسه ، ما قال بأيدينا بل قال : بأيدي ، أي : بقوّة) . اهـ

(١٣٣) * قال تعالى : ﴿وَإِنْ تَمْسُدُوا يَنْسَمَّ اللَّهُ لَا يَخْشُوْهُ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٤]

(١٣٤) * فائدة :

١٨ - اليمين :

قال الحافظ - رَبِّكُمْ - في «فتح الباري» ٣ / ٢٨٠ ح ١٤١٠ (قوله **فَإِنَّ اللَّهَ يَتَعَبَّدُهَا بِعِصْمِهِ**) (١٣٥)

= قال العلامة محمد بن صالح الثعيمين في "شرح لمعة الاعتقاد" ص ٢٨ :
 (الأوجه التي وردت عليها صفة البدور وكيف توقفيتها) :

الأول : الإفراد كقوله تعالى : **فَبَرَأَكُمُ الَّذِي يُبَيِّنُ الْكُلُّ** [سورة الشكك : ١].

الثاني : الشبيبة كقوله تعالى : **فَبَلِ يَدَاهُ مَسْوُكَتَانِ** [سورة العنكبوت : ٦٤].

الثالث : الجمع كقوله تعالى : **فَأَوْزَرُوا إِلَيْهِمْ مِمَّا عَيْنَتْ أَيْمَنَتْ أَمْكَانَهُ** [سورة العنكبوت : ٧١].

والتفريق بين هذه الوجوه أن يقول : الوجه الأول مجرد مضاد فيشمل كل ما ثبت للبدور من بد، ولا ينافي الشبيبة، وأما الجمع فهو للتعظيم؛ لا لحقيقة العدد الذي هو ثلاثة فأكثر، وحيث أنه لا ينافي الشبيبة على أنه قد قيل : إن أقل الجمع الشان ، فإذا حمل الجمع على أنه فلا معارضة أصلًا . اهـ فلت : وقد وقع خلاف كبير في مسألة : "أقل الجمع" فتردّت آقوال الفلاّماء بين الشبيبة والثلاثة، فنجاب بما يلي : قال تعالى : **فَقَالَ يَاهُيَسُ مَا تَعْنَى أَنْ تَسْجُدَ لِمَا حَلَقْتُ بِيَدِي** [سورة ص ٧٥].

وقال تعالى : **فَبَلِ يَدَاهُ مَسْوُكَتَانِ** [سورة العنكبوت : ٦٤].

والمقام في الآيتين مقام تحذير لإليس الذي يذكر مقام آدم بعد ذلك كرمته وفضله على خلقه كافة، كما أن الله تعالى يتحذّر اليهود في الآية الثانية لذا قالوا : **فَيَدِ الْمُؤْمِنِ مَقْلُوْبَةٌ** [سورة العنكبوت : ٦٤].

فلو كان للبدور أكثر من بدين لذكر ذلك في مقام التحذير ، فيجب حمل الجمع على التعظيم كما في قوله تعالى : إِنَّا وَنَعْنَ وَقُلْنَا . وما أشبه ذلك ، وهو واحد.

(١٣٥) * هذه الجملة بعض حديث مُتَّفقٍ عليه ، من حديث أبي هريرة .

وتصامه : مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ ثَمَرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَنْهَى اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبُ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَعَبَّدُهَا بِعِصْمِهِ ثُمَّ تُرَبِّيَهَا بِصَاحِبِهِ كَمَا تُرَبِّيَ أَخْدُوكُمْ فَلَوْلَا حَتَّى تَكُونَ مِثْلُ الْجَبَلِ .

آخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الزكوة / باب الصدقة من كسب طيب قوله :

وَوَيْرُنِي أَعْتَدْتُهُ وَإِنَّهُ لَا يَجُوَبُ كُلَّ كَلَمَّا أَتَيْتُهُ * إِنَّ الْأَذْرِكَ مَائِنُوا وَعَكِلُوا الْغَيْلَكَتِ وَأَنَامُوا الْكَلَوَةَ وَأَنَوَّا الْرَّحَوَةَ لَهُمْ أَجْنَرُهُمْ عِنْدَ رَيْهُمْ وَلَا حَوْنَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ بَعْزُوْتَهُ [سورة

قال عياض : لما كان الشئ الذي فرتضى وينتفق باليمين ويؤخذ بها ، استعمل في مثل هذا للقبول ، لقول القائل :

تلقاها عراة باليمين

أي : هو مؤهل للمجد والشرف ، وليس المراد بها الجارحة) اهـ

قلت : وما الخطأ في إثبات ما أثبته الله لنفسه ، وما أثبته له رسوله ﷺ بل وما الذي يدعوهم إلى تأول هذه الآيات والأحاديث التي ثبتت اليمين لله على المجاز ، وقد يكراهاً وتكرراً بطلان مسلكهم وفساد منطقهم ، لأن الله سبحانه أثبت لنفسه هذه الصفة ، وبمعناه سبحانه ليست كيمين المخلوق حتى يلزم التشبيه ، كما يزعمون ؛ فإن الله تعالى : **﴿لَيْسَ كَمِيلُهُ شَفَّٰٰ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** [سورة الشورى : ١١] . والاتفاق في الاسم لا يقتضي الاتفاق في المعنى ، فللخالق صفات تليق به ، وتحتخص به ، وللمخلوق صفات تليق به ، وتحتخص به ، والله أعلم

وظلّ الظّان أنّ وصف الله ﷺ بما وصف به نفسه يؤدي إلى تشبيه الله ﷺ بخلقه من أنسد الأقوال ، بل تعطيله لما ورد به النص ، تلزم منه عدّة أمور لا يمكن أن يُقلّ بها لو علمها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في مجموع الفتاوى ٤ / ٥ : ٢٠٩

(وهؤلاء الجهال يمثّلون في ابتداء فهمهم صفات الخالق بصفات المخلوق ، ثم ينفون ذلك ويعطّلونه ، فلا يفهمون من ذلك إلّا ما يختص بالمخلوق ، وينفون

= البقرة : ٢٧٦ - ٢٧٧ [ح ١٤١] .

وفي : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : **﴿شَرِيفُ الْمَهِنَّةِ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾** [سورة العنكبوت : ٤] . قوله جل ذكره : **﴿إِلَيْهِ يَصْدُدُ الْكُفَّارُ الظَّاهِرُ﴾** [سورة فاطر : ١٠] / ح ٧٤٣٠ .)

ومسلم في صحيحه : (كتاب الزكاة / باب : قوله الصدقه من الكسب الطيب وتربيتها / ح ٦٣ ، ٦٤) .

مضمون ذلك ، ويكونون قد جحدوا ما يستحقه الرَّبُّ من خصائصه وصفاته ، والحدوا في أسماء الله وأياته ، وخرجوا عن القياس العقلي والنص الشرعي ، فلا يبقى بأيديهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح ، ثُمَّ لابد لهم من إثبات بعض ما يثبته أهل الإثبات من الأسماء والصفات ، فإذا أثبتوها البعض ونفوا البعض قيل لهم : ما الفرق بين ما أثبتموه ونفتموه ؟ ، ولم كان هذا حقيقة ولم يكن وهذا حقيقة ؟ ، لم يكن لهم جواب أصلاً ، وظهر بذلك جهلهم وضلالهم شرعاً وقدراً) .اه(١٣٦

* * *

(١٣٦) * فائدة :

جاء في صحيح مسلم : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَطْوِي اللَّهُ هَذِهِ الْمُسَأَّوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ ثُمَّ يَأْخُذُمُنِي بِهِ الْيَقْنِي ؛ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ أَنِّي الْجَيَازُونَ ؟ ، أَنِّي الشَّكِيرُونَ ؟ ، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَيْنِ بِشَمَالِيِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ أَنِّي الْجَيَازُونَ ؟ ، أَنِّي الشَّكِيرُونَ ؟ .
أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب صفة المناقفين / باب : صفة القيامة والجنة والنار / ٤٤) .
أشكُل لفظ : " بشماله " على كثير من الناس وتكلُّم غير واحد في صحتها ، بينما أنكر المخرون صحتها .

قال العلامة محمد بن صالح الثبيتين - رحمه الله - في " فتاوى العقيدة " ص ٨٩ :
(كلمة " بشماله " اختلف فيها الرواية : فمنهم من أثبتهَا ، ومنهم من أنكراها وقال لا تصح عن رسول الله ﷺ وأصل هذه التَّحْسِيْنَة هو ما ثبت في صحيح مسلم أنَّ الرَّسُولَ ﷺ قال : " إِنَّ الشَّقِيقَيْنِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَازِلٍ مِّنْ ثُورٍ ، عَنْ تَوْيِينِ الرَّوْحَمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّا يَدْعُهُ تَبَيَّنَ " . أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإمارة / باب : فضيلة الإمام العادل ، وغفوة العاجز ، والبحث على الرُّؤوف بالروعية / ح ١٨) .

وهذا يقتضي أنَّه ليس هناك بد يمين ويد شمال .
ولكن قد روى مسلم في صحيحه إثبات الشُّمَال لله تعالى فإذا كانت محفوظة فهي عندي لا شالي " كَلَّا يَدْعُهُ تَبَيَّنَ " لأنَّ المعنى أنَّ اليد الأخرى ليست كيد الشُّمَال بالنسبة للمخلوق ناقصة عن اليد الأخرى ، فقال : " كَلَّا يَدْعُهُ تَبَيَّنَ " أي : ليس فيما نقص . فلما كان الوهم زائداً يذهب إلى =

الخاتمة

- بعد أن انتهيت من هذا البحث ، أرجو أن أكون قد وضحت مقاصدي منه ، وهي تلخص في النقاط الآتية :
- ١ - التعريف بـ : الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وبيان قدره العلمي .
 - ٢ - التعريف بـ : « الأشاعرة » ، وبيان أهم أصولهم الفكرية والعقائدية .
 - ٣ - نفي اتساب « الأشاعرة » إلى أهل السنة .
 - ٤ - بيان أسباب انتشار المذهب الأشعري ، وبيان أن علماء أهل السنة أكثر وأثقل .
 - ٥ - الدافع عن الحافظ ابن حجر بنفي اتسابه إلى « الأشاعرة » .
 - ٦ - بيان المسائل التي خالف فيها الحافظ « ابن حجر » أهل السنة لتوقيها أثناء البحث أو المذكرة في كتب الحافظ - رحمه الله - .
 - ٧ - إثراء المكتبة الإسلامية بمؤلف شامل في مسألة : اعتقاد الحافظ ، وبيان نسبة إلى الأشاعرة من عدمه ، وخصوصاً أنَّ أغلب الكتب التي كُتِبَتْ في هذا الشأن اهتمت فقط ببيان مخالفات الحافظ في مبحث « الأسماء والصفات »

= أن إيات الشَّمَال يعني التَّعرض في هذه اليد دون الأخرى قال : "كُلُّنَا يَدْعُو بِيَمِينٍ" ويردده قوله : "إِنَّ الْمُشَبِّطِينَ عَنِّهِ اللَّهِ عَلَىٰ مُتَابِرٍ مِّنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ" فإن المقصود بيان فضلهم ومرتبهم وأئمتهم على يمين الرحمن سبحانه .

وعلى كُلِّ يَدِهِ شَبَحَانَهُ الشَّانَ بلا شَكَ ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ غَيْرُ الْأُخْرَىٰ وَإِذَا وَصَفَنَا الْيَدَ الْأُخْرَىٰ

بِالشَّمَالِ فَلَيْسَ الشَّرَادُ أَنْقُصَ مِنَ الْيَدِ الْيَمِينِ بِلَ كُلُّنَا يَدِيهِ يَمِينٌ .

والواحِدُ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولُ : إِنَّ ثَبَّتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنَّ لَمْ تَثَبَّتْ فَنَقُولُ : كُلُّنَا يَدِيهِ يَمِينٌ) . أَهـ

فَلَكُلُّ : وهذه الزيادة صَحَّحَها العَالَمُ الْأَبْيَانِي - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي "صَحِيحِ الْجَامِعِ" بِرَقْمِ ٨١٠١ .

من غير ردٍ عليها ، أو الرد بتعليق مختصر لا يُؤصل هذه المسألة ولا يروي نهم طالب العلم المتعطش .

٨ - رجاء التوب بالصواب في الدارين، فسأل الله النجاة من الرذل، وبلغ الجنة، إله جواد كريم.

اللهم أغفر لي ولوالدي ، وزوجتي التي
تحمّلت معي عناء رحلة طلب العلم ، واهد
أولادي وانفع بهم ، إلّك القادر على كلِّ
شيء ، ونفعكم العجيب .

۴۵

أبو أنس عاصمة الأشترى

جمال بن نصر بن عبد السلام

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

المراجع

- ١ - الشعجم المفهوس لأنفاظ القرآن الكريم . محمد فؤاد عبد الباقي .
- ٢ - المعجم المفهوس لأنفاظ الحديث النبوي . مجموعة من المستشرقين .
- ٣ - موسوعة أطراط الحديث النبوي الشريف . محمد الشعيب زغلول .
- ٤ - تحفة الأشراف . الحافظ الجزايرى .
- ٥ - إلقام الحجر للمتنبي على الأشاعرة من البشر . حسن على الشناف .
- ٦ - القوء اللامع . شمس الدين الشخاوي .
- ٧ - مجموع الفتاوى . ابن تيمية .
- ٨ - لسان الميزان . الحافظ ابن حجر .
- ٩ - لواحم الأنوار . المششاري .
- ١٠ - شرح العقيدة الواسطيية . محمد بن صالح الثعيمين .
- ١١ - منهاج الأشاعرة في العقيدة . د . سفر الخوالي .
- ١٢ - مجموع الفوائد واقتاص الأولاد . عبد الرحمن بن ناصر الشعدي .
- ١٣ - فتاوى العقبة . محمد بن صالح الثعيمين .
- ١٤ - الجامع الصحيح . محمد بن إسماعيل البخاري .
- ١٥ - الجامع الصحيح . سلم بن الحجاج .
- ١٦ - القواعد المثلثة في صفات الله وأسمائه الحسنى . محمد بن صالح الثعيمين .
- ١٧ - إعلام البرية بتفني النساب ابن حزم المجهمة . المؤلف .
- ١٨ - الصفات الإلهية . محمد أمان الجامي .
- ١٩ - سن أبي داود .
- ٢٠ - سنن الترمذى .
- ٢١ - سنن الثاني والتحتى .
- ٢٢ - سنن ابن ماجه .
- ٢٣ - صحيح الجامع الصغير . ناصر الدين الألباني .
- ٢٤ - ضعيف الجامع الصغير . ناصر الدين الألباني .
- ٢٥ - أصول الدين . عبد القاهر الجرجاني .
- ٢٦ - المغنية في أصول الدين . المغولى اليسابوري .
- ٢٧ - معالم أصول الفقه . محمد بن حسين الجزايري .
- ٢٨ - فتح الباري . للحافظ ابن حجر العسقلاني .

- ٤٩ - *تحفة الشريد*. ابن الجوزي.
- ٥٠ - *الإيمان الكبير*. ابن تيمية.
- ٥١ - *ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي*. د. سفر الخواري.
- ٥٢ - *العقائد الشفافية*. أحمد بن حجر آل بوظامي.
- ٥٣ - *تحفة الإشوان*. عبد العزيز بن باز.
- ٥٤ - *إنفاق الثليل*. مصطفى بن إسماعيل.
- ٥٥ - *الثوشل*. ناصر الدين الألباني.
- ٥٦ - *المسند*. أحمد بن حنبل.
- ٥٧ - *أحكام الجنائز*. ناصر الدين الألباني.
- ٥٨ - *تحذير المتساجد*. ناصر الدين الألباني.
- ٥٩ - *هدي الشارعى* مقدمة صحيح البخارى. العاذظ ابن حجر الفاسقلاوى.
- ٦٠ - *شرح نظم الورقات*. محدث بن صالح الثعيمين.
- ٦١ - *زاد الققول* شرح سلم التوصول. المؤلف.
- ٦٢ - *شرح لمعة الاعتقاد*. محدث بن صالح الثعيمين.
- ٦٣ - *توضيح الكلافة الشافية*. عبد الرحمن بن ناصر شعدي.
- ٦٤ - *الواهب الصائب*. ابن قيم الجوزي.
- ٦٥ - *مختصر العلو*. ناصر الدين الألباني.
- ٦٦ - *الرسالة التنمورية*. ابن تيمية.
- ٦٧ - *الكمان في صفاء الرجال*. أبو أحمد بن عدي.
- ٦٨ - *تاريخ بغداد*. الخطيب البغدادي.
- ٦٩ - *العلل الواهية*. ابن الجوزي.
- ٧٠ - *سلسلة الأحاديث الصحيحة*. ناصر الدين الألباني.
- ٧١ - *سلسلة الأحاديث الصعيدة*. ناصر الدين الألباني.
- ٧٢ - *الشيعة*. ابن أبي عاصم.
- ٧٣ - *ظلال الجنة في تخريج الشيعة*. ناصر الدين الألباني.
- ٧٤ - *شرح العقبة الواسطية*. صالح بن فوزان الفوزان.
- ٧٥ - *المعجم الكبير*. الطبراني.
- ٧٦ - *رسائلان في أخطاء فرع البراء في العقبة*.
- عبد الله بن محمد بن أحمد الدؤيش، عبد الله بن سعدي العامدي.
- ٧٧ - *نحوظ الأنطاقة* بذيل طبقات الحفاظ. تقي الدين محمد بن فهد المكى.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
	مقدمة المؤلف
٣	خطة البحث
٥	المقدمة
٦	المبحث الأول : ترجمة الحافظ ابن حجر
٦	المبحث الثاني : التعريف بالأشاعرة
١٧	المبحث الثالث : هل الأشاعرة من أهل السنة ؟
٢٤	المبحث الرابع : سبب نسبة الكثير من الف علماء إلى المذهب الأشعري
٢٣	المبحث الخامس : بيان مساحة الاختلاف والاتفاق بين الأشاعرة وأهل السنة
٣٩	القسم الأول : أصول الاستبطاط عند الأشاعرة
٥٤	ثانياً : المسائل الأصول المختلفة فيها بين أهل السنة والأشاعرة
٥٤	١ - التوحيد عند الأشاعرة
٥٦	٢ - الإيمان عند الأشاعرة
٥٧	٣ - موقف الأشاعرة من قضايا الشكير
٥٨	٤ - مسألة خلق القرآن
٥٨	٥ - الثبوتات
٥٨	٦ - الحكمة الغائية
٥٩	٧ - القدر
٦٢	أهم أصول المسائل التي وافق فيها الأشاعرة أهل السنة
٦٤	المبحث السادس : أسباب انتشار المذهب الأشعري
٦٦	الفصل الأول : نفي انتساب الحافظ ابن حجر للأشاعرة
٨٢	الفصل الثاني : المسائل التي خالف فيها الحافظ ابن حجر أهل السنة

مسائل الإيمان	٨٢
مسائل القرآن	٨٥
مسائل التوحيد	٨٧
مسائل توحيد الألوهية	٨٧
مسائل توحيد الأسماء والصفات	١١٢
القواعد التي أفسدت على الحافظ	١١٢
بحث الأسماء والصفات	١١٢
مخالفات الحافظ ابن حجر العسقلاني في توحيد الأسماء والصفات	١٣٣
المخاتمة	١٧٩
المراجع	١٨١
الفهرس	١٨٣

* * *

سَلِيمَةٌ
وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُلُوا

الْبُرُورُ السَّافِرَةُ
فِي تَفْنِي اِنْتِسَابٍ

ابن حِيرَةِ الْأَشْنَاعِ

تألِيفُ
أُبْيَا سَامَةَ الْأَمْرِي
بِحَمْلِ بُهْنَهْ نَهْرِ عَبْرِ السَّدَارِ



النشر والتوزيع